جامعة غارداية

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان: علوم الاقتصادية والتسيير وعلوم تجارية

تخصص: مالية المؤسسة

بعنوان:

آليات تنمية موارد الجماعات المحلية وأثرها على التمويل المستدام
دراسة حالة ولاية غارداية

إعداد الطالبيـــن :

لمين بلي

محمد فوزي أولاد العيد

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ: 2018/06/18

أمام اللجنة المكونة من السادة:

أ.د/ عبد الحميد بوخاري	أستاذ التعليم العالي	جامعة غارداية	رئيسا
د/جيلالي بهاز	أستاذ مساعد ب	جامعة غارداية	مشرفا ومقررا
د/عبد الرؤوف عبادة	أستاذ مساعد ب	جامعة غارداية	مناقشا
أ/ مراد ماشوش	أستاذ	جامعة غارداية	مناقشا

السنة الجامعية: 2018 /2019م

الإهداء

أهدي هذا العمل إلى أعز ما أملك في هذا الوجود الولدين الكريمين أطال الله في عمرهما وحفظهما الله ورعاهما.

إلى الزوجة الكريمة و أبني العزيز "يوسف" حفظهم الله ورعاهم

إلى أخوتي وأخواتي وجميع أبنائهم حفظهم الله ورعاهم

إلى كافة الأهل والأقارب والأحباب وكل من ساعدني من قريب ومن بعيد.

إلى هؤلاء جميعا أهدي ثمرة جهدي و اجتهادي.

- لمين بلي

الإهداء

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات تم إنهاء مشروع التخرج بنجاح أهدي هذا العمل إلى معلم البشرية سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.

وإلى الوالد رحمة الله عليه وإلى الوالدة الغالية.

وإلى الأساتذة الأفاضل و كل العائلة والإخوة والأصدقاء والزملاء من قريب و من بعيد وإلى كل من أحب الله ورسوله.

- محمد فوزي أولاد العيد

شكر و عرفان

نشكر الله عز وجل الذي منحنا الصبر ومكننا لإنجاز هذا العمل.
نتقدم بجزيل شكرنا وعظيم امتناننا وعرفاننا إلى كل من مد لنا يد العون من قريب أو من بعيد في سبيل إنجاح هذا العمل المتواضع و نخص بالذكر: الأستاذ الفاضل الدكتور : بهاز الجيلالي على أشرافه و مساعدته لنا في إنجاز هذا العمل المتواضع .
كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى أساتذتي أعضاء اللجنة المناقشة الموقرة التي سألتزم بكل التوجيهات و الانتقادات العلمية و الموضوعية .

وكما نتقدم بالشكر إلى كافة أساتذة كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير بجامعة غارداية.

- لمين بلي

- محمد فوزي أولاد العيد

الملخص:

أصبحت الجماعات المحلية تحتل مركزا هام في نظام الحكم المحلي ، وتقوم بدور فعال في تنمية المحلية وذلك لقُربها من المواطنين ، وانطلاقا من المهام والصلاحيات التي أسندت لها و الدور الهام الذي تلعبه في تنمية المجتمع المحلي ؛ وجب توفرها على موارد مالية كافية لمواجهة جملة من التحديات و الإختلالات و المشاكل المالية التي تعاني منها نتيجة ضعف الموارد المالية المحلية ، خاصة ما تعلق بضمان تمويل أكثر استدامة .

السؤال العام لهذه الدراسة ينبع من كيفية تنمية الموارد المالية المحلية ، وهذا بدراسة الموارد المالية للجماعات المحلية ، وكذا توضيح أهم الآليات (المالية أو التنظيمية) التي تعبئ بها الجماعات المحلية مواردها لتمويل مستدام أكثر فعالية . مع الإعتماد على دراسة وتحليل الموارد المالية لولاية غارداية عن طريق النسب والتمثيل البياني ، بهدف الوقوف على واقع مالية الجماعات المحلية وضمان استقلال مالي يتيح لها الوصول إلى موارد أكثر استقرار من التحويلات أو المنح ذات الطبيعة التقديرية إلى حد كبير .

الكلمات المفتاحية : جماعات محلية ، لامركزية ، مالية محلية ، تنمية موارد مالية ، استقلالية مالية ، تمويل مستدام .

RESUME :

Les collectivités locales, occupent une place supérieure au sein du système local de gouvernance. Elles jouent un rôle important et efficace dans le développent local, vu sa position de proximité vis-à-vis des citoyens. Partant des rôleset de prérogatives qui lui sont assignées et conférées ainsi que son rôle important dans le développement de la société locale, il est devenu impératifde la doter de ressources financières lui permettant de faire face à un certain nombre de défis, de disfonctionnements et de difficultés financières dont elles souffres pour cause de faiblesse de ressources financières locales, notamment en ce qui concerne de garantir un financement plus durable.

La Problématique posée par la présente étude traite de la manière du développement des ressources financièreslocales. Ceci par l'étude des ressources financières des collectivités locales, avec la clarification des importants mécanismes (financiers ou organiques), par lesquels les collectivités locales mobilisent leurs ressources à l'effet d'un financement durable, plus efficace, prenant pourexemple l'étude et l'analyse des ressources financières de la Wilaya de Ghardaïa, sous forme de taux et de schématisationgraphique, dans le but de mettre toute la lumière sur la réalité des finances des collectivités locales, et de garantir l'autonomie financière pouvant permettre d'aboutir à des ressources plus stables en terme de transferts ou allocations de nature estimatif au plus possible.

Mots clé :

Collectivités locales. Décentralisation. Finance locale. Développement de ressources financières, autonomie financière. Financement durable

قائمة المحتويات

الإهداء.....	III
كلمة الشكر.....	V
الملخص.....	V
قائمة المحتويات	V
قائمة الجداول	V
قائمة الأشكال	V
قائمة الملاحق	X
مقدمة.....	أ – د
الفصل الأول : الإطار النظري للجماعات المحلية و التمويل المستدام	
تمهيد.....	02
المبحث الأول : الإطار النظري لموارد الجماعات المحلية و التمويل المستدام	03
المبحث الثاني: الدراسات السابقة.....	31
خلاصة الفصل	39
الفصل الثاني : دراسة حالة لولاية غارداية	
تمهيد.....	41
المبحث الأول : تقديم عن ولاية غارداية	42
المبحث الثاني : دراسة وتحليل الموارد المالية لولاية غارداية	58
خلاصة الفصل	85
الخاتمة.....	87
قائمة المراجع	91
الملاحق.....	–
الفهرس.....	–

قائمة الجداول

رقم	العنـــــــوان	الصفحة
(1 – 1)	الحصيلة الجباية للجماعات المحلية.	16
(2 – 2)	المناطق الصناعية لولاية غارداية .	43
(2 – 3)	مناطق النشاط لولاية غارداية .	44
(2 – 4)	المؤسسات الصناعية الناشطة إلى غاية 31 مارس 2015 .	45
(2 – 5)	توزيع الأراضي لولاية غارداية .	47
(2 – 6)	تطور التعداد السكاني لولاية غارداية خلال الفترة: 2016 – 2017 – 2018 .	66
(2 – 7)	نسبة إيرادات قسم التسيير على عدد السكان .	67
(2 – 8)	إيرادات المستلمة من المساهمات والمساعدات على إيرادات قسم التسيير .	67
(2 – 9)	نسبة إيرادات الجبائية على إيرادات قسم التسيير .	68
(2 – 10)	نسبة إيرادات الجبائية على عدد السكان .	69
(2 – 11)	نسبة نفقات الاستغلال على عدد السكان .	70
(2 – 12)	نسبة مصاريف المستخدمين على نفقات قسم التسيير .	71
(2 – 13)	نسبة النفقات المحولة للمساهمات و المساعدات على نفقات قسم التسيير .	72
(2 – 14)	نسبة نفقات التجهيز والاستثمار على عدد السكان .	73
(2 – 15)	مصادر تمويل إيرادات قسم التسيير لولاية غارداية للسنوات: 2016 – 2017 – 2018 .	74
(2 – 16)	تطور إيرادات قسم التسيير للسنوات: 2016 – 2017 – 2018 .	74
(2 – 17)	نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في إيرادات قسم التسيير .	75
(2 – 18)	مساهمة باقي مصادر التمويل في إيرادات قسم التسيير للسنوات: 2016 –2017 – 2018 .	76
(2 – 19)	مصادر التمويل في إيرادات قسم التسيير للسنوات: 2016–2017 .	78
(2 – 20)	مساهمة مصادر التمويل في إيرادات قسم التجهيز والاستثمار للسنوات : 2016– 2017 .	79
(2 – 21)	مساهمة الإيرادات الجبائية في اقتطاع نفقات التجهيز والاستثمار للسنوات: 2016 – 2017 .	80
(2 – 22)	مساهمة الإيرادات الجبائية في اقتطاع نفقات التجهيز والاستثمار للسنوات: 2016 – 2017– 2018 .	81
(2 – 23)	مساهمة الإيرادات في تغطية نفقات ولاية غارداية للسنوات: 2016 –2017 – 2018 .	82
(2 – 24)	مساهمة الإيرادات في تغطية نفقات ولاية غارداية للسنوات: 2016 –2017 .	83

قائمة الأشكال

رقم	العنـــــــــــوان	الصفحة
(1 – 1)	الهيكل التنظيمي لولاية غارداية .	51
(2 – 2)	تطور عدد السكان خلال الفترة: 2016 – 2017 – 2018 .	66
(3 – 2)	نسبة الإيرادات المستلمة من المساهمات والمساعدات الدولة لإيرادات قسم التسيير السنوات: 2016 – 2017 – 2018.	68
(4 – 2)	نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في إيرادات قسم التسيير للسنوات: 2016 – 2017.	69
(5 – 2)	نسبة مصاريف المستخدمين إلى نفقات التسيير للسنوات: 2016 – 2017 .	71
(6 – 2)	نسبة النفقات المحولة للمساهمات والمساعدات إلى نفقات قسم التسيير للسنوات: 2016– 2017 2018	72
(7 – 2)	تطور إيرادات قسم التسيير خلال السنوات: 2016 –2017 – 2018 .	75
(8 – 2)	نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في إيرادات قسم التسيير للسنوات: 2016 – 2017– 2018 .	76
(9 – 2)	نسبة مساهمة باقي مصادر تمويل في إيرادات قسم التسيير للسنوات: 2016 – 2017 – 2018.	77
(10 – 2)	نسبة مساهمة مصادر التمويل في إيرادات قسم التسيير للسنة: 2016.	78
(11 – 2)	نسبة مساهمة مصادر التمويل في إيرادات قسم التسيير للسنة: 2017.	79
(12 – 2)	نسبة مساهمة مصادر تمويل في إيرادات قسم التجهيز والاستثمار للسنوات: 2016 – 2017 .	80
(13 – 2)	نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في اقتطاع نفقات التجهيز والاستثمار لسنة :2016 .	81
(14 – 2)	نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في اقتطاع نفقات التجهيز والاستثمار لسنة : 2017 .	81
(15 – 2)	نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في اقتطاع نفقات التجهيز و الاستثمار للسنوات: 2016– 2017 2018	82
(16 – 2)	نسبة مساهمة الإيرادات في تغطية نفقات ولاية غارداية للسنوات: 2016– 2017 – 2018 .	83
(17 – 2)	نسبة مساهمة الإيرادات في تغطية نفقات ولاية غارداية للسنوات: 2016 –2017 .	84

قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملاحق
الملحق رقم:(01)	تقدير الإيرادات الجبائية لصالح الجماعات المحلية لسنوات : 2016 – 2017 .
الملحق رقم:(02)	موازنة المصالح و البرامج لسنوات : 2016 – 2017 .
الملحق رقم:(03)	تفصيل إيرادات فرع التسيير حسب الأبواب والمواد لسنوات: 2016 – 2017 – 2018.
الملحق رقم:(04)	المساهمة في ترقية مبادرات الشباب وتطوير الممارسات الرياضية لسنوات 2016 - 2017 -2018 .
الملحق رقم:(05)	مقرر منح إعانة من صندوق التضامن للجماعات المحلية لسنة: 2017 .

أ- توطئة:

تعتبر الجماعات المحلية جزء لا يتجزأ من هيكل الدولة ، حضت بالأولوية و الأهمية مند الاستقلال من طرف السلطات العليا و التي تم بموجبها تكريس أولى القوانين المنظمة للبلديات و الولايات بعد صدور تشريعات سنتي 1967 المتعلق بالبلدية [1] و1969 المتعلق بالولاية [2] ، والتي أرست القواعد الأساسية للامركزية وفي هذا الإطار أدرجت الجماعات المحلية ضمن سياسة مبدؤها توزيع السلطات ولامركزية التسيير التي رفعتها الدولة من أجل التنمية العامة و التنمية المحلية بصفة خاصة .

ومن الناحية القانونية فقد أصبحت الجماعات المحلية وحدة مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي . و التي تجسدت أساسا في صلاحيات الممنوحة في إعداد الميزانية السنوية و التي تكون مستقلة عن ميزانية الدولة وتغطية نفقاتها بنفسها معتمدا على مواردها الذاتية و الإعانات و المساهمات.

مع التقسيم الإداري لسنة: 1984 [3] المتضمن إنشاء ولايات جديدة ، وقانون المتعلق بالولاية 90 – 09 المؤرخ في 07 أفريل 1990 المعدل والمتمم [4] ، الذي كرس سياسة اللامركزية كأسلوب إداري وكذا القانون المتعلق بالولاية 12- 07 المؤرخ في 29 فيفري 2012 [5] ، والمرسوم الرئاسي 15-140 المؤرخ في 27 ماي 2015 المتعلق بإحداث مقاطعات إدارية جديدة [6]، أصبح للجماعات المحلية دورا أكبر في التكفل بأعباء التنمية المحلية التي القيت على عاتقها بموجب هذه النصوص تكون بذلك مكملا للنموذج المركزي الذي لم يستجيب لمتطلبات المجتمع المتزايدة وذلك من خلال البحث عن موارد مالية كافية لتمكينها من تغطية أعبائها و التكفل الأمثل بمختلف حاجات التنمية المتزايدة ، غير أنه بالرغم من الإصلاحات المتعددة التي قامت بها الدولة وفي ظل محدودية الموارد المالية المحلية و الدور الجديد الذي تسعى الجماعات المحلية لتحقيقه و الذي يتطلب توفير موارد مالية معتبرة تتوافق مع

---

[1] الأمر رقم67 – 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يونيو سنة 1967 ، والمتضمن القانون البلدي المعدل والمتمم (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 02 ، الصادرة 18 جانفي 1967) .

[2] الأمر رقم 69 – 38 المؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1389 الموافق 22 ماي سنة 1969 ، والمتضمن قانون الولاية ، المعدل والمتمم (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 44 ، الصادرة 23 ماي 1969) .

[3] قانون رقم 84 – 09 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1404 الموافق 4 فبراير سنة 1984 يتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد (الجريدة الرسمية العدد رقم 02 ، الصادرة 07 فبراير 1984) .

[4] القانون 90 – 09 المؤرخ في 12 رمضان 1410 الموافق 7 أفريل 1990 المتعلق بالولاية (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 15 الصادرة 11 أفريل 1990 ، معدل والمتمم) .

[5] القانون 12 -07 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433 الموافق 21 فبرير 2012 المتعلق بالولاية (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 12 ، الصادرة 29 فبرير 2012) .

[6] مرسوم الرئاسي 15 – 140 مؤرخ في 8 شعبان عام 1436 الموافق 27 مايو سنة 2015 المتعلق بإحداث مقاطعات إدارية داخل بعض الولايات وتحديد القواعد الخاصة المرتبطة بها (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 29 ، الصادرة 23 مايو 2015) .

النمو الديمغرافي المتزايد و متطلبات التطور و لتحقيق المسار التنموي المحدد وجب البحث عن آليات جديدة لتمويل ميزانية الجماعات المحلية بعائدات مالية مختلفة ذاتية وخارجية .

ب – طرح الإشكالية:

تتمحور الإشكالية حول دراسة موارد الجماعات المحلية و كذا الآليات الكفيلة بتنميتها وأثرها على التمويل المستدام.

وبناء على ما تقدم تبرز إشكاليتنا إنطلاقا من التساؤل الرئيسي المطروح :

ما مدى مساهمة آليات تنمية موارد الجماعات المحلية في تحقيق التمويل المستدام بالنسبة لولاية غارداية ؟

ومن خلال الإشكالية الرئيسية يمكن طرح التساؤلات الفرعية التالية :

1- ما المقصود بمالية الجماعات المحلية ؟

2- هل تتنوع مصادر تمويل الجماعات المحلية لولاية غارداية أما أنها تعتمد على إعانات من السلطات المركزية؟

3- هل إيرادات الجماعات المحلية لولاية غارداية كافية لتغطية النفقات .

4- ماهي مساهمة مصادر تمويل الجماعات المحلية في تحقيق تمويل مستدام بولاية غارداية ؟ .

ت- الفرضيات:

- تعمل مالية الجماعات المحلية على توفير موارد مالية تمكنها من أداء الاختصاصات الموكلة إليها وإشباع حاجات المواطنين في نطاقها المحلي.

- تعتمد الجماعات المحلية لتمويل ميزانيتها في غالب الأحيان على الإعانات المقدمة من طرف السلطات المركزية

- تحتاج المجتمعات المحلية إلى موارد لدعم جودة الخدمات الأساسية وتحسين الظروف المعيشية للمواطنين .

- عادة حجم الإنفاق يتحدد بحجم الإيرادات المحصلة أو القابلة للتحصيل.

ث- أهداف الدراسة :

تهدف هاته الدراسة إلى :

- تحديد الآليات التي تمكن الجماعات المحلية من تنمية مواردها المالية ومدى ارتباطها بالتمويل المستدام .

- دراسة وتحليل وضعية الموارد المالية للجماعات المحلية لولاية غارداية وذلك بالوقوف على الأسباب المؤدية لعجز الجماعات المحلية وتبعيتها لسلطات المركزية .

- تسليط الضوء على مختلف المشاكل والتحديات التي تواجه الجماعات المحلية خصوصا المالية منها وأهم الأسباب التي تمنعها من تنمية مواردها المالية .

- تقديم بعض الاقتراحات والحلول لتحسين الوضعية المالية للجماعات المحلية و الارتقاء بدورها المحوري في المجتمع من أجل تمويل مستدامة للتنمية .

ج- أهمية الدراسة :

- أن من أهم المشاكل التي تعاني منها الجماعات المحلية هي المشاكل المالية و التي بدورها تعرقل مهامها ، لذلك تكتسي هذه الدارسة أهمية من خلال معالجتها لهذه المشاكل وإبراز أهم السبل الكفيلة لتنمية وتفعيل مواردها ومعالجة أهم الإختلالات المالية لضمان تمويل مستدام أكثر فاعلية .

ح- مبررات اختيار الموضوع :

- الميول الشخصية لدراسة هذا الموضوع والإستفادة منه في الحياة المهنية .
- يندرج هذا الموضوع ضمن التخصص المدروس .
- يواكب موضوع تنمية موارد الجماعات المحلية جملة الإصلاحات التي شرعت فيها الدولة والتي تمس الجماعات المحلية بصفة خاصة .

خ- حدود الدراسة :

تتمثل حدود هذه الدراسة في الحدود الموضوعية والمكانية والزمنية :

الحدود الموضوعية : إقتصرت الدراسة على مالية الجماعات المحلية ، تناول البحث مساهمة آليات تنمية موارد الجماعات المحلية في تحقيق التمويل المستدام .

الحدود المكانية : دراسة حالة ولاية غارداية .

الحدود الزمنية : إمتدت الفترات الزمنية للدراسة الحالة من سنة 2016 إلى غاية 2018 .

د- منهجية البحث:

- **المنهج الوصفي التحليلي** : استخدم من أجل دراسة المفاهيم العامة حول الجماعات المحلية والتمويل المستدام وكذا أهم مصادر تمويلها بالإضافة إلى تقديم الحلول المناسبة لمشكل التمويل .
- **المنهج الدراسة الحالة** : هو محاولة عكس الجانب النظري على أرض الواقع وذلك عن طريق دراسة حالة موارد الجماعات المحلية واستعراض وضعية الميزانية و الحساب الإداري باستخدام النسب و التحليل الكمي .

ذ- صعوبات دراسة:

خلال إعداد هذه المذكرة واجهتنا مجموعة من الصعوبات، يمكن إبراز أهمها في:

- ارتباط موضوع الدراسة بإبعاد مختلفة ومتعددة حيث لا يتسع المجال لدراستها نهيك عن ضيق الوقت ؛
- عدم توفر كافة المعطيات اللازمة لمعالجة موضوع الدراسة وإن وجدت فهي غير كافية ؛
- صعوبات الحصول على المعلومات من مصادرها الرسمية لعدم اكتراث المسئولين بأهمية الدراسة ؛

ر- هيكل الدراسة :

إنطلاقنا من الأهداف المسطرة والمعلومات المتوفرة وللإجابة على الإشكالية المطروحة قمنا بتقسيم الدراسة إلى فصلين كما يلي :

الفصل الأول : الدراسة النظرية لمفهوم للجماعات المحلية والتمويل المستدام وهو مقسم إلى مبحثين :

المبحث الأول: الجانب النظري للموارد المالية للجماعات المحلية والتمويل المستدام ، تناولنا فيه مفاهيم كل من الجماعات المحلية و التمويل المستدام وكذا موارد المالية للجماعات المحلية و آليات تنميتها .

أما **المبحث الثاني:** فتناولنا فيه الدراسات السابقة التي عالجت موضوع الدراسة.

الفصل الثاني : دراسة حالة ولاية غارداية قسم إلى مبحثين :

المبحث الأول : تعريف بولاية غارداية والتطرق إلى أهم المقومات والمؤهلات التي تزخربها و كذا الهيكل التنظيمي المسير لها .

أما **المبحث الثاني :** تطرقنا إلى دراسة وتحليل الموارد المالية لولاية غارداية بتقديم ميزانيتها لسنوات 2016 – 2017 –2018 وكذا تحليل كل من الإيرادات والنفقات عن طريق النسب والاستعانة بتمثيل البياني .

و في الأخير نصل إلى خاتمة التي تعبر عن حوصلة لكل ما تم التطرق إليه.

الفصل الأول : الإطار النظري و للجماعات المحلية و التمويل والمستدام

تمهيد:

تحتل الجماعات المحلية مركزا هاما في التنظيم الإداري، ولها دور فعال في تحقيق مختلف برامج التنمية المحلية بالإضافة إلى تمتعها بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي.

كما تلعب دورا أساسيا في النهوض بأعباء التنمية الشاملة على المستوى المحلي وتعتمد في ذلك على جملة الإصلاحات الواسعة التي باشرتها الدولة في مختلف المجالات ، ولهذا نجد أن قوانينها تنص على تمتعها باستقلالية الذمة المالية والاستقلال الإداري بهدف تمكينها من إتخاد قراراتها دون قيود كما يشترط هذا الدور توفر الموارد المالية المحلية التي تساهم بشكل كبير في تمويل التنمية المستدامة كهدف إستراتيجي دون المساس باستقلاليتها .

نسعى من خلال هذا الفصل إلى التطرق للإطار النظري للجماعات المحلية والتمويل المستدام إذ نستعرض في المبحث الأول مفاهيم الجماعات المحلية والتمويل المستدام ، قسم إلى أربعة مطالب حول مفهوم الجماعات المحلية والتمويل المستدام و كذا أهم الموارد المالية للجماعات المحلية بالإضافة إلى آليات الناجعة لتنمية هذه الموارد .

أما المبحث الثاني إستعرضنا فيه الدراسات السابقة التي عالجت موضوع الدراسة معى مقارنة تلك الدراسات بين ما هو عربي وأجنبي ، والتطرق إلى أوجه الشبه والاختلاف .

المبحث الأول : الإطار النظري لموارد الجماعات المحلية والتمويل المستدام .

الجماعات المحلية جزء لا يتجزأ من الدولة وهي تابعة لها برغم من وجود اللامركزية ، إذ تعتبر أسلوب من أساليب التنظيم الإداري والذي يعني توزيع الوظيفة الإدارية بين السلطات المركزية في الدولة والهيئات الإدارية المنتخبة التي تمارس مهامها تحت رقابة هذه السلطات على مستوي المحلي .

رغم ذلك وانطلاقا من المهام المسندة لها فإن نجاحها مرتبط بما يمكن أن توفره من موارد كافية تمكنها من تحقيق أهدافها و مختلف المهام المنوطة بها ، والتي من بينها التنمية المستدامة على مستوى المحلي والمستوى الإقليمي والتي تسعى إليها الدولة من خلال البحث عن موارد مالية محلية لتمويل مستدام للتنمية . فالتمويل في الواقع عملية اقتصادية ضرورية لعملية التنمية المحلية لأنه يعني البحث وتوفير الاحتياجات الضرورية من الأموال لهذه العملية.

المطلب الأول : مفاهيم عامة حول الجماعات المحلية ، التمويل المستدام

سنتناول في هذا المطلب تعريف الجماعات المحلية وأهم خصائصها و وظائفها وكذا أهم الموارد المتاحة للجماعات المحلية .

الفرع الأول: تعريف الجماعات المحلية

إن التعريف الواردة حول الجماعات المحلية متعددة مع اختلاف تسمياتها في بعض الأحيان فهناك من يسميها بالحكم المحلي وهذا ما نجده في الأنظمة الأنجلوسكسونية وما يدور في فلكها، وهناك من يطلق عليها تسمية الإدارة المحلية administration locale وهو ما يطبقه النظام الفرنسي والدول التي كانت مستعمرة لها.

حسب الفقه البريطاني فإنها مجلس منتخب ترتكز فيه سلطات الوحدة المحلية ويكون عرضة للمسؤولية أمام الناخبين ويعتبر مكمل لأجهزة الدولة[1] .

كما يمكن تعريف الإدارة المحلية بأنها: المناطق المحددة التي تمارس نشاطها المحلي بواسطة هيئات منتخبة من سكانها المحليين تحت رقابة وإشراف من الحكومة المركزية. [2]

كما يعرفها أحد المفكرين الانجليز على أنها " ذلك الجزء من الحكومة الأم أو الدولة الذي يختص أساسا بالمسائل التي تهم سكان منطقة معينة أو مكان معين إلى جانب المسائل التي يرى البرلمان ملائمة إدارتها بواسطة سلطات محلية منتخبة تكمل عمل الحكومة المركزية". [3]

أما الفقه الفرنسي فيرى بأنها " اصطلاح لوحدة محلية ، أي لإدارة نفسها بنفسها وأن تقوم بالتصرفات الخاصة بشؤونها". [4]

---

[1] حمدي سليمان القبيلات ، مبادئ الإدارة المحلية ، دار وائل ، الطبعة الأولى ، عمان ، الأردن ، 2010 ، ص 18 .

[2] عبد الرزاق الشيخلي، الإدارة المحلية دراسة مقارنة ، دار المسيرة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، عمان، الأردن ،2001 ، ص20.

[3] منير إبراهيم شلبي المرفق المحلي ، دراسة مقارنة ، دار الفكر العربي ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، مصر ، 1977، ص 16 .

[4] علي خطار شنطاوي ، الإدارة المحلية ، دار وائل ، الطبعة الأولى ، عمان الأردن ، 2002 ، ص 99 .

كما نجد تعريف الجماعة المحلية عند بعض المفكرين الفرنسيين ومنهم (Renard رونار) الذي عرفها بأنها : "الإدارة المحلية التي من شأنها تكييف الإدارة العامة من حاجيات ورغبات كل منطقة وجهة محلية".[1]

كما عرفت بأنها " من أساليب الإدارة تقسم فيه الدولة إلى وحدات إدارية تتمتع شخصية المعنوية وتمثلها مجالس منتخبة و إشراف ورقابة الحكومة المركزية". [2]

تعد الجماعات المحلية وحدات جغرافية مقسمة من إقليم الدولة، وهي عبارة عن هيئات مستقلة في شكل ولايات ومدن و قرى، تتولى شؤون هذه الوحدات بالطرق المناسبة لها، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

وبالرغم من أن الحكم المحلي لا يتمتع باختصاصات تشريعية وقضائية يفضل البعض استعمال مصطلح "الجماعات المحلية المنتخبة " لأن جهازها التنفيذي ينتخب من قبل السكان ، ويطلق عليها في الجزائر اسم البلديات والولايات ، تضم البلدية مجموعة سكانية معينة ، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تستحدث بموجب القانون ، كما تعرف الولاية في المادة (1) من قانون المتعلق بالولاية بأنها " جماعة عمومية إقليمية ، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتشكل مقاطعة إدارية للدولة ، وتنشأ بموجب قانون" . [3]

الفرع الثاني: خصائص الجماعات المحلية

تتميز الجماعات المحلية بمجموعة من الخصائص ولعل أهمها :

أولا : إستقلالية الإدارة

أن يكون لها حق إصدار قرارات إدارية نافذة في حدود معينة دون أن تخضع في ذلك إلى أوامر السلطة المركزية وتوجيهاتها، وهو ما أكدته المادة (1) من القانون البلدي في الجزائر. [4]

فالاستقلال الإداري يعني أن تنشأ أجهزة تتمتع بكل السلطات اللازمة بحيث يتم توزيع الوظائف الإدارية بين الحكومة المركزية والهيئات المحلية المستقلة وذلك وفقا لنظام رقابي يعتمد من طرف السلطات المركزية للدولة

ولهذه الاستقلالية عدة مزايا نذكر منها:

- حرية المبادرة وعدم تدخل السلطة المركزية إلا في حالات مبنية على القانون؛
- أن لا يكون للسلطة المركزية حق تعديل قرارات الجماعات المحلية؛
- أن لا تسأل عن أعمالها حتى وإن كانت خاضعة للسلطة الوصاية؛
- حق مخاصمة الدولة ذاتها أمام القضاء و طلب إلغاء القرارات الصادرة عن السلطة المركزية؛
- تخيف العبء عن الإدارة المركزية نظرا لكثرة وتعدد وظائفها؛

---

[1] منير إبراهيم شلبي ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 16 – 17.

[2] علي خطار شنطاوي ، مرجع سبق ذكره ، ص 100.

[3] القانون 90 – 09 ، مرجع سبق ذكره ، المادة (1) منه .

[4] قانون 90 – 08 المؤرخ في 12 رمضان 1410 الموافق لـ 07 أفريل 1990 ، المتعلق بالبلدية (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 15 الصادرة 11 أفريل 1990) ، المعدل والمتمم ، المادة (1) منه.

– تجنب التباطؤ وتحقيق الإسراع في إصدار القرارات المتعلقة بالمصالح المحلية؛

– تفهم أكثر وتكفل أحسن برغبات وحاجات المواطنين من الإدارة المركزية؛

– تحقيق مبدأ الديمقراطية عن طريق المشاركة المباشرة للمواطن في تسيير شؤونه العمومية المحلية؛

ثانيا: استقلالية مالية.

إن تمتع الجماعات المحلية بالشخصية المعنوية والاستقلال الإداري يوجب الاعتراف لها بخاصية الاستقلال المالي أو الذمة المالية المستقلة، وهذا يعني توفير الموارد المالية خاصة للجماعة المحلية تمكنها من أداء الاختصاصات الموكلة إليها، وإشباع حاجات المواطنين في نطاق عملها، وتمتعها بحق التملك للأموال الخاصة. و ينص قانون البلدية في الجزائر بأن " يقوم المجلس الشعبي باسم البلدية وتحت مراقبة المجلس بجميع الأعمال الخاصة بالمحافظة على الأموال والحقوق التي تتكون منها ثروة البلدية ". [1]

بالإضافة إلى ذلك فإن الاستقلالية المالية للجماعات المحلية تسمح لها بإدارة ميزانيتها بحرية في حدود ما تمليه عليها السياسة الاقتصادية للدولة. وحتى تقوم الجماعات المحلية بممارسة استقلاليتها على أكمل وجه يجب أن تتوفر على ضمانات نذكر منها:

1- **استقلالية التسيير:**

تستند الاستقلالية المالية للجماعات المحلية على حرية التسيير تكمن في :[2]

– التحكم في الميزانية.

– حرية تسيير الممتلكات.

2- **استقلالية الميزانية :** [3]

تقاس استقلالية الميزانية للجماعات المحلية بحرية تقدير النفقات والإيرادات وكذا حرية تحصيلها وتشمل هذه الاستقلالية الجباية – التحويلات – القروض .

الجباية : هي إحدى منافذ الجماعات المحلية لتحقيق الاستقلالية .

أما التحويلات : تشمل الهبات – مساهمات الغير – الإعانات من طرف الدولة .....ألخ .

أما القروض فإن الجماعات المحلية مجبرة على الحصول على موافقة مسبقة من السلطة الوصية قبل القيام بالاقتراض لما لهذه الأخيرة من مشاكل فهو نفقة مستقبلية تستلزم ضمان الإيراد الذي يغطيها .

---

[1] المرجع سابق، المادة (1) منه .

[2] نابي عبد القادر ، الاستقلالية المالية للجماعات المحلية دراسة حالة بلدية يوب ، كلية الحقوق و العلوم السياسية و العلاقات الدولية جامعة طاهر مولاي ، سعيدة ، 2014 – 2015 ، صفحة 30 .

[3] قديد ياقوت ، الاستقلالية المالية للجماعات المحلية ، دراسة حالة ثلاث بلديات ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة ، جامعة أبي بكر بلقايد – تلمسان ، 2010-2011 ، ص79-80 .

3- استقلالية الجباية

تعتبر أحد مقومات الاستقلالية المالية للجماعات المحلية وإحدى أهم منافذ الجماعات المحلية لتحقيق الاستقلالية المالية ، فالجماعات المحلية تعمل جاهدة لتوفير الإيرادات اللازمة لتغطية نفقاتها ما يضمن السير الحسن لمصالحها و العمل على إشباع حاجات الموطنين ، من هنا كان لزاما توافر بعض الشروط لتعزيز استقلاليتها وتأكيد حريتها في التسيير نذكر منها:

أ- حرية المورد: يقصد به أن وعاء الموارد بالكامل يتم تحصيله في نطاق الوحدة المحلية بحيث تتميز عن أوعية الضرائب المركزية.

ب - ذاتية المورد: إن لها سلطة تقدير حجم الموارد وتحصيلها بما يسمح لها بالتوفيق بين احتياجاتها المالية وحصيلة الموارد المتاحة لها.

ج - سهولة إدارة الموارد : يقصد به تحصيل الموارد بأقل تكلفة ممكنة ، حيث لا يعقل أن تكون تكلفة تحصيل الإيرادات أكبر من قيمة الإيراد في حد ذاته و العمل أيضا على الحصول على أكبر قدر من الموارد الجبائية المحلية . [1]

الفرع الثالث: مقومات الجماعات المحلية

من خلال هذا التنظيم تقسم الدولة إلى مجموعة أقاليم محلية ، وذلك وفقا لمقومات أساسية تتمثل في: [2]

أولا : التقسيم الإداري لإقليم الدولة

يشير هذا المقوم إلى ضرورة وجود تقسيم إداري لإقليم الدولة إلى وحدات ذات مفهوم محلي تتكون من ولايات وكذا ولايات منتدبة وفقا لمجموعة من العوامل أهمها تجانس المجتمعات المحلية والقوة المالية ، أي مدى قدرتها للحصول على موارد مالية ذاتية لأجل تغطية الجزء الأكبر من نفقاتها باعتمادها على أساليب مختلفة منها الأسلوب الكمي وفقه يتم تقسم الدولة إلى أقاليم متساوية المساحة أو الأسلوب الوظيفي الذي تقسم وفقه إلى وحدات تؤدي نفس الوظيفة ، كما يوجد الأسلوب الطبيعي الذي يقسمها على أساس وحدات ريفية أو حضرية وهي وحدات أساسية للإدارة المحلية .

ثانيا: المجالس محلية منتخبة

من الضروري إدارة شؤون الوحدات المحلية من قبل مجالس منتخبة تمثل الإدارة العامة لمواطني الوحدة فالمواطنين ادرى بتحديد مشاكلهم و العمل على حلها بالأسلوب الذي يرونه مناسبا ، فالمجالس المحلية هي هيئات الإدارة العامة للمجتمعات المحلية. والأصل أن تشكيل المجالس المحلية المنتخبة يكون بالانتخاب المباشر ، ذلك أن الباعث على نشأة نظام الإدارة المحلية باعث سياسي ، وهي الأقرب إلى الأهالي ماديا ومعنويا ، بالإضافة إلى

[1] المرجع سابق، ص 80 - 81.

[2] بسمة عوامي،"دور الجباية المحلية في تمويل التنمية المحلية في الجزائر دراسة حالة بلديات تبسه"، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية تخصص مالية ، المركز الجامعي الشيخ العربي التبسي ، تبسه ، 2003 ، ص 06 .

أن الانتخاب المباشر ضروري لدعم استقلال السلطات المحلية في مواجهة الحكومة المركزية و لأن التنمية الاقتصادية و الاجتماعية المحلية تقوم أساسا على المشاركة الشعبية في التخطيط والإدارة والتنفيذ .

ثالثا: التمويل المحلي الذاتي بالموارد المحلية

أن تكون لها ذمة مالية منفصلة عن الذمة المالية لدولة هذا ما يعطيها حق التصرف في أموالها ، إلا أن هذه الأموال لا تكفيها للقيام بكل واجباتها لذلك وجب تدخل الدولة عن طريق الإعانات المحدودة هذا لأجل إخضاعها لرقابة السلطة الوصية .

رابعا: رقابة الحكومة المركزية على سلطات المحلية [1]

تقوم على عدد من الأسس أهمها أن السلطات المحلية تتفاوت في القوة المالية تبعا لما يأتي لكل منها من حصيلة الموارد المالية المقررة لها ، الأمر الذي يتطلب مراقبة أعمال هذه السلطات بالإضافة إلى أن الجماعات المحلية تتفاوت في أحجامها وطبيعة اقتصادها ومستوى سكانها اجتماعيا و ثقافيا . أحيانا قد تغالي بعض السلطات المحلية في أسعار الضرائب المحلية للحصول على ما يكفي لمواجهة الحاجات المحلية ، مما يستدعي الأمر تدخل الحكومة المركزية بتحديد حد أعلى لأسعار الضرائب المحلية وممارسة رقابة على الأموال تضمن تقارب أسعار الضرائب بين السلطات المحلية المختلفة .

خامسا: المشاركة الشعبية

تعتبر احدى المقومات الأساسية لقيام نظام الإدارة المحلية عن طريق إشراك المواطنين مع الهيئات الإدارية في تحديد احتياجات وأولويات المجتمع .

سادسا : التخطيط وضرورة التكامل بين أجهزتها

يمكن اعتبار التنمية المحلية على أنها تلك العملية المخططة للتعبئة الشاملة والاستخدام الأمثل للموارد والإمكانيات المتاحة للنهوض بالمجتمعات المحلية على جميع المستويات . أي أن التخطيط هو أحد المقومات الضرورية لأي نظام للإدارة المحلية .

سابعا : توفير العنصر البشري

يعمل العنصر البشري على إنجاح التنمية المحلية والتي تعتبر الهدف النهائي لنظام الإدارة المحلية، فهو الذي يفكر في كيفية استخدام الموارد المتاحة أفضل استخدام و تدبير التمويل اللازم لإقامة المشروعات وتنفيذها. لذلك يجب أن تتوفر لدى وحدات الإدارة المحلية الموارد البشرية المؤهلة فنيا وإداريا بالإضافة إلى مشاركة المواطنين في جميع عمليات التنمية منذ رسم الخطة إلى غاية تنفيذها و هو عمل إلزامي. إذ يعتبر من المقومات الأساسية لقيام الجماعات المحلية فهو العنصر الذي يديرها وفي نفس الوقت الهدف الذي تسعى إلى إرضائه وتلبية متطلباته[2] .

[1] المرجع سابق ، ص 07 .
[2] المرجع سابق ، ص 08 - 10 .

المطلب الثاني : مفاهيم حول التمويل المستدام

إن الحاجة إلى الموارد المالية بشكل مستمر و متزايد و متجدد يوجب البحث عن أفضل السبل لتعبئة تلك الموارد المالية للوصول إلى هيكل تمويل أمثل مستدام ، الذي بذروه يحقق أهداف الجماعات المحلية وهي التنمية المحلية المستدامة . من هنا يتضح الارتباط القوي و العلاقة الطردية بين تحقق التنمية المحلية المستدامة بمعناها الشامل من طرف الجماعات المحلية (الإدارة المحلية) بأهدافها المختلفة و مدى توافر الموارد المالية ، فالموارد المالية هنا بمثابة المداخلات التي تؤدي من خلال عملية التمويل إلى إحداث المزيد من التنمية على مستوى المجتمعات المحلية .

إن النظرة المعاصرة للتمويل هي الحصول على الأموال واستخدامها لتشغيل و تطوير المشاريع الفعالة ذات القيمة في المجتمع والتي تتوزع ثمارها على كل مسويات التنمية اقتصادية واجتماعية وبيئية وفقا لمفهوم الاستدامة المعاصرة ، والتي ترتكز أساسا على تحديد أفضل مصدر للحصول على الأموال من عدة مصادر متاحة بالأسلوب والشروط المناسبة ، ففي الاقتصاد المعاصر أصبح التمويل يشكل أحد المقومات الأساسية لتطوير القوى المنتجة وتوسيعها وتدعيم رأس المال خاصة ومنتج . [1]

الفرع الأول : تعريف التمويل المستدام

مصطلح التمويل المستدام عبارة عن كلمتين مركبتين ولتحديد معناها يقتضي التطرق إلى كل منهما بصفة منفردة ثم مدلولها مجتمعة ، وذلك بتحديد ماهية التمويل بصفة عامة ، ثم نتحدث عن التمويل المحلي الذي هو الأساس الذي تعتمد عليه الجماعات المحلية في القيام بواجباتها فيما يخص تمويل التنمية المحلية المستدامة .

أولا: تعريف تمويل

لغة: بأنه الإمداد بالمال.

أما اصطلاحا : فهو مجموعة الأعمال و التصرفات التي تمدنا بوسائل الدفع. [2]

عبارة عن تطبيق مجموعة أساليب يستخدمها الأفراد و المنظمات لإدارة أموالهم، وعلى وجه الدقة إدارة الفرق بين مدا خيلهم و مصاريفهم بالإضافة إلى المخاطر المتعلقة باستثماراتهم.

يعرف أيضا بأنه "البحث عن الطرق المناسبة للحصول على الأموال والاختيار وتقييم تلك الطرق والحصول على المزيج الأفضل بينهما بشكل يناسب كمية ونوعية احتياجات المرفق. [3]

ويعرفه الكاتب "بيتش" على أنه " الإمداد بالأموال اللازمة في أوقات الحاجة إليها" وكذلك يعرفه على أنه " توفير المبالغ النقدية لدفع وتطوير مشروع خاص أو عام". [1]

[1] سامي بن إبراهيم السويلم ، مقالات في التمويل الإسلامي ، الوراق للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2010 ، ص 07 .
[2] عبيد علي أحمد الحجازي، مصادر التمويل مع شرح لمصدر القروض و بيان كيفية معاملتها ضريبيا ، دار النهضة العربية ، مصر 2001، ص11.
[3] وسيلة السبتي ، تمويل التنمية المحلية ، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، مصر، 2009 ، ص 23 .

ثانيا: التمويل محلي

هو" كل الموارد المالية المتاحة والتي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل التنمية المحلية على مستوى الوحدات المحلية بالصورة التي تحقق أكبر معدلات لتلك التنمية عبر الزمن وتعظم الاستقلالية المحلية عن الحكومة المركزية في تحقيق التنمية المحلية المنشودة. [2]

ثالثا : الاستدامة أو المستدامة

الاستدامة **لغةً:** التأنّي في الأمر أو طلب دوامه ، يقال: استدامة أو أدامه و دوامه : إذا تأنّى فيه و طلب دوامه. [3]

الاستدامة **اصطلاحا** : تعني القدرة على البقاء والاستمرار.

تعرف الاستدامة "على أنها قدرة أي كيان على مواصلة سلوك معين إلى أجل غير مسمى ".انه [4]

الاستدامة " هي وضعيات وشروط لأزمة للتنمية ومن أمثلتها التأني في رسم السياسة ، وديمومة المشاريع وآثارها على المجتمع وكذا المواظبة في تنفيذ البرامج والحفاظ على المكتسبات المحصلة". [5]

يمكن تعريفها بأنها " طريقة لتحقيق النمو الذي يأخذ ويراعي في عين اعتباره الجانب الإنساني بكل أبعاده إضافة إلى الجوانب الاقتصادية ، الاجتماعية ، والأخلاقية ، وهذا لن يكون إلا إذا تم القضاء على كل الإختلالات والفوارق سواء كانت داخل نفس المجتمع أو بين دول الشمال والجنوب أو بين مختلف الأجيال . [6]

رابعا : تعريف التمويل المستدام

توفير المبالغ النقدية اللازمة وفق إجراءات كفأه وفعالة بما يضمن استدامة دفع وتطوير المشاريع الخاصة والعامة التي تخدم الأهداف الإنمائية للمجتمع. [7]

يتمثل التمويل المستدام في كافة الأعمال التي يترتب عليها كفاءة تعبئة الموارد في الوقت المطلوب ووفق الحاجات المطلوبة ، واستثمارها في مشاريع تنموية حقيقية مختلفة تساعد على تعظيم القيمة المضافة في المجتمع المتوقع الحصول عليها مستقبلا ورفع مستوى المعيشة في ضوء النقدية المتاحة حاليا للاستثمار والعائد المتوقع الحصول

---

[1] إيمانويل بالداكشي ، بندكت كليمس ، سانجيف جوبتا ، استخدام المالية العامة لحفز النمو، مجلة التمويل والتنمية ، واشنطن صندوق النقد الدولي ، عدد4 ، 2003 ، ص 13 .

[2] عبد المطلب عبد الحميد ، التمويل المحلي والتنمية المحلية ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2001 ، ص 22 .

[3] محمد بن يعقوب الفيروز آبادي مجد الدين ، القاموس المحيط ، مؤسسة الرسالة ، دمشق – سوريا ، الطبعة الثامنة ، ص140.

[4] مهند حميد ياسر عطوي ، توظيف مؤشرات تمويل النمو المستدام في الحد من الهشاشة المالية دراسة مقارنة بين شركات التامين العراقية والاماراتية ، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والإقتصادية ، المجلد 08 ، العدد 2 ، 2018 ، ص 170 .

[5] عثمان محمد غنيم ، ماجد أحمد ابوزيط ، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها ، دار صفا للنشر و التوزيع الطبعة الأولى ، عمان ، الأردن ، سنة 2007 ، ص 23 .

[6] Christian Brodhag, «Développement Durable –Responsabilité Sociétale des Entreprises », Congrès International avec l'exposition d'innovation le management durable en action, Suisse (université de Genève),4/6 Septembre ,2004,p03.

[7] John M Botten ، إصلاح النظام المالي العالمي ، مجلة التمويل والتنمية ، صندوق النقد الدولي ، العدد 7 ، 2007 ، ص 53.

عليه مع كفاءات الإجراءات المعمول بها المضبوطة بمعايير الشفافية والفعالية في مواجهة المخاطر الدورية الاقتصادية عن طريق استدامة الاستقرار المالي. [1]

من خلال تعريفات يمكن استخلاص أن التمويل هو توفير الأموال اللازمة للقيام بالمشاريع الاقتصادية والاجتماعية و التنموية و البيئية و تطورها في أوقات الحاجة إليها ، إذ أنه يخص المبالغ النقدية وليس السلع والخدمات وأن تكون بالقيمة المطلوبة في الوقت المطلوب ، فالهدف منه ضمان استدامة تمويل الخطط التنموية التي تسعى لتحقيق الإنمائية الحالية والمستقبلية ، بالصيغ التي تضمن مصالح الجميع .

الفرع الثاني : خصائص التمويل المستدام

تتمثل التمويل المستدام في ما يلي :

1- الكفاءة التمويلية من خلال سلامة الإجراءات و الأهداف سواء من ناحية اختيار المصادر المالية المتاحة والمرتبطة بالملكية الحقيقية أو من ناحية الأهداف و المشاريع الإنمائية محل التمويل على أساس القيمة المضافة الحقيقية. [2]

2- التمويل المستدام قائم على معايير ومؤشرات موضوعية مرتبطة بالقدرة التنافسية و الكفاءة التشغيلية للمشروع طالب التمويل ، بالإضافة إلى الكفاءة التشغيلية والفعالية في تعبئة المدخرات و توجيه الاستثمارات نحو المجالات التي تخدم الأهداف التنموية في المجتمع. [3]

3- الاستقرار المالي والأمن من المخاطر المفتعلة بشكل الذي لا يؤثر على خطط التنمية و استمرارية تنفيذ الأهداف الإنمائية. [4]

4- يجب أن يمتلك التمويل المستدام صفة الاستثمار الحقيقي في المشاريع الإنمائية ذات القيمة المضافة في المجتمع سواء الاقتصادية أو الاجتماعية أو البيئية. [5]

5- تطبيق نظام الأولويات الإنمائية أثناء تخطيط تنفيذ المشاريع التنموية منها : مشاريع البنية التحتية ، مشاريع الطاقة والإنتاج النظيف ، مشاريع الاجتماعية ..... الخ. [6]

---

[1] David Dolor and woo Chang ، نقص الانتفاع برأس المال ، مجلة التمويل و التنمية ، صندوق النقد الدولي ، العدد 8 ، جوان 2007 ، ص30.

[2] سامر مظهر قنطقجي ، ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية ، دار النهضة ، دمشق ، سوريا ، 2009 ص 46 .

[3] سامر مظهر قنطقجي ،المرجع سابق ، ص 47 .

[4] مبارك بن سليمان آل سلمان ، أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة ، كنور اشبيليا للنشر و التوزيع ، السعودية ، 2005 ص 792 .

[5] قصير عبد الكريم الهيتي ، أساليب الاستثمار الإسلامي وأثرها على الأسواق المالية (البورصات) ، دار رسلان للنشر والتوزيع الأردن ، 2006 ، ص 294 .

[6] نفس المرجع ، ص 295 .

الفرع الثالث : أهداف التمويل المستدام :

هناك مجموعة من الأهداف وضع نظام التمويل المستدام لتحقيقها نذكر منها : [1]

1- تنمية المدخرات الوطنية عن طريق تشجيع الاستثمار في الأوراق المالية وتوجيهها نحو قطاعات اقتصادية مختلفة على أسس تنافسية كفء .

2- جدب الاستثمارات الأجنبية للمساهمة في تسريع عملية التنمية المستدامة و تقليص الاعتماد على الاقتراض الخارجي .

3- المساهمة في رفع مستوى الوعي الادخاري والاستثماري للأطراف والمؤسسات وزيادة شفافية و موثوقية المعلومات ذات الصلة بأداء الشركات المدرجة والاقتصاد الكلي على حد سواء .

4- تمويل خطط التنمية المستدامة وذلك بمساعدة حكومات الدول على الاقتراض من الجمهور لتمويل مشروعات التنمية وبالتالي تعزيز قاعدة التمويل الذاتي و رفع معدلات النمو الاقتصادي المستدام لديها .

5- القدرة على توفير وإعادة تدوير كم مناسب من الأموال للتحقيق السيولة اللازمة للمجتمع ودعم الاستثمارات ذات الآجال المختلفة وذات القيمة الحقيقية المضافة في المجتمع.

6- المساعدة في زيادة مستويات الإنتاج في الاقتصاد من خلال استدامة تمويل بالقروض الاستثمارية التي تؤدي إلى رفع مستويات الإنتاج وبالتالي رفع مستويات التشغيل الذي يؤدي بدوره إلى تحقيق مستويات أفضل في الدخول سواء على المستوى الفردي أو القومي.

المطلب الثالث: موارد الجماعات المحلية

تتعدد مصادر تمويل الخاصة بالجماعات المحلية من موارد داخلية أو ذاتية وموارد خارجية ، وفقا للقانون الجزائري أكدت المادة : (169) من قانون البلدية 11- 10 والمادة: (152) من قانون الولاية 12- 07 في صيغة مماثلة ، على أن البلدية والولاية مسئولتان على تسيير مواردهما المالية الخاصة وهما مسئولتان عن تعبئتها والتي تتألف من حصيلة الجبائية و مداخيل الممتلكات و إعانات ومخصصات و ناتج الهبات والوصايا والقروض....ألخ

الفرع الأول: الموارد داخلية أو ذاتية

تقسم الموارد الذاتية أو الداخلية إلى موارد جبائية و غير جبائية و التي تعتمد عليها الجماعات المحلية في تمويل التنمية المحلية ، تختلف هذه الموارد من حيث النوعية و الحجم حسب الإمكانيات المتاحة و حسب الأنظمة

[1] علام عبد النور ، دور صناعة الصكوك الإسلامية كبديل للسندات التقليدية في تطوير التمويل المستدام دراسة مقارنة بين التجربة الماليزية و التجربة الخليجية لصناعة الصكوك الإسلامية ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير تخصص: الاقتصاد الدولي للتنمية المستدامة ، جامعة سطيف ، السنة الجامعية 2011- 2012 ، ص 62 - 63 .

الاقتصادية المتبعة وعلى عموما تتمثل هذه الموارد في الضرائب المحلية ، الرسوم المحلية ، نواتج الاستغلال واستثمار المرافق المحلية المختلفة و المشاركة الشعبية بالجهود الذاتية. [1]

أولا: الموارد الغير جبائية: تتمثل الموارد غير الجبائية أساسا في ناتج توظيف الجماعات المحلية لإمكانياتها ومواردها الخاصة المرتبطة باستغلال أملاكها وتسير مواردها المالية وثروتها .

1- التمويل ذاتي:

وفقا للمادة :(198) من قانون البلدية 11- 10 والمادة :(158) من الولاية 12 - 07 فإنه يتعين على البلدية والولاية ضرورة اقتطاع جزء من إيرادات التسيير وتحويله لقسم التجهيز والاستثمار، يهدف هذا الإجراء إلى ضمان التمويل الذاتي لفائدة البلدية والولاية حتى تتمكن من تحقيق حد الأدنى من الاستثمار لفائدتها ، ويتراوح هذا الاقتطاع من 10 % إلى20 % وتقدر نسبة الاقتطاع على أساس أهمية إيرادات التسيير والمتمثلة فيما يلي :

- مساهمة الصندوق المشترك للجماعات المحلية؛
- الضرائب غير المباشرة (بالنسبة للبلديات)؛
- الضرائب المباشرة (بالنسبة للولايات)؛

كما تستعمل الأموال المقتطعة في تمويل العمليات المتعلقة بالصيانة المنشأة الاقتصادية، والاجتماعية وكل العمليات التي من شأنها تحسين الإطار المعيشي، والحفاظ على التوازن المالي للميزانيات المحلية. [2]

2- إيرادات نواتج الأملاك

هي الإيرادات التي تنتج عن استغلال أو استعمال الجماعات المحلية لأملاكها بنفسها ، أو ما تتحصل عليه نتيجة استعمال أملاكها من طرف الغير ، ويمكن أن نذكر أهم الإيرادات المتمثلة في بيع المحاصيل الزراعية ، حقوق الإيجار واستغلال الأماكن كالمعارض والأسواق وأماكن التوقف ، حقوق وعوائد منح الامتيازات (رخص البناء استعمال المساحات العامة..... ألخ).

3- إيرادات استغلال المالي

تتكون إيرادات الاستغلال من الإيرادات المالية التي تنتج عن بيع المنتجات أو تأدية خدمات للمواطنين التي توفرها الجماعات المحلية، هذه الإيرادات تتنوع وترتبط وفرتها بمدى ديناميكية الجماعات المحلية وتتكون مما يلي:

الرسوم الجنائزية وإيرادات بيع السلع وتأدية الخدمات مثل: فحص وختم اللحوم ، ورسوم عمليات الإبادة والرقابة الصحية ومكافحة الأوبئة ، حقوق الوزن والقياس ، إضافة إلى حقوق التخزين والإيداع في المخازن العمومية الصناعية والتجارية ، و الفوائد على القروض ونواتج المصالح التجارية والصناعية .

---

[1] خضير خنفري ، تمويل التنمية المحلية في الجزائر / واقع وآفاق ، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، فرع التحليل الاقتصادي ، كلية العلوم الاقتصادية ، العلوم التجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر 03 ، 2010 -2011 ، ص 34 .

[2] بسمة عولمي ، تقييم الجباية المحلية ، أسباب ضعف ، معوقات و سبل تعبئة الجباية المحلية ، مجلة العلوم الإنسانية جامعة سكيكدة العدد 03 ، جوان 2008 ، ص 299 .

ثانيا: الموارد المالية الجبائية

للموارد جبائية أهمية كبرى في ميزانية الجماعات المحلة ، إذ تمثل حوالي 90% من ميزانيتها وتتكون من مداخيل الضرائب والرسوم المخصصة كليا أو جزئيا إلى الجماعات المحلية ، وتتمثل أساسا من :

1- الرسم على النشاط المهني (TAP) :

يفرض هذا الرسم على رقم الأعمال الذي يحققه المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطهم في الجزائر، تخضع أرباحهم للضريبة على الدخل الإجمالي في صنف الأرباح المهنية أو للضريبة على أرباح الشركات، يحدد معدل الرسم على النشاط المهني (TAP) 2%. [1]

2- الدفع الجزافي والذي تم إلغاءه بموجب قانون المالية 2006 عوضه الضريبة الجزافية الوحيدة IFU :

ضريبة جزافية وحيدة تحل محل الضريبة على الدخل الإجمالي و الضريبة على أرباح الشركات وتغطي زيادة على ما ذكر الرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني. [2]

3- رسم عقاري:

يؤسس رسم عقاري سنوي على الملكيات غير المبنية بجميع أنواعها ، باستثناء تلك المعفية صراحة من الضريبة . [3]

4- رسم تطهير:

يؤسس لفائدة البلديات التي تشتغل فيها مصلحة رفع القمامات المنزلية ، رسم سنوي لرفع القمامات المنزلية وذلك على كل الملكيات المبنية. [4]

5- رسم الإقامة : يفرض هذا الرسم على الأشخاص غير المقيمين بالبلدية ولا يملكون فيها إقامة دائمة ، حيث يمكن للبلديات عن طريق التصويت على رسم الإقامة الواجب تحصيلها لتمويل ميزانيتها طبقا لأحكام القانون المتعلق بالبلديات ، خضع هذا الرسم لعدة تعديلات بموجب قانون المالية 2006 وقانون التكميلي 2008. [5]

6- الرسم على القيمة المضافة TVA [6]

أنشاء الرسم على القيمة المضافة في الجزائر بموجب قانون المالية لسنة: 1991 لتعويض الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج والرسم الوحيد على إنتاج الخدمات، ومع قانون المالية لسنة: 2017 قسم إلى معدلين: هما المعدل المنخفض 9% * و المعدل العادي 19 %**.

---

[1] قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة ، المديرية العامة للضرائب ، الجزائر، نشرة 2019 ، المادة (217) منه ، ص 50-51.

[2] نفس المرجع، المادة: (282) مكرر منه، ص 64 .

[3] نفس المرجع ، المادة: (261) منه ، ص 54.

[4] نفس المرجع، المادة: (263) منه ، ص 60 .

[5] أمر رقم 08- 02 المؤرخ في 21 رجب عام 1429 الموافق ل 24 يونيو 2008 ، المتضمن قانون المالية التكميلي ، لسنة 2008 (الجريدة الرسمية العدد رقم 42 الصادرة في 27 يونيو 2008)، المادة (26) منه .

[6] القانون رقم 16- 14 المؤرخ في 28 ربيع الأول 1438 الموافق ل 28 ديسمبر 2016، المتضمن قانون المالية ، لسنة 2017 (الجريدة الرسمية ، العدد 77 ، المؤرخ 29 ديسمبر 2016).

* **المعدل المنخفض**: يطبق عادة على السلع والخدمات الضرورية.

7- الرسم على الذبح :

الرسم على الذبح هو ضريبة غير مباشرة تحصل عليها البلديات بنسبة كلية والتي تقع في إقليمها البلدي. [1]

8- الضريبة على الأملاك :

يتشكل وعاء الضريبة على الأملاك من القيمة الصافية في أول يناير من كل سنة لمجموع الأملاك والحقوق والقيم الخاضعة للضريبة التي يمتلكها الأشخاص ، يخضع للضريبة على الأملاك الأشخاص الطبيعيون الذين يوجد مقرهم الجبائي بالجزائر. [2]

9- قسيمة السيارات :

هي قسيمة على السيارات المرقمة في الجزائر ، تفرض على كل شخص طبيعي أو معنوي يملك سيارة تخضع للضريبة ، تحدد تسعيرة القسيمة ابتداء من سنة سير السيارة ، وكإجراء مؤقت يخص إنشاء الصندوق الوطني للدعم الذي تقرر تمويله من الرسوم المتأتية من قسيمة السيارات هذه الأخيرة وبعد أن كانت نظريا مؤقتة ، فإن فرض قسيمة السيارات تحول إلى قرار دائم استناد إلى القوانين السارية في إطار القانون 96 -31 الصادر بتاريخ 30 ديسمبر 1996 واعتمدت مدة زمنية قصيرة تمتد حاليا ما بين 29 مارس إلى 30 أفريل كفترة قانونية لاقتناء الإجباري لقسيمة السيارات. [3]

10- الرسم على الزيوت والشحوم :

رسم على الزيوت والشحوم المستوردة والمصنوعة في التراب الوطني، والتي تنجم عن استعمالها زيوت مستعملة. [4]

11- ضريبة على أرباح المناجم (IBM) :

تفرض هده الضريبة على جميع المؤسسات التي تستغل المناجم .

12- الرسم على الإعلانات والصفائح المهنية:

الرسم لفائدة البلديات على إعلانات والصفائح المهنية باستثناء تلك متعلقة بالدولة والجماعات المحلية والحاملة للطابع الإنساني.

13- رسم الأطر المطاطية :

أسس قانون المالية لسنة 2006 رسم سنوي على الأطر المطاطية الجديدة والمستوردة أو المصنعة ، بهدف دعم الإجراءات المتعلقة بالجباية البيئية. [5]

** **المعدل العادي**: طبق على المنتجات والبضائع والخدمات والعمليات التي لا تخضع بصراحة إلى المعدل المخفض 9%.

[1] قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة ، المديرية العامة للضرائب، الجزائر، نشرة 2018، المادة : (446) ، ص 64.

[2] المرجع السابق ، المادة (274) ، ص ص 62- 63.

[3] الأمر رقم 96- 14 المؤرخ في صفر عام 1417 الموافق 24 يونيو 1996 يتضمن قانون المالية التكميلي (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 39 ، الصادرة 26 يونيو 1996)، المادة (03) منه .

[4] قانون رقم 17- 11 مؤرخ في 8 ربيع الثاني 1439 الموافق ل 27 ديسمبر 2017 ،المتضمن قانون المالية لسنة: 2018(الجريدة الرسمية ، العدد 76 ، الصادرة 28 ديسمبر 2017) ، المادة (66) منه .

[5] القانون رقم 16- 14، مرجع سبق ذكره ، المادة (112) منه .

– الجدول رقم (1-1): الحصيلة الجباية للجماعات المحلية.

الموارد الجبائية	حصة البلدية	حصة الولاية	حصة الدولة	حصص مختلفة
رسم العقاري	%100	ـــــ	ـــــ	ـــــ
رسم التطهير	%100	ـــــ	ـــــ	ـــــ
رسم على النشاط المهني (TAP)	% 66	% 29	ـــــ	– صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية 5 %
الضريبة على الأملاك	%20	ـــــ	%60	– الصندوق الوطني للسكن 20 %
قسيمة السيارات	ـــــ	ـــــ	% 50	– الصندوق الوطني للطرقات والطرق السريعة 20 % – الصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية 30 %
رسم عل القيمة المضافة	%10	ـــــ	% 75	– لفائدة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية %15
الضريبة الجزافية الوحيدة (TFU)	% 40,25	% 5	% 49	– الصندوق المشترك للجماعات المحلية 5 %" – غرف التجارة والصناعة 0,5 % – الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية 0,01 % – غرف الصناعة التقليدية والمهن 0,24 %
الرسم على الإقامة	%100	ـــــ	ـــــ	ـــــ
رسم الذبح	%100	ـــــ	ـــــ	ـــــ
رسم الحفلات	%100	ـــــ	ـــــ	ـــــ
الرسم على الإعلانات والصفائح المهنية	%100	ـــــ	ـــــ	ـــــ
الرسم على الزيوت والشحوم	%34	ـــــ	%32	– لفائدة الصندوق الوطني للبيئة والساحل 34%
رسم الأطر المطاطية	%35	ـــــ	%35	– لصالح الصندوق الخاص للتضامن الوطني 30 %
رسم على التلوث الجوي ذو المصدر الصناعي على الكميات المنبعثة التي تتجاوز القيم المحدد	%17	ـــــ	%33	– لفائدة الصندوق الوطني للبيئة والساحل 50%
رسم تشجيع عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات والعيادات الطبية	%20	ـــــ	%20	– لفائدة الصندوق الوطني للبيئة والساحل 50%
رسم لتشجيع عدم تخزين النفايات الصناعية الخاصة و الخطرة	%16	ـــــ	%36	– لفائدة الصندوق الوطني للبيئة والساحل 48%
رسم على المياه مستعملة ذات المصدر الصناعي	%50	ـــــ	ـــــ	– لفائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث 50%
ضريبة على أرباح المناجم (IBM)	%70 لفائدة الجماعات المحلية		%30	ـــــ
رسم على حق استغلال المساحة المنجمية	%70 لفائدة الجماعات المحلية		ـــــ	– صندوق الأملاك العمومية المنجمية 30 %
الضريبة على مداخيل الصيد البحري	%50	ـــــ	%30	ـــــ

المصدر: من إعداد الطالبين بتجميع المعطيات السابقة.

الفرع الثاني: الموارد خارجية

تأتي كعملية مرحلية أحيانا ، أو استثنائية تلجأ إليها الجماعات المحلية عند الضرورة إذا كانت الموارد الداخلية لا تكفي لتغطية نفقات التجهيز والاستثمار في الميزانية المحلية ، قد يكون مقصود من الحكومة المركزية في حالة الإعانات الحكومية لإخضاع السلطات المحلية للرقابة المركزية [1] . وبهذا يتم اللجوء إلى الموارد المالية الخارجية لأنها أتي من مصادر خارج نطاق الوحدات المحلية و تتمثل في :

أولا: الإعانات حكومية

نظرا لعدم كفاية موارد الجماعات المحلية ، فإن السلطات المركزية تخصص إعانات مالية بهدف التنمية الاقتصادية و الاجتماعية ، تسعى من خلالها الدولة إلى تعميم الرفاهية و الرخاء في مختلف الجهات والمناطق لإزالة الفوارق الجهوية والاهتمام بالمناطق النائية ، يعد من المصادر الهامة لكونه باعث على استقرار وثبات ميزانيات الجماعات المحلية ، ويؤدي حتما إلى تنفيذ مشاريع التنمية. [2]

تنقسم الإعانات الحكومية إلى:

1- إعانات الدولة

تتمثل في المخطط البلدي للتنمية و برنامج صندوق الجنوب وبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي والصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية وصندوق الكوارث الطبيعية .....إلخ.

2- إعانات الولاية

الولاية باعتبارها السلطة الوصية على البلديات تقدم إعانات من ميزانيتها، تسجل في قسم إيرادات الميزانية، وذلك لإنجاز وشراء أثاث وبناء مشاريع وأشياء مختلفة.

3- صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية:

الصندوق مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي يخضع سيرها لأحكام المرسوم التنفيذي رقم : 14 – 116 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1435 هـ الموافق لـ24 مارس 2014 ليحل محل الصندوق المشترك للجماعات المحلية ، مهمة الرئيسية التي أسندت له هي تسيير صندوق التضامن للجماعات المحلية وكذلك صندوق الضمان للجماعات المحلية وإرساء التضامن مابين الجماعات المحلية من خلال تعبئة الموارد المالية وتوزيعها . للصندوق عدة مهام لعلى أهمها : [3]

أ- توزيع المخصصات المالية المدفوعة من طرف الدولة لفائدة الجماعات المحلية .

---

[1] تقرير المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي، التطور الذي يجب إضفاؤه على تسيير المالية المحلية في منظور اقتصاد السوق جويلية 2001 ، ص38 .

[2] لخضر مرغاد ، الإيرادات العامة للجماعات المحلية ، مجلة العلوم الإنسانية ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، العدد 07 ، فيفري 2005 ، ص 08 .

[3] موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية و التهيئة العمرانية : http://www.interieur.gov.dz/index.php/ar تاريخ إطلاع يوم : 2019/03/15.

ب- يقدم مساهمات للجماعات المحلية ومؤسساتها لإنجاز مشاريع تجهيز والاستثمار في إطار محلي أو في إطار تعاون مشترك بين البلديات.

ج- الوساطة البنكية لفائدة الجماعات المحلية .

د- منح إعانات المالية لفائدة البلديات لإعادة تأهيل المرفق العام المحلي .

و - المساهمة في تمويل أعمال تكوين المنتخبين والمنتمين لإدارة الجماعات المحلية وتحسين مستواهم.

أما في مجال التضامن ما بين الجماعات المحلية يكلف الصندوق في إطار مهامه بدفع المخصصات لفائدة الجماعات المحلية من صندوق التضامن للجماعات المحلية .

ثانيا: القروض

الإعانات الحكومية تظل محدودة وتنحصر عادة في تأمين المرافق العمومية وتدعيمها وبالتالي يأتي دور القروض لتمويل المشاريع التنمية المحلية ، فلقد رخص المشرع الجزائري للجماعات المحلية إمكانية اللجوء إلى القروض لإنجاز مشاريع منتجة للمداخيل [1] .

في الواقع أن الدولة قد أنشأت منذ سنة 1964 بنوكا عمومية تقدم قروضا للجماعات المحلية ، أول بنك قام بهذه المهمة هوالصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP ، تم إنشاء بنك التنمية المحلية BDL عـام 1985 بموجب المرسوم 85 - 85 والمتخصص في منح القروض لصالح الجماعات المحلية والهيئات العامة المحلية. [2]

يمكن تميز بين نوعين من القروض المحلية: القروض المباشرة من الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط والقروض المبرمة مع البنوك التجارية.

ثالثا: التبرعات والهبات والوصايا

تعتبر التبرعات والهبات موردا من موارد الجماعات المحلية ، وتتكون حصيلتها مما يتبرع به المواطنين ، إما بشكل مباشر إلى الجماعات المحلية أو غير مباشر بالمساهمة في تمويل المشاريع التي تقوم بها ، وقد تكون نتيجة وصية يتركها أحد الموطنين بعد وفاته ، أو هبة يقدمها أحد المغتربين لتخليد اسمه في بلده..... ألخ .

1- التبرعات

تعد تبرعات من موارد الجماعات المحلية وتنقسم إلى:

أ- تبرعات مقيدة بشرط: وهذه التبرعات لا يمكن قبولها إلا بموافقة السلطات المركزية.

ب- التبرعات الأجنبية: لا يمكن قبولها إلا بموافقة رئيس الجمهورية سواء تبرعات هيئات أو أشخاص الأجانب. [3]

2- الهبات والوصايا

تعد الهبات والوصايا من موارد الجماعات المحلية وتنقسم إلى:

---

[1] قانون 11-10 ، المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011، المتعلق بالبلدية ، (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 37 ، الصادرة 03 جويلية 2011) ، المادة (174) منه .

[2] بسمة عولمي - تقييم الجباية المحلية في الجزائر – مرجع سبق ذكره – ص 300 .

[3] لخضر مرغاد" واقع المالية المحلية في الجزائر"، مذكرة ماجستير في العلوم المالية ، جامعة الجزائر ، 2001 ، ص66.

أ- الهبات والوصايا : التي لا ينشأ عنها أعباء ، أو يشترط فيها شروط ، أو تستوجب تخصيص عقارات أو تكون مدعاة للاعتراض من قبل عائلات الواهبين أو الموصين .

ب – الهبات والوصايا : التي ينشأ عنها أعباء ، أو يشترط لها شروط ، أو تستوجب تخصيص عقارات، أو تكون مدعاة للاعتراض من قبل عائلات الواهبين أو الموصين .

للإشارة التبرعات والهبات لا تشكل موردا هاما من موارد الجماعات المحلية، بل مورد استثنائي لا تعتمد عليها في تمويل الجماعات المحلية كمورد هام. [1]

المطلب الرابع: آليات تنمية موارد الجماعات المحلية

الفرع الأول: الجباية كآلية لتنمية موارد الجماعات المحلية

تسعى العديد من الدول ومن بينها الجزائر كغيرها من دول العالم سواء المتقدمة أو المتخلفة إلى زيادة معدلات التنمية لما لهذه الأخيرة من دورا في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية و الثقافية و السياسية. ومع التطور الاقتصادي أصبحت الجماعات المحلية (البلدية – الولاية) تلعب دورا هاما في تطوير المجتمعات وأصبحت لها موارد تتحصل عليها من مصادر مختلفة على مستوى الوحدات المحلية.

1- تعريف جباية المحلية

تعتبر بصفة عامة من أهم مصادر الإيرادات العامة ولاستعراض مفهوم الجباية يمكن تقسيمها إلى قسمين هما الضريبة والرسم.

2- تعريف الضريبة

تعددت التعريف حول الضريبة، لكنها كلها تعنى مفهوم واحد وشامل بحيث عرفت على أنها " اقتطاع نقدي ذو سلطة نهائي دون مقابل منجز لفائدة الجماعات الإقليمية الدولة والجماعات المحلية أو لصالح الهيئات العمومية الإقليمية ". [2]

تُعرف على أنها "فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة أو إحدى الهيئات العامة المحلية بصورة نهائية مساهمة منه في التكاليف والأعباء العامة دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة". [3]

من ما سبق يمكن تعريفها على أنها "هو اقتطاع نقدي نتيجة مجموعة من النشاطات تقوم الدولة فيما بعد باستعمالها لتغطية نفقات العامة وهم الأشخاص المكلفين قانونا سواء كان اعتباريين أو معنويين.

---

[1] لخضر مرغاد ، الإيرادات العامة للجماعات المحلية ، مرجع سبق ذكره ، ص 11.

[2] محمد عباس محرزي، اقتصاديات المالية العامة : النفقات العامة، الإيرادات العامة ، الميزانية العامة للدولة ، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 2003، ص176.

[3] ناشد سوزي عدلي ، الوجيز في المالية العامة النفقات العامة ، الإيرادات العامة ،الميزانية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر الإسكندرية ، 2000 ، ص 115.

3- رسم :

تعتبر الرسوم من بين أهم وأبرز الموارد المالية التي تمول ميزانية الدولة ، حيث تحصل الدولة على إيراداتها من الرسوم كمقابل للخدمات التي تقدمها المرافق العامة وبعض الهيئات وعليه يمكن تعريف الرسم على أنه : عبارة عن مبلغ من النقود يدفعه الفرد جبرا إلى الدولة مقابل نفع خاص يحصل عليه من جانب إحدى الهيئات العامة ويقترن هذا النفع الخاص بالنفع العام الذي يعود على المجتمع كله من تنظيم العلاقة بين الهيئات العامة والأفراد فيما يتعلق بأداء النشاط أو الخدمات العامة". [1]

هناك من يعرفه "على أنه مبلغ أو أداء نقدي يقدمه المواطن مقابل الخدمات التي تقدمها له الدوائر الرسمية وتعتبر نوعا من الضرائب". [2]

إن المنظومة الجبائية الحالية معقدة ، إذ تصب فيها كل من ضرائب المحلية وضرائب الدولة المركزية ، مما يقيد الجباية المحلية ، وبالتالي تنجم عنها جبائية مختلط تتعايش فيه جباية محلية وجباية وطنية معا، ويعاد توزيعها على الميزانيات المحلية والتي تنعكس آثارها على ماليتها المحلية بشكل كبير ،وعليه فإن الحل المقترح للقضاء على تعقيد المنظومة الجبائية المحلية ، لا يكمن في التعديلات السطحية ، بل في إستراتيجية شاملة و موضوعية بحيث يجب إعادة النظر فيها ، ويتسنى ذلك بمراجعة النظام الجبائي الحالي.

يرى العديد من الفقهاء وعلى رأسهم آدم سميث (Adam Smith) أنه حتى يكون النظام الجبائي فعال ، يجب أن يتميز بالمرونة والعدل والبساطة [3] ، وأن أي ابتعاد عن هذه المبادئ يؤدي حتما إلى منظومة جبائية ضعيفة وقليلة المردودية.

ولمعالجة الإختلالات التي يعاني منها النظام الجبائي الحالي والآثار السلبية المترتبة عنها والمؤدية إلى تفاقم العجز المالي، نرى أنه من المستحسن القيام ببعض الإجراءات لمحاربة هذه الوضعية منها :

أولا : تفعيل الرقابة الجبائية

تفعيل الرقابة بما يضمن الحفاظ على موارد الخزينة العمومية من جهة ومن جهة أخرى أساليب حمايتها ، حيث عرفها بعض خبراء المحاسبة على أنها " مجموعة من الإجراءات والتقنيات المقرة من طرف المشرع تمارسها الإدارة الضريبية للتأكد من مدى احترام المكلف بالضريبة لكل التزاماته للحفاظ على مصالح الخزينة العمومية". [4]

عرفتها المديرية العامة للضرائب على أنها " السلطة الممنوحة للتأكد من صحة العمليات والمعلومات المطروحة من طرف الأشخاص المعنويين والطبيعيين المكلفين بالضريبة ". [1]

---

[1] عادل أحمد حشيش، أساسيات المالية العامة، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، بيروت، 1992، ص 136.

[2] حامد عبد المجيد دراز، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية الإسكندرية ، مصر ، 1988، ص 249.

[3] حبيبة دريس، عوامل نقص المردودية الجبائية، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في القانون، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2000 ، ص 82.

[4] محمد قلي، فهيمة بلول ، الرقابة الجبائية: بين حتميّة الحفاظ على موارد الخزينة العمومية وضرورة حماية حقوق المكلفين بالضريبة ، مجلة الإجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية ، المجلد: 07 ، العدد: 06 ، لسنة 2018 ، ص 150 .

أن أهم المؤشرات التي تقيد عدم فعالية الرقابة الجبائية هو انتشار ظاهرة التهرب والغش الضريبي التي أدت إلى استنزاف الخزينة العمومية ، وللحد من هذه الظاهرة يجب إتباع إجراءات كفيلة بردعها :

1- تدعيم الرقابة على تصريحات المعنيين بأداء الضريبة .

هذه الظاهرة ما زالت مستفحلة رغم الإجراءات التي قامت بها الإدارة المركزية في هذا الاتجاه ، والمتمثلة أساسا في التخفيضات الهامة التي جاءت بها بعض قوانين المالية منها على سبيل المثال ما قد نص عليه قانون المالية لسنة : 2000 كما يلي : [2]

أ- تخفيض نسبة ضريبة الشهر العقاري من: 2 % إلى 1 %.

ب- تخفيض حقوق نقل الملكية الخاصة من: 8 % إلى 5 %.

ج- تخفيض حقوق عقود نقل الملكية بالنسبة للعقارات الموجودة بالدول الأجنبية من: 5% إلى 3 %.

في هذا الإطار أصبح من الضروري تفعيل دور الرقابة ، وذلك عن طريق تدعيم مصالح الضرائب بالوسائل الحديثة والإطارات اللازمة ، وكذا إعطاء صلاحيات محلية في ميدان الرقابة ، أي على مستوى الجماعات المحلية نفسها .

من هنا تعتبر الرقابة الجبائية من أهم الوسائل الناجعة لمكافحة التهرب الضريبي ، بحيث يمكن بواسطتها وضع حد لظاهرة التهرب الضريبي وهي من اختصاص الإدارة الجبائية ، كما أن للرقابة الجبائية أشكالا وطرقا عديدة يتوجب استعمالها في الوقت المناسب. [3]

ثانيا: إشراك البلدية في الجباية المحلية

أن النظام الجبائي يقوم على مبدأ "عدم إستقالية الضريبة" ، ذلك أن الغرض الضريبة هو مسألة وطنية تختص بها الدولة ، يتضح من الممارسة العملية وكنتيجة للطبيعة المركزية للنظام الجبائي وآثاره السلبية على المالية المحلية ضرورة إشراك البلديات في تحديد نسب الضرائب ، لأنها الأكثر علما بالخصائص المحلية ، لذلك يتعين أن تسند للبلديات مسؤولية التصويت على معدلات فرض الرسوم المحلية ، الرسم على النشاط المهني ، رسم التطهير الرسم على السكن ، الرسم على الذبح في حدود النسب المحددة بموجب القانون. [4]

وفي هذا الإطار، ظهرت عدة أبحاث متخصصة تختص بتطوير الضرائب المحلية ، وتقترح هذه الدراسات : [5]

1- أن يحول ناتج الرسم على القيمة المضافة TVA بكامله لصالح الجماعات المحلية .

---

[1] نفس المرجع ، ص 151 .

[2] القانون رقم 99-11 ،المؤرخ في 1999/12/23، المتضمن قانون المالية لسنة: 2000 (الجريدة الرسمية ،العدد رقم 80 الصادرة 2000/12/24) ، المادة (06) منه.

[3] حمدي رشيد ، ميزانية البلدية في مواجهة العجز المالي، مذكرة ماجستير في القانون العام ، فرع إدارة ومالية ، بن عكنون ، الجزائر 2002 ص73.

[4] رابح غضبان، جباية الجماعات المحلية، مذكرة ماجستير في القانون، فرع الإدارة والمالية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2001 ص52.

[5] تقرير المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي، سنة 2000، ص 18.

2 – رفع قيمة الرسم على النشاط المهني من 4 % إلى 12 %. [1]

زيادة على ذلك فإنه تم تأييد التوجه الذي يرى أن على الدولة أن تتنازل عن بعض الضرائب ، ذات الطابع المحلي للبلديات، كما هو الحال بالنسبة للضريبة على الرواتب والأجور بحيث يمكن تحويلها لصالح البلديات. [2]

ثالثا: إيجاد حل للتوزيع التمييزي للمنتوج الضرائب

ترجع حصيلة الضرائب المنتجة – الضرائب على الدخل – حسب ما تُشير إليه الأرقام والإحصائيات للدولة عموماً وبنسب مرتفعة كالرسم على النشاط المهني في حين نجد أن الضرائب غير المنتجة تخصص للجماعات المحلية، وهو ما يعني تبعية الجماعات المحلية لسلطة المركزية ، يتجلى ذلك من خلال حتمية الإعانات المالية التي تقدمها الدولة للجماعات المحلية من أجل تغطية العجز المالي لها. [3]

الملفت للانتباه هو أن بلديات ولاية الجزائر ، قد استفادت من مبالغ مهمة جدا من خلال منتوج الدفع الجزافي المقدر بـ: 30% هذا كون الوزارات والمؤسسات الكبرى تقع مقراتها المركزية على مستوى بلديات ولاية الجزائر ويخضع للدفع الجزافي الأشخاص الطبيعيون والمعنويون والهيئات المقيمة في الجزائر وتمارس نشاطها فيها، وتدفع مرتبات وأجور وتعويضات ومعاشات وعلاوات ، بما في ذلك الامتيازات العينية وللتقليل من التفاوت في القدرات الجبائية بين الجماعات المحلية ، من الضروري مساعدة الولايات على تطوير وسائلها قصد تحسين مستوى تحصيل الضرائب ومحاربة الغش والتهرب الضريبي ، وبالتالي زيادة مواردها المالية وتشجيع الولايات على المشاركة في رأسمال المؤسسات والشركات الجديدة .

رابعا: ترشيد النفقات

إن تحسين الحالة المالية للجماعات المحلية ، وتدعيم استقلاليتها لا يجب أن يقتصر على جانب الإيرادات فقط فالإجراءات الخاصة بهذه الأخيرة لا بد أن ترفق بترتيبات أخرى ترمي إلى ترشيد النفقات الجماعات المحلية من خلال تطبيق تقنيات مالية تؤدي إلى النتائج المنتظرة وبالنوعية المطلوبة ، تتجسد من خلال جمع كل المعلومات والدراسات والبيانات والإحصائيات ، التي يمكن على ضوئها توقع المستقبل وهو ما يصطلح عليه بالتقدير الميزاني ولعملية التقدير يشترط إتباع خطوات التالية : [4]

---

[1] قانون رقم 12-01 ، المؤرخ في 19/07/2001، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة: 2001 ، (الجريدة الرسمية، العدد رقم 38 الصادرة : 21 جويلية 2001)، المادة: 06 منه،

[2] حبيبة دريس ، المرجع سبق ذكره ، ص 89 .

[3] عبد الكريم مسعودي ، تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية – دراسة حالة بلدية أدرار ، مذكرة ماجستر في العلوم الإقتصادية – تخصص تسيير المالية العامة ، جامعة أبي بكر بلقايد ، تلمسان ، 2012 - 2013 ، ص 163 .

[4] عبد اللطيف لونيسي، الرقابة على مالية البلدية، مذكرة ماستر أكاديمي ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية 2012 - 2013 ، ص ص 48 – 49 .

1- التقسيم الدقيق والفعلي للنفقات:

وهو ما يضمن للبلدية عدم الوقوع لاحقا في مشاكل إعادة التقييم، وهذا ما تتعلق أسبابها بنفقات التجهيز، من أجل ذلك لا بد من تعزيز مهمة الدراسات في الإدارة المحلية.

2- من حيث المتابعة:

إن المتابعة الدائمة لكل خطوات إنجاز النفقات، خصوصا نفقات الاستثمار والتجهيز، ضمانة للوصول إلى الأهداف المسطرة، لهذا لابد من متابعة سير المشاريع على أرض الواقع من أجل تقصي النقائص ومعالجتها فورا.

3- المراقبة و تدقيق:

تعد الرقابة من أهم الآليات لإنجاح المخططات والسياسات العامة، إذ يعتبر التدقيق من المهام التي يجب تجسيدها في الإدارة العمومية عامةً، والجماعات المحلية خاصةً في مجال الإنفاق العمومي. الهدف من التدقيق استخراج النقائص والأخطاء ، ومن ثمة البحث عن معالجة هذه الأخطاء بأنجع الطرق والوسائل للوصول إلى التقسيم العام.

الفرع الثاني: إرساء قواعد الحكم الراشد المحلي كآلية لتنمية الموارد

أن مشكل ضعف موارد الجماعات المحلية المطروح على مستوى البلديات و الولايات ، والذي يعيق مسار التنمية المحلية ، لا يمكن تجاوزه بتثمين الموارد المالية والتحكم في النفقات فحسب ، بل يتطلب أيضا تحديث طرق وأنماط التسيير عن طريق اعتماد الجماعات المحلية (البلدية والولاية)على الحكم الراشد المحلي في تسيير شؤونها المحلية .

كما يتطلب أيضا توفير الشروط والآليات اللازمة لتجسيده ميدانيا لاسيما من خلال تدعيم اللامركزية، وضمان مشاركة المواطن في تسيير شؤونه المحلية، والاهتمام بالتسويق المحلي وكذا اعتماد التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال.

أولا: تعريف حكم الراشد

مصطلح الحكم الراشد يختلف بحسب مجال البحث وبحسب السياق الذي ورد فيه وكذا المؤسسات التي اعتمدته ظهرهذا المفهوم بقوة منذ بداية التسعينيات ، إذ حاول البنك الدولي بمناسبة الإصلاحات الاقتصادية لعام 1989 ولتحديد مقاييس جديدة للإدارة العمومية والقيام بالإصلاحات المؤسساتية الكفيلة بتحقيق نجاح البرامج الاقتصادية التي شكلت الخصخصة أحد ركائزها الأساسية و بذلك برزت محاولات ضرورة وجود 4 معايير لما هو سائد أطلق عليه Gouvernance Good . [1]

عرف البنك الدولي الحكم الراشد على أنه " الطريقة التي تمارس من خلالها الدولة إدارة وتسيير مواردها الاقتصادية والاجتماعية بغية تحقيق التنمية "[2] .

كما اعتبره إصلاحا إداريا يمس الإدارة والاختيارات السياسية وتطوير التنسيق وتوفير مرفق عام فعال.

---

[1] ليلى جريدي، التنمية الإدارية كمدخل لتجسيد الحكم الراشد ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير غير منشورة ،جامعة منتوري قسنطينة . 2010 -2011 ، ص 44 .

[2] محمد زين الدين ، الحكامة مقاربة ابستمولوجية في المفهوم والسياق، مجلة مسالك، العدد 08، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء المغرب ، 2008 ، ص 6 .

في نفس الاتجاه يرى "موبولت " و"مانكو" و" muebault et MancouRangean " الحكم الراشد هو الأشكال الجديدة الفعالة بين القطاعات الحكومية والتي من خلالها يمكن للأعوان الخواص ، وكذا المنظمات العمومية والجهات أو التوجهات الخاصة بالمواطنين أو الأشكال الأخرى من الأعوان أن يؤخدو بعين الإعتبار للمساهمة في تشكيل السياسة ". [1]

بهذا الشكل، فإن مفهوم الحكم الراشد يرتكز على ثلاثة أركان أساسية : [2]

1- وجود أزمة في طريقة الحكم ؛

2- ضعف الفعالية و النجاعة في العمل العمومي بسبب فشل الأشكال التقليدية في التسيير؛

3- ظهور أشكال جديدة للتسيير أكثر ملائمة للمعطيات الحالية؛

وبالتالي فإن الحكم الراشد يستند على الديمقراطية ، اللامركزية ، المرفق العام الفعال والشراكة بين الحكومة والقطاع الخاص وكذا المجتمع المدني.

من خلال ما سبق، تبين أن ظهور مفهوم الحكم الراشد مرتبط بتغير وظائف الدولة، التي وجد فيها حقلا خصبا لتطبيقه، انتقال من الدولة الحارسة إلى الدولة الشريك، التي سمحت باشتراك الفاعلين المحليين في التسيير ومنح صلاحيات موسعة للجماعات المحلية.

ثانيا: آليات تجسيد الحكم الراشد محلي

إن اعتماد الحكم الراشد على المستوى المحلي لا يمكنه إحداث التوازن بين نفقات الجماعات المحلية وإيراداتها من خلال الاعتماد على التخطيط الرشيد فحسب، وإنما يسمح أيضا بتحقيق النمو والتنمية بمختلف أبعادها، وتستدعي تغيير طبيعة العمل العمومي من خلال:

1- تقوية وتوسيع اللامركزية

إن المشاكل الحالية التي تتخبط فيها الجماعات المحلية إنما ترجع أساسا إلى عدم تمتعها بالاستقلالية الكاملة في عملها وسيرها ، إذ أن النظام الجزائري ، وإن كان يمنح بعض الصلاحيات للجماعات المحلية ، إلا أنه لم يعطها صلاحيات المناورة والتحكم والقيادة التي تقتضيها اللامركزية إذ أن اعتماد السلطات المركزية لنظام اللامركزية من خلال الجماعات المحلية يقتضي التزامها بكل مقومات هذا النظام .

من هنا لابد من التركيز على أن قضية التمويل المحلي الذاتي والمستقل تعتبر من أكبر التحديات والرهانات التي تواجه أنظمة الحكم المحلي ، إذ يصعب في كثير من الأحيان التحكم في الجدلية القائمة بين مبدأ استقلالية

---

1 لخضرعزي ، غالم جلطي ، "قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد" إسقاط على التجربة الجزائرية ، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 21 ، مارس 2005 ، ص 15 .

2 لخضرعزي ، غالم جلطي ، قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد، الملتقى الدولي حول تسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية ، جامعة باتنة ، ديسمبر 2004 ، ص 6 .

الجماعات المحلية قانونيا وإداريا وماليا وبين القيود التي تفرضها الدولة ، هذا المبدأ يقضي بأن تكون الموارد المالية للجماعات المحلية مستقلة وهذا لضمان تحقيق أهدافها التنموية. [1]

2- مشاركة المواطن في تسيير شؤونه المحلية

أن مفهوم المشاركة عرف توسعا خلال السنوات الأخيرة إلى درجة اعتباره إستراتيجية شاملة للتنمية قائمة على الدور الفعال الذي يلعبه المواطن في مختلف المجالات ، انطلاقا من هذه الفكرة ، يبدو واضحا أن مشاركة المواطن في تسيير شؤونه المحلية تمثل شرطا أساسيا لدفع عجلة التنمية المحلية.

3- اعتماد التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال

يقتضي الحكم الراشد المحلي ضرورة مواكبة أنماط التسيير لكل الجهود القانونية و الاجتماعية والسياسية المكرسة وذلك بإدخال التقنيات الحديثة في التسيير والإعلام وهي التقنيات التي تسمح بالمحافظة على الموارد المتاحة وترشيد إنفاقها ، وإرساء قواعد الشفافية والمحاسبة ، وفتح قنوات الاتصال والمشاركة وفي الأخير تحقيق الربح والإنتاجية في المشاريع التنموية و محاولة حل مشكل عجز الميزانية. [2]

أن الاستغلال العقلاني والرشيد لهذه الموارد يفرض نفسه أكثر في ظل اعتماد الجماعات المحلية لنظام تسيير راشد مبني على الشفافية ، المساءلة و العدالة الاجتماعية ، وبالتالي فإن الحل الجدي يكمن في إرساء قواعد الحكم الراشد على المستوى المحلي ، من خلال ضمان مشاركة المواطن في تسيير شؤونه المحلية ، ترقية التسويق المحلي وكذا اعتماد التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال .

الفرع الثالث : الأملاك المحلية كآلية لتمويل الجماعات المحلية

أولا: الأملاك محلية

لأملاك الجماعات المحلية أهمية بالغة بفضلها يمكن للجماعات المحلية أن تضمن تمويل بالموارد المالية وبالتالي تحقيق الاستقلالية المالية متخلصة من التبعية المالية ، هذا ما يؤدي إلى تحقيق الاستقلالية الإدارية والوظيفية للجماعات المحلية، وتكون ذات أثار إيجابية واضحة في تحقيق التنمية المحلية و القيام بمختلف المشاريع التنموية التي من شأنها أن تجعل من الإقليم المحلي قطبا متقدما في كل النواحي وعلى كل المستويات.

ومن بين هذه الأملاك التي تعود عليها بالمداخيل نذكر منها :

1- تأجير الأملاك العقارية

المتمثلة في المحلات ذات الاستعمال السكني والتجاري ، والمذابح ، وكراء الأسواق الأسبوعية و اليومية .

[1] نضيرة دوبابي ، زوجة براهمي ، الحكم الراشد المحلي وإشكالية عجز ميزانية البلدية ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد التنمية ، جامعة أبي بكر بلقايد ، تلمسان ، 2010 - 2009 ، ص148 .

[2] المرجع السابق ، ص 155 .

2- مستحقات استغلال بعض الأملاك عامة و خاصة

تتكون من حقوق الطرق والتوقف ومواقف السيارات ، حقوق المكان داخل الأسواق و مداخيل المخيمات الصيفية وحقوق الحفلات وناتج الحظيرة العمومية بيع المنتجات الطبيعية التي تتوفر عليها، من خلال تفضيل مبدأ المزايدة .

3- إيجار الأملاك المنقولة

للجماعات المحلية مجموعة من الأملاك المنقولة والتي يمكنها استغلالها ونذكر منها ، العتاد والآلات مثل :(الشاحنات والحافلات التي تعود ملكياتها للجماعات المحلية،المعدات الكبيرة والخاصة بالأشغال العمومية) .

إذ أن أغلب أملاك الجماعات المحلية تعد مداخيل متجددة بحكم طابع استغلالها القائم أساسا على التأجير وبالتالي ديمومة الاستفادة منها وكذلك الأمر بالنسبة للثروات الطبيعية فهي متجددة في أغلبها ، ولتطوير وتفعيل دورا لأملاك المحلية ، وجب أخذ بعض بتدابير جديدة على المستوى الوطني وعلى مستوى الولايات و البلديات ومن أهم هذه الإجراءات :

أ- إمكانية إعادة النظر في المنظومة القانونية المنظمة للأملاك الوطنية بصفة عامة وأملاك الجماعات المحلية بصفة خاصة من أجل توحيدها والحد من تدخل بين السلطات المركزية والهيئات الممثلة لها في تسيير أملاكها وذلك من خلال منع تداخل في الصلاحيات الموجود في القانون الحالي؛ [1]

ب - إصلاح نظام التضامن المالي مابين الجماعات المحلية؛

ج - تخصيص أقسام من الرسوم البيئية المخصصة للدولة لصالح الجماعات المحلية؛

د - تخصيص 50 % من الضريبة الجزافية الوحيدة لفائدة الجماعات المحلية؛ [2]

و- الحد أو إلغاء رمزية أسعار استغلال أملاك الجماعات المحلية ووضع سعر يتناسب مع القيمة الحقيقية للعقار المستعمل بما يتناسب مع الأسعار السوق الحالية ومكان العقار ومساحته؛

هـ - تفعيل دور الرقابة المالية لاستغلال أملاك الجماعات المحلية؛

ع - تحفيز الجماعات المحلية والسماح لها بإقامة مشاريع خاصة أو مشتركة مع الخواص بهدف تنمية مواردها؛

س- الحد من التجاوزات في استغلال أملاك الجماعات المحلية؛

الفرع الرابع: ترقية الاستثمار كمورد للجماعات المحلية.

إن الاستثمار المحلي يندرج ضمن الاستثمار الوطني ، وهو عبارة عن مجموع الاستثمارات في الدولة وعائده يعود على المواطنين والدولة ، الإدارة المركزية هي المسئولة عليه بشكل مباشر كونها صاحبة السيادة على ما يقع على أراضيها ، وأن العوائد ترجع إلى الخزينة العمومية لتوزع في شكل ميزانية العامة للدولة .

---

[1] صورية رمضاني ، دور أملاك الجماعات المحلية في التنمية المحلية مابين التشريع والممارسة دراسة مقارنة : بلدية ذراع بن خدة وبلدية بغلية ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، تخصص السياسات العامة ، جامعة مولود معمري ، تيزي وزو 2017/07/11 ، ص 157 .

[2] موقع وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية : http://www.interieur.gov.dz/index.php/ar/ تاريخ إطلاع يوم : 2019/02/14 .

الاستثمار المحلي يعود بالدرجة الأولى وبشكل مباشر على الجماعات المحلية أو الإقليمية وعلى مواطنيها وبالتالي الاقتصاد الوطني والمحلي متكاملان .

مفهوم الاستثمار **اصطلاحا:** "يقصد به استخدام الأموال في الإنتاج إما بشكل مباشرة بشراء المكائن والآلات والمواد الأولية ، وإما غير مباشرة كشراء الأسهم والسندات". [1]

عرفه المشرع الجزائري في الأمر رقم 03 – 01 المتعلق بتطوير الاستثمار المعدل و المتمم من خلال المادة (02) منه على أنه كالتالي: [2]

1– اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة، و توسيع قدرات الإنتاج ، أو إعادة الهيكلة أو التأهيل؛

2 – المساهمة في رأسمال المؤسسة في شكل مساهمات نقدية أو عينية؛

3 – استعادة النشاطات في إطار خوصصة جزئية أو كلية؛

أما الاستثمار المحلي فهو " جميع الفرص المتاحة للاستثمار في السوق المحلية بغض النظر عن أداة الاستثمار المستعملة مثل: العقارات والأوراق المالية و المشروعات التجارية.....إلخ .[3]

على ضوء ما سبق يمكن أن نستخلص أن المقصود بالاستثمار المحلي أن يكون للجماعات المحلية دور بارز فيه ، يمكن أن يرتبط بإقليمها الجغرافي أو يخضع لسلطتها ، ومنه يمكن تقسيم مجالات الاستثمار المحلي (صناعي ، فلاحية ، سياحي .....ألخ) في ظل الإصلاحات الجارية و التي تمس القطاع المصرفي ومع تبادل الخبرات الدولية فإنه يمكن الدخول في هذا النوع من الاستثمار بشكل مباشر إيجابي و فعال يخدم أهداف التنمية ويرقيها ويحقق مكاسب وموارد مالية تمكن الجماعات المحلية من تحقيق مختلف البرامج التنموية .

كذلك بإمكان الجماعات المحلية الدخول في شراكة مع متعاملين آخرين عموميين كانوا أم خواص و ذلك في إطار مشروع تحدد فيه حقوق وواجبات كل طرف في عقد الشراكة على أساس دفتر الشروط أو الأعباء ، كما يمكنها إنشاء شركة تكون فيها هي المسير و المالك الوحيد و تتحمل جميع المسؤوليات و الأعباء و المخاطر التي تلقى على عاتقها كما يمكن أن تكون الجماعات المحلية مساهما في شركة ما سواء عند تأسيسها أو عند افتتاح رأسمالها للجمهور وفي هذه الحالة فإن الجماعة المحلية تصبح مسئولة بحسب أهمية الأسهم التي ساهمت بها في رأسمال الشركة.

إن قانون الاستثمار 93–12 أعطى للاستثمار المحلي دورا هاما في تحقيق التنمية المحلية ، يتجلى ذلك من خلال إنشاء هيئات مختصة مثل لجنة المساعدة من أجل ترقية و تحديد الاستثمارات CALPI على المستوى المحلي وكذا

---

[1] قاسم نايف علوان ، إدارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق ، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ، الأردن ، 2009 ، ص 29.

[2] الأمر رقم 01 - 03 ، المادة (02) ، المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 47 الصادرة 22 أوت 2001) المعدل و المتمم ، بالأمر رقم 08-06 المؤرخ في 15 جويلية 2006 ، (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 47 الصادرة في 2006) ، ص 05 .

[3] هوشيار معروف ، الاستثمارات والأسواق المالية ، دار الصفاء للنشر ، عمان ، الأردن ، 2003، ص 19- 18.

الوكالة الوطنية لترقية الاستثمارات على المستوى الوطني APSI حيث تتكفل هاتين الهيئتين بما يلي:

1- تشجيع ومساعدة المستثمرين في تنفيذ مشاريعهم الاستثمارية؛

2- ضمان ترقية الاستثمارات؛

3- توفير و إحاطة المستثمرين بمختلف المعلومات الضرورية " الاقتصادية ، التقنية ،التشريعية ، التنظيمية " والمتعلقة بمجال استثماراتهم و طرق استفادتهم من التسهيلات المتوفرة ؛

4- تحديد المشاريع التي تعود بالفائدة على اقتصاد الوطني أو المحلي ، وإن الاستثمار المحلي يعد أحد دعائم التنمية المحلية في حالة ما إذا تدخلت الجماعات المحلية في ترقيته و تدعيمه بشكل فعال و ناجح في ظل ما تقتضيه متغيرات اقتصاد السوق و العولمة و حرية التجارة و المنافسة الاقتصادية. [1]

5- إنشاء المناطق الصناعية يلعب دورا اقتصاديا هاما بالنسبة للاقتصاد المحلي ، سواء على صعيد جلب الاستثمار أو إنعاش التشغيل وذلك بتجميع مختلف المرافق الصناعية في منطقة واحدة وتفادي تشتيتها وتهيئة القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض ، اختيار المكان الملائم ، ويتبعها تجهيز هذه المناطق و مدها بقنوات الماء والكهرباء والطرقات والهاتف وكل التجهيزات التي تعتبر ضرورية لاستقبال الاستثمار الصناعي .

6- إدخال تغيير على المنظومة المصرفية لجعل القطاع أكثر فعالية لجمع الادخار ورفع الموارد على أسس الشفافية وموضوعية بغية تحقيق التنمية.

7- مكافحة مظاهر البيروقراطية التي تثقل حركة الاستثمار، ودعم جهاز الإدارة بالكفاءات وإدخال طرق تسيير جديدة، والاعتماد على وسائل الرقابة الفعالة.

8- تطوير أداة جمع الإعلام الاقتصادي والإحصائي المؤتمن ونشره بشفافية وموضوعية، وذلك من أجل التحكم فيه باستغلاله بأكثر عقلانية.

إضافة لما ذكر وبحسب القانون 16- 09 المؤرخ في: 03 أوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار، وزيادة التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام تستفيد الاستثمارات من مجموعة المزايا .

أولا :مزايا الاستثمار قبل الإنجاز [2]

1- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محليا التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛

---

[1] موسى رحماني ، وسيلة السبتي ، واقع الجماعات المحلية في ظل الإصلاحات المالية و آفاق التنمية المحلية المقدمة في إطار الملتقي الدولي : تسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الحاج لخضر باتنـة ، 09/08/2008 .

[2] بن موسى سميرة ، دور الجماعات المحلية في ترقية الإستثمار في الجزائر دراسة حالة ولاية ورقلة 2012 - 2016 ، ماستر أكاديمي ، تخصص تنظيمات سياسية و إدارية ، كلية الحقوق ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ، 2016 – 2017 ، ص 47 .

2- الإعفاء من دفع حقوق الملكية والرسم على الإشهار العقاري على كل المقتنيات العقارية التي تتدخل في إطار الاستثمار؛

3- الإعفاء من حقوق التسجيل والرسم على الإشهار العقاري، ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجودة لإنجاز المشاريع الاستثمارية؛

4- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات والدفع الجزافي والرسوم على الدفع الجزافي وعلى النشاط الصناعي والتجاري في حالة التصدير وذلك حسب رقم أعمال الصادرات بعد فترة النشاط ؛

ثانيا: ترقية الفلاحة وتعزيز شبكات الري:

ضرورة إعطاء مرونة واستقلالية كبيرة باستعمال عدة طرق ووسائل منها: [1]

1- تأطير طرق العمل التنظيمي وتطبيق اللامركزية في العمل ، واستخدام الدراسات الميدانية ؛

2- توضيح وتبيان الأهداف المتوخاة من القانون العقاري و إسهامه في رفع النمو الاقتصادي ؛

3- استصلاح مساحات جديدة من الأراضي الفلاحية ، لاسيما في الهضاب العليا والمناطق الصحراوية ؛

4- تطوير وتدعيم البحث العلمي في المجال الفلاحي باستخدام التكنولوجيات الحديثة؛

5- دعم و تشجيع الزراعات الإستراتيجية وتطوير الثروة الحيوانية ومراقبتها؛

6- التهيئة العمرانية و البيئية و التنمية الريفية المستدامة؛

7- تشجيع إنجاز الأحواض المائية والمساعدة في إنشاء محطات تصفية المياه القذرة؛

المبحث الثاني: الدراسات السابقة

سيتم عرض في هذا المبحث مجموعة الدراسات التي تم رصدها و الإطلاع عليها ضمن القراءات المسحية التي قمنا بها، ناقشت الدراسات جوانب مشابهة لموضوع دراستنا الحالية أو جزء من موضوع دراسة ، ومن تم سمحت لنا بتوسيع مجال الدراسة لتحقيق الأهداف دون إغفال أي جانب من جوانب الإشكالية المطروحة و فيما يلي عرض لهده الدراسات السابقة (عربية و أجنبية) مرتبه حسب التسلسل الزمني .

المطلب الأول: الدراسات العربية

الفرع الأول : دراسة / سليم نعيم الخفاجي (2010) عنوانها : الموارد المالية لمحافظة البصرة العاصمة الاقتصادية وفقا للدستور النافذ وقانون المحافظات رقم :21 لسنة: 2008 المعدل ،كلية القانون والسياسة – جامعة البصرة ، 2010 .

هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على الموارد المالية لمحافظة البصرة العاصمة الاقتصادية وفقا للدستور النافد وقانون المحافظات رقم: 21 لسنة 2008 المعدل ، تأتي أهمية الدراسة لمالي محافظة البصرة العاصمة

[1] معوان مصطفى- دور الجماعات المحلية في دعم وتشجيع المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – كلية الحقوق - جامعة الجيلالي اليابس- سيدي بلعباس - الملتقى الوطني الأول حول "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية و تحديات المناخ الاقتصادي الجديد" 23/22 أفريل 2003 .

الاقتصادية من أهمية اقتصادية والسياسية و الإدارية وكذا اعتماد الموازنة العامة للعراق على النفط الذي يأتي منها وكذلك مشاكل التمويل المحلي لمحافظة البصرة و باقي المحافظات الأخرى .

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعلى أهمها:

1- رغم الأهمية الاقتصادية و السياسية و الإدارية لمحافظة البصرة لكنها لم تحظ بما تستحقه من الموارد المالية اللازمة للقيام بمهامها والنهوض بأعبائها.

2- أن العبرة في نظام اللامركزية الإدارية هي في تطبيق هذا النظام على أرض الواقع وليس بكثرة النصوص الدستورية و القانونية المنظمة لها.

3- عدم كفاية الموارد المالية المحلية واعتمادها على الإعانات المقدمة من السلطة المركزية، مما أخل باستقلال الهيئات المحلية بشكل كبير وإخضاعها لرقابة فعلية من جانب السلطة المركزية.

4- على الرغم من إلغاء الدستور النافذ لرقابة السلطة المركزية على المحافظات الإ أن السلطة المركزية خالفت الدستور وقانون المحافظات النافذ بفرض رقابة فعلية على الهيئات المحلية في العراق من خلال موضوع التمويل المحلي .

5- حدد الدستور ثلاثة معايير يجب على الحكومة الاتحادية مرعاتها عند توزيع الإيرادات الاتحادية على المحافظات وهي عدد السكان وموارد المحافظات ومقدار الحرمان المتراكم على مر السنوات السابقة ، لكن السلطة لم تراعي هذه المعايير الدستورية واعتمدت على معيار واحد وهو عدد السكان .

الفرع الثاني : دراسة /عبد الله جاد كريم حسن السماني : بعنوان أثر ندرة الموارد المالية علي أداء مجالس الحكم المحلي دراسة حالة محلية شرق الجزيرة خلال الفترة من : 1991 إلي 2010م ، بحث مقدم لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في الإدارة العامة . جامعة السودان للعلوم و التكنولوجيا ، كلية الدراسات العليا ، 1432هـ . 2011م .

تتناول هذه الدراسة موضوع العلاقة بين توفر الموارد المالية ومستوي أداء المجالس المحلية دراسة حالة محلية شرق الجزيرة خلال الفترة من 1991إلي 2010 م ، حيث تشير الدراسة للعلاقة القوية والمباشرة بين المتغيرين باعتبار أن عدم كفاية الموارد المالية لا يمكن المجالس المحلية من أداء الالتزامات والمسئوليات التي أسندت إليها ، وأن استقلال المالية وفاعلية وحدات الحكم المحلي لن تتحقق دون قدرات مالية تمكنها من تقديم العديد من الخدمات التي يحتاجها المجتمع المحلي .

وقد استخدم الباحث بعض المناهج البحثية ، منها المنهج الوصفي ، ومنهج دراسة الحالة ، وقد أخذ الباحث بأسلوب العينة الطبقية العشوائية كطريقة بحثية ، حيث تحدد بموجبها حجم العينة وشملت 350 مفردة بما يعادل 20% من حجم مجتمع الدراسة واستخدم الباحث ، أداة المقابلة ، والملاحظة ، و الإستبانة للمعالجة الإحصائية للبيانات وقام الباحث باستخدام برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) لتحليل البيانات الأولية .

وخلص الباحث إلي نتائج وتوصيات أهمها ما يلي :

1- لا توجد موارد مالية كافية للمجالس للمحلية بالقدر الذي يسهم في تحسين مستوي أدائها.

2- انخفاض مستوي أداء المجالس المحلية، يعود إلي عدم توازن تقسيم الثروة بين الولايات و المجالس المحلية.

3- النمط الحالي لموارد المالية المحلية، أسهم في الحد من الصرف علي التنمية والخدمات.

4- تنازل السلطة المركزية للمجالس للمحلية عن بعض الموارد القومية، يحقق كفاية مالية لهذه الأخيرة

الفرع الثالث : دراسة / عبد الكريم مسعودي : بعنوان تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية دراسة حالة بلدية أدرار ، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص: تسيير المالية العامة ، جامعة أبي بكر بلقايد – تلمسان السنة : 2012 /2013

والتي عالجت الإشكالية التالية : ما هي سبل تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية ؟ والتي أستخدم فيها الباحث منهجين : المنهج الوصفي التحليلي ضمن الجانب النظري ، أما المنهج التطبيقي باستخدام النسب و التحليل الكمي في الجانب التطبيقي . حيت هدفت الدراسة إلى تحديد الآليات و السبل التي تمكن الجماعات المحلية من تفعيل مواردها المالية و مواجهة التحديات التي تقف عقبة أمامها في تحقيق أهدافها و دراسة وتحليل الوضعية الحقيقية للموارد المالية للجماعات المحلية ، بأبعادها المختلفة والوقوف على الأسباب المؤدية لعجز ومديونية الجماعات المحلية و استعراض مختلف المشاكل والتحديات خصوصاً المالية التي تواجه الجماعات المحلية ، والأسباب التي تمنعها من تفعيل مواردها المالية .

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعلى أهمها:

1- إن سياسة اللامركزية تُعد الوسيلة الكفيلة لضمان استقلالية الجماعات المحلية ومبادرتها في تنفيذ مشاريع تنموية محلية .

2- أن البلديات أكثر تجسيداً للامركزية الإدارية من الولاية كون رئيس المجلس الشعبي البلدي منتخب من طرف الشعب، والوالي يعين من طرف الإدارة المركزية.

3- لا يتمتع بعض مسيري الجماعات المحلية بالقدر الكافي من الكفاءة والخبرة خصوصا ما تعلق بالمالية المحلية.

4- أن العجز الحاصل في ميزانية الجماعات المحلية هو مؤشر واضح لوجود خلل في تسيير مواردها المالية وأن البلديات في الجزائر تعتمد بشكل أساسي في تمويلها على الإعانات المقدمة من الصندوق المشترك للجماعات المحلية .

5- التحرك نحو الاستقلالية المالية أصبح في الوقت الحالي أمراً ضرورياً ، لأنها ترفع من فعالية .

6- تمثل إيرادات الضرائب المحلية أهم مصادر التمويل التي تعتمد عليها الجماعات المحلية، لكنها غير كافية لمنح الاستقلالية المالية للجماعات المحلية.

7- إيرادات ونفقات بلدية أدرار في تطور مستمر من سنة لأخرى خصوصاً النفقات ، وهذا راجع لعدة عوامل أهمها: التوسع العمراني وزيادة عدد سكان البلدية وتزايد الخدمات التي تقدمها ، و موقعها الإستراتيجي .

المطلب الثاني : الدراسات الأجنبية

الفرع الأول : دراسة / Tonassoumi Thierry Comlan B. TONOU **بعنوان :**

ANALYSE DU MECANISME DE MOBILISATION DES RESSOURCES PAR LES MUNICIPALITES : Cas de la commune d'Abomey- Calavi .

الدراسة عبارة عن رسالة ماجستير

DIPLOME D'ETUDE SUPERIEURE SPECIALISEE ، FACULTE DES SCIENCES ECONOMIQUES ET DE GESTION ، BENIN ، 2006 - 2007

هدفت الدراسة إلى تحديد الإستراتيجيات للتمويل المجتمعات المحلية وذلك من خلال تحليل الوضع المالي للبلديات في البينين بشكل عام و كومونة أبومي كالآوي على وجه الخصوص و تحديد الشروط التي يمكن أن تزيد بها من مواردها ومصادر التمويل الجديدة للتنمية المحلية المستدامة .

عالجت الدراسة الإشكالية التالية : ما هي الآليات التي تعبئ بها الحكومات المحلية مواردها لتمويل إستثمارتها ؟

استخدام الباحث في دراسة المنهج وثائقي واستكشافي من خلال جمع المعلومات والوثائق وجمع البيانات حول الموضوع.

أهم ما توصلت إليه الدراسة من نتائج :

1- أن الديمقراطية قطعة شوطا كبير في البينين والهدف الرئيسي للامركزية هو إقامة ديمقراطية محلية تشجع على الحل السريع للعديد من القضايا.

2- تستعمل إيرادات مجتمعات المحلية في البينين بشكل عام ، في دفع الرواتب ودفع نفقات التشغيل الحالية.

3- ضعف الدعم الحكومي ، وعدم وجود خطة إستراتيجية كافية و فعالة.

4- عدم إشراك السكان في تمويل التنمية على المستوى الشعبي .

5- الوعاء الضريبي قليل بالنسبة للبلدية .

6- تظل كومونه أبومي كالآوي واحدة من أفقر المجتمعات من حيث البنية التحتية رغم الإمكانيات المالية و ثروتها الطبيعية .

الفرع الثاني: دراسة / Louis Michel Atendeng BADJI **بعنوان:**

MOBILISATION DES RESSOURCES ET DEVELOPPEMENT LOCAL DANS LA COMMUNE DE ZIGUINCHOR.

الدراسة عبارة عن رسالة ماجستير

MEMOIRE MASTER 2 PROFESSIONNEL AMENAGEMENT DU TERRITOIRE DECENTRALISATION ET DEVELOPPEMENT LOCAL (ATDDL) FACULTE DES LETTRES ET SCIENCES HUMAINES DEPARTEMENT DE GEOGRAPHIE UNIVERSITE CHEIKH ANTA DIOP DE DAKAR 2009-2008

ركزت الدراسة على جزأين رئيسيين : مسألة تقييم سياسات التنمية المحلية وتشخيص التنظيمي في البلدية ، وتحليل الموارد المعبأة وتمويل التنمية المحلية ، اعتمد الباحث في الدراسة على المنهج الوصفي من خلال جمع البيانات و معالجة المعلومات و مراجعة المستندات ، كما اعتمدا في العمل الميداني على المقابلة كأداة لجمع البيانات .

أهم ما توصلت إليه الدراسة من النتائج هي :

1- تستخدم السلطات المحلية مواردها لتشغيل الهيكل ، مع القليل من الاستثمارات والإنجازات لصالح الناس.

2- مشاركة الموطنين في إدارة الأعمال مشكلة محلية .

3- عدم وجود خطة استثمار في البلدية نتيجة ضعف إستيرداد الموارد مما يؤثر بشكل كبير في سياسات التنمية المحلية .

4- في معظم البلدان المتخلفة تعبئة الموارد المالية على مستوى السلطات المحلية يطرح مشاكل مختلفة .

5- موارد البلدية الخاصة للتمويل التنمية المحلية صغيرة جدا مقارنة باحتياجات المجتمع المحلي .

6- في بلدية زيغيشور التنمية المحلية تمول إلى حد كبير من الموارد الخارجية في شكل إعانات .

الفرع الثالث: دراسة / Colette Nyirakamana **بعنوان :**

ressources financières La décentralisation au Niger : le cas de la mobilisation des dans la ville de Niamey.

الدراسة عبارة رسالة ماجستير:

Mémoire présenté à la Faculté des études supérieures en vue de l'obtention du grade de Maîtrise es sciences en Science politique ، Université de Montréal Département de science politique Faculté des arts et des sciences ،Université de Montréal ، Février 2015 .

كان الهدف من الدراسة أثر اللامركزية على تعبئة الموارد المالية في مدينة نيامي بالنيجر ، من خلال طرح الإشكالية الرئيسية : كيف يمكن لإستراتيجيات الأحزاب السياسية أن تؤثر على تعبئة الموارد المالية للجهات الفاعلة المحلية .

أعتمد الباحث في الدراسة على منهج دراسة الحالة مدينة نيامي والذي يهدف إلى توضيح العلاقة بين المتغيرات (قدرة الدولة والأحزاب السياسية) والمتغير التابع (تعبئة الموارد المالية) ومن أجل جمع البيانات البحثية قام الباحث بالعمل الميداني لجمع المعلومات أستخدم المقابلة لجمع البيانات في شكل مقابلات شبه منظمة وكذلك البحث الوثائقي ، أجريت المقابلات مع 34 شخص . 14منهم تم اختيارهم وفقا لأدوارهم، ووظائفهم ومعرفتهم بموضوعات اللامركزية و تعبئة الموارد المالية. قسم الباحث المقابلات إلى نوعين: مقابلات متعمقة التي تهدف إلى الحصول على معلومات مفصلة على وجه الخصوص، أجريت مع متخصصين في اللامركزية، استمرت أكثر من ساعتين والتقى ببعض المحاورين مرتين على الأقل. أما بالنسبة للمقابلات المستهدفة ، كانت مع الفنيين والمسئولين في تعبئة الموارد المالية في مدينة نيامي .

أهم ما توصلت إليه الدراسة من نتائج :

1- تلعب الأحزاب السياسية دورا حاسما في عملية اللامركزية في النيجر وأن الأحزاب السياسية تعيق مبادرات تعبئة الموارد المالية ، وهي نتيجة بيانات البحث (المقابلة ، المصادر الوثائقية) وتأثر على البلديات وصلاحياتها المحلية و كذلك هياكل الإدارة العامة المحلية .

2- العلاقة السببية بين الأحزاب السياسية و تعبئة الموارد المالية من خلال استثمار الأحزاب السياسية في هياكل الإدارة العامة المحلية عن طريق ممارسة المحسوبية والتي تقيد علاوة على ذلك تشكيل خدمة عامة وإستراتجيات فاعلة لتعبئة الموارد المحلية .

3- وجود هياكل حكم محلية تقليدية وتعيق تصرفات الجهات الفاعلة المحلية في أماكن العمل و تفشي ظاهرة الفساد وشبكات التأثير المحلي (المشايخ و الممارسات العرفية).

4- ضعف قدرة الدولة يعزز تأثير الأحزاب السياسية، ونقص الموظفين المؤهلين القادرين على تصميم مشاريع لتطوير البلديات و جمع الضرائب المحلية.

5- المنافسة بين البلديات التي تحشد المزيد من الإيرادات تحصل على فرص لتلقي مخصصات ميزانية أعلى من خلال معيار المنافسة المطبق في عام 2012.

6- أن مدينة نيامي لديها دخل كبير يرجع ذلك جزئيا إلى تحويلات الدولة والتي تسمح للجهات الفاعلة المحلية للحفاظ على الخدمة العامة والقيام بمشاريع واسعة النطاق ، بالمقارنة مع المجتمعات الأخرى في النيجر .

7- ترتبط صعوبات تعبئة الموارد المالية للبلدية بضعف القدرات الفنية للدولة، إي ليس للدولة إدارة عامة قادرة على دعم الجهات الفاعلة المحلية في تصميم الإستراتيجيات لتعبئة الموارد المالية.

المطلب الثالث: أوجه الشبه و الاختلاف.

بعد عرض الدراسات السابقة (العربية والأجنبية) ذات العالقة بموضوع الدراسة والتي تناولت موضوع الدراسة تعبئة الموارد المالية للجماعات المحلية ، أغلب الدراسات عاجلت كل متغير على حدا وسنقوم بدارسة أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة من حيث ، موضوع الدراسة ، المكان والزمان ، منهج الدراسة أداة الدراسة ، مجتمع وعينة الدراسة ، من حيث المتغيرات التابع والمستقل .

الفرع الأول: من حيث متغيرات المستقل والتابع

الدراسة الحالية ومعظم الدراسات السابقة اتفقت على دراسة متغير واحد ماعدا دراسة (Colette Nyirakamana) و دراسة (عبد الله جاد كريم حسن السماني) التي جمعت بين متغيرتين في الدراسة .

الفرع الثاني: الحدود المكانية

طبقت كل الدراسات السابقة بما فيها الحالية في البلديات و المجالس المحلية و الولاية و على سبيل المثال : دراسة (سليم نعيم الخفاجي) محافظة البصرة العراق ، دراسة (عبد الله جاد كريم حسن السماني) محلية شرق الجزيرة السودان ، دراسة (عبد الكريم مسعودي) بلدية أدرار أما الدراسات الأجنبية دراسة (Tonassoumi Thierry Comlan B. TONOU) بلدية كومونة أبومي كآلافي البينين

دراسة (Louis Michel Atendeng BADJI) بلدية زيغينشور السنغال ، دراسة (Colette Nyirakamana) مدينة نيامي النيجر .

الفرع الثالث : من حيث المجال الزمني

مجال زمني لدراسات سابقة يختلف عن الدراسات الحالية بالنسبة لدراسات العربية من 2010 إلى 2013، أما الدراسات الأجنبية من 2006 إلى 2016 أما الدراسة الحالية 2018 - 2019.

الفرع الرابع: من حيث المنهج المستخدم في الدراسة

الدراسات السابقة و الدراسات الحالية في معظمها استخدمت المنهج الوصفي ومنهج دراسة الحالة وكذا المنهج الوثائقي والاستكشافي في دراسة (Tonassoumi Thierry Comlan B. TONOU) .

الفرع الخامس : من حيث أداة الدراسة

إعتمدت الدراسة الحالية أسلوب دراسة الحالة أما الدراسات السابقة إعتمدت على العمل الميداني بالإضافة إلى استخدام أذاه المقابلة في درسه (Colette Nyirakamana) ، دراسة (عبد الله جاد كريم حسن السماني) أستخدم فيها أداة المقابلة و الملاحظة و الاستبيان ولمعالجة الإحصائيات البيانية باستعمال برنامج (spss) .

الفرع السادس: من حيث الهدف

دراستنا الحالية تهدف إلى تحديد الآليات التي تمكن الجماعات المحلية من تنمية مواردها المالية ومدى ارتباطها بالتمويل المستدام .

دراسة وتحليل وضعية الموارد المالية للجماعات المحلية، وذلك بالوقوف على الأسباب المؤدية لعجز الجماعات المحلية وتبعيتها للسلطات المركزية

و تسليط الضوء على مختلف المشاكل والتحديات التي تواجه الجماعات المحلية خصوصا المالية منها وأهم الأسباب التي تمنعها من تنمية مواردها المالية ،وتقديم بعض الاقتراحات و الحلول لتحسين الوضعية المالية للجماعات المحلية و الارتقاء بدورها المحوري في المجتمع من أجل تمويل المستدامة للتنمية .

أما دراسة (سليم نعيم الخفاجي) هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على الموارد المالية لمحافظة البصرة العاصمة الاقتصادية ، نظرا للأهمية الاقتصادية و السياسية والإدارية كون اعتماد الموازنة العامة للعراق على النفط الذي يأتي منها ،أما دراسة (عبد الله جاد كريم حسن السماني) هدفت الدراسة إلى معالجة العلاقة بين توفر الموارد المالية و مستوي أداء المجالس المحلية .

أما دراسة (عبد الكريم مسعودي) هدفت الدراسة إلى تحديد الآليات و السبل التي تمكن الجماعات المحلية من تفعيل مواردها المالية و مواجهة التحديات التي تقف عقبة أمامها في تحقيق أهدافها ، ودراسة و تحليل الوضعية المالية و الأسباب التي تمنعها من تفعيل مواردها المالية .

أما دراسة (Tonassoumi Thierry Comlan B. TONOU) هدفت إلى تحديد الإستراتيجيات للتمويل المجتمعات المحلية وذلك من خلال تحليل الوضع المالي للبلديات في البينين بشكل عام وكومونة أوبومي كالآوي على وجه الخصوص و تحديد الشروط التي يمكن أن تزيد بها مواردها ومصادر التمويل جديدة للتنمية المحلية المستدامة . أما دراسة (Louis Michel Atendeng BADJI) ركزت على مسألة تقييم سياسات التنمية المحلية و تشخيص التنظيمي في البلدية و كذا تحليل الموارد المعبأة وتمويل التنمية المحلية.

دراسة (Colette Nyirakamana) هدفت الدراسة إلى أثر اللامركزية على تعبئة الموارد المالية في مدينة نيامي بالنيجر .

الفرع السابع: من حيث نتائج الدراسة

الشبه	الاختلاف
– تطبيق اللامركزية وسيلة لضمان استقلالية الجماعات المحلية أو الإقليمية. – لا توجد استقلالية مالية مطلقة في ظل عدم كفاية الموارد المالية و تدخل السلطات المركزية لتقديم الإعانات . – الكادر المسير للجماعات المحلية أو الإقليمية لا يتمتع بالقدر الكافي من الكفاءة و الخبرة خاصة ما تعلق بالمالية المحلية. – إهمال دور مشاركة المجتمع المدني (مواطنين جمعيات...ألخ) في إدارة الشأن المحلي .	– اختلاف القوانين المسيرة للجماعات المحلية أو الإقليمية . – تعدد المفاهيم الخاصة بالجماعات المحلية هناك من يراها تتجسد في الإدارة المحلية و هناك من يراها حكم محلي و هناك من يراها عبارة عن حكم ذاتي . – اختلاف مفهوم اللامركزية، منهم من يراها استقلالية إدارية ومن يراها آلية لتعزيز الديمقراطية المحلية وهناك من يراها إحدى المكونات الأساسية للديمقراطية الحديثة.

خلاصة الفصل :

من خلال دراستنا لهذا الفصل ، تبين لنا أن الجماعات المحلية تكتسي أهمية بالنسبة للدولة من جهة ، ومن جهة أخرى حاجة المواطن إلى هذا التنظيم الإداري لغرض تقريب الإدارة من المواطن ، كما تعد الجماعات المحلية الأسلوب الأقرب للحفاظ على النظام العام في الدولة وتحقيق التنمية المحلية و الإقليمية .

إن نجاح الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية لن يتم إلا إذا كان هناك هيكل للتمويل المحلي كفؤ ولتحقيق هذه الأخيرة وجب البحث عن موارد مالية محلية تسمح لها بالاستمرارية والاستقلالية المالية والإدارية والاستدامة .

إن القاعدة الأساسية لنجاح التنمية المحلية يكون بإتباع آليات لتنمية موارد المالية المحلية، يكون بالمشاركة الشعبية وإتباع آليات تنمية الإيرادات الجبائية وترقية الاستثمار، وهذا لضمان مصدر تمويلي مستدام للتنمية المحلية .

بالنسبة للمبحث الثاني تطرقنا فيه للدراسات العربية ودراسات الأجنبية التي عالجت موضوع الدراسة والتي تناولنا فيها أهم أوجه الشبه و الاختلاف بين دراستنا الحالية و الدراسات السابقة.

الفصل الثاني : دراسة حالة

لولاية غارداية

تمهيد :

في هذا الفصل نحاول تحليل الموارد المالية للجماعات المحلية من خلال تحليل ميزانية الجماعات المحلية والحساب الإداري لولاية غارداية لثلاثة سنوات متتالية (2016 – 2017 – 2018).

خصصا في **المبحث الأول:** تقديم عن ولاية غارداية ، كما استعرضنا الهيكل التنظيمي لولاية غارداية .

أما**المبحث الثاني:** فخصص لدراسة وتحليل الموارد المالية لولاية غارداية بالاعتماد على الميزانية الولاية والحساب الإداري لسنوات السالفة الذكر، وكذا استخدام الأشكال البيانية لتوضيح تطور الموارد المالية لولاية غارداية.

المبحث الأول : تقديم ولاية غارداية

سنحاول تعريف لولاية غارداية بالتطرق إلى الموقع و المساحة وكذا التقسيم الإداري بالإضافة إلى أهم المقومات والمؤهلات التي تزخر بها الولاية واستعراض الهيكل التنظيمي المسير بمختلف مصالحه .

المطلب الأول : نبدة عن ولاية غارداية

الفرع الأول: الموقع و المساحة

تقع **ولاية غارداية** شمال صحراء الجزائر ، أنشئت بتقسيم الإداري بموجب القانون رقم: 84-09 المؤرخ في: 1984/02/04 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للدولة ، تحمل رمز الولاية رقم: 47 في تصنيف الولايات ، يحد ولاية غارداية كل من : ولاية الجلفة وولاية الأغواط شمالا ولاية تمنراست جنوبا ، ولاية ورقلة شرقا ، ولاية البيض وولاية أدرار غربا ، كون الولاية واقعة في مناطق صحراوية ، مناخ المنطقة صحراوي جاف ، المدى الحراري واسع بين النهار والليل ، وبين الشتاء والصيف ، تتراوح درجة الحرارة شتاء بين 1 إلى 25 درجة وبين 18 إلى 48 درجة صيفا . يعتدل الجو في فصلي الربيع والخريف ، وتصفو السماء في غالب أيام السنة ، معدل سقوط الأمطار بالولاية حوالي 60 ملم/سنويا غالبها في فصل الشتاء كم تهب على المنطقة رياح شمالية غربية باردة في الشتاء وجنوبية غربية محملة بالرمال في الربيع وفي الصيف جنوبية حارة تعرف **بالسيروكو** .[1]

مقر الولاية مدينة غارداية تبعد ب 600 كلم جنوب العاصمة الجزائر ، مساحتها الإجمالية تقدر ب 86105 كلم^2 ويقدر عدد سكان[2] ولاية غارداية 463.680 نسمة أي بكثافة 48.5 % نسمة/كلم2 ، نصفهم متمركز في سهل وادي ميزاب ، امتدادها من الشمال إلى الجنوب 450 كلم ، ومن الشرق إلى الغرب من 200 إلى 250 كلم ترتفع عن مستوى سطح البحر ب 486 م ، كما تبعد عاصمة ولاية غارداية بـ 200 كلم عن عاصمة ولاية الأغواط و 200 كلم عن عاصمة ولاية ورقلة ، و840 كلم عن عاصمة ولاية أدرار و1400 كلم عن عاصمة ولاية تمنراست ، يعبرها الطريق الوطني رقم (1) الذي يرابط العاصمة الجزائرية بالجنوب الكبير .

شبكة الطرق الرئيسية: 927 كيلومترا من الطرق الوطنية ، 292 كيلومتر من طرق ولاية و 463 كيلومتر للطرق البلدية.

الفرع الثاني: التقسيم الإداري

تتكون الولاية من (09) دائرة ، وهي :

غارداية – متليلي – المنيعة – القرارة – بنورة – المنصورة – ضاية بن ضحوة – بريان – زلفانة .

[1] ولاية غارداية ، على الموقع الإلكتروني https://www.wikizero.com/ar ، تاريخ الإطلع يوم : 2019/03/10 ،على الساعة 15: 18 .

[2] www : Office National des Statistiques (ONS) 2008 .

وتنقسم إلى 13 بلدية هي:

بلدية غارداية مساحتها 300 كلم 2 ، **بلدية متليلي الشعانبة** مساحتها 7.300 كلم 2 ، **بلدية سبسب** مساحتها 5.640 كلم 2 ، **بلدية القرارة** مساحتها : 2.900 كلم 2 ، **بلدية بريان** مساحتها : 2.250 كلم 2 ، **بلدية زلفانة** مساحتها: 2.220 كلم 2 ، **بلدية ضاية بن ضحوة** مساحتها: 2.175 كلم 2 ، **بلدية بنورة** مساحتها: 810كلم 2 **بلدية العطف** مساحتها: 750 كلم 2 .

الولاية المنتدبة المنيعة : بلدية المنيعة مساحتها: 27.000 كلم 2 ، **بلدية حاسي القارة** مساحتها : 22.000 كلم **بلدية المنصورة** مساحتها: 6.500 كلم 2 ، **بلدية حاسي الفحل** مساحتها: 6.715 كلم 2 .

المطلب الثاني : المقومات والمؤهلات بولاية غارداية

الفرع الأول: المقومات الصناعية.

يحتل القطاع الصناعي في ولاية غارداية مكان الريادة ، وبفضل ذلك تحتل ولاية غارداية مكانة متقدمة في الجنوب الكبير ، من حيث عدد المؤسسات سواء عامة أو خاصة بمختلف أنواع الأنشطة . كما تزخر ولاية غارداية بعدة مناطق صناعية ومناطق نشاط وهي الأماكن التي تقام فيها المشاريع الاستثمارية ، وبالتالي فان وضعيتها تؤثر تأثيرا مباشرا على حجم ونوعية المشاريع الاستثمارية المقامة ، عادة تحفز المستثمرين و تجلبهم إلى إقامة مشاريعهم في الولاية، والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول (2-2): المناطق الصناعية بولاية غارداية .

الوحدة / هكتار

البلديات	قطع الأراضي		قطع الأراضي الموزعة		قطع الأراضي المتاحة	
	العدد	المساحة	العدد	المساحة	العدد	المساحة
القرارة	169	112	89	83.7	80	28.28
بنورة	215	118	190	108	23	9.98

المصدر: مديرية الصناعة والمناجم لولاية غاردية ، على الموقع: http://www.dipmepi47.d /calpiref ، تاريخ الإطلاع يوم 2019/10/03: على الساعة 22:22.

الجدول (2-2): المناطق الصناعية بولاية غارداية .

البلديات	قطع الأراضي		قطع الأراضي الموزعة		قطع الأراضي المتاحة	
	عدد	المساحة (هكتار)	عدد	المساحة (هكتار)	عدد	المساحة (هكتار)
القرارة	169	112	89	83.7	80	28.28
بنورة	215	118	190	108	23	9.98

المصدر: مديرية الصناعة والمناجم لولاية غاردية ، على الموقع : http://www.dipmepi47.d/calpiref ، تاريخ الإطلاع يوم 2019/10/03: على الساعة 22:22.

الجدول (2-3) : المناطق النشاط بولاية غارداية

الوحدة / هكتار

البلديات	قطع الأراضي		قطع الأراضي الموزعة		قطع الأراضي المتاحة	
	عدد	المساحة	عدد	المساحة	عدد	المساحة
العطف	209	40,85	209	34,73	0	0
القرارة	123	40,70	118	40,13	5	0,53
بريان	43	37,93	43	36,30	0	0
غارداية	160	25,61	160	22,85	0	0
المنيعة	160	25,00	134	21,55	26	3,44
متليلي	47	50,00	45	50,00	0	0
ضاية بن ضحوة	57	6,04	57	6,04	0	0
زلفانة	58	10,81	58	10,81	0	0

المصدر: مديرية الصناعة والمناجم لولاية غاردية ، على الموقع :http://www.dipmepi47.d /calpiref ، تاريخ الإطلاع يوم 2019/10/03: على الساعة 22:22.

بالإضافة إلى ذلك توجد من المؤسسات الصناعية تنشط في عدة نشطات أخرى خارج المناطق الصناعية ومناطق النشاط حيت تم تقسمها في الجدول حسب قطاع النشاط وكذلك حسب بلديات الولاية.

الجدول (2-4) : المؤسسات الصناعية الناشطة إلى غاية: 31 مارس 2015 .

قطاع النشاط/ البلدية	بريان	بنورة	الضاية	العطف	غارداية	القرارة	المنيعة	متليلي	زلفانة	حاسي القارة	مجموع	عدد العمال
كيمياء- مطاط- بلاستيك	7	16	3	1	23	7	0	1	0	0	58	511
صناعة الغذائية	13	7	4	3	37	20	17	12	4	1	118	450
صناعة الخشب والفلين و الورق	13	10	0	0	48	14	7	6	0	0	98	352
صناعة نسيج	6	14	0	1	54	14	1	2	0	0	92	632
مواد البناء و السرميك و الزجاج	17	10	1	6	12	9	2	7	2	1	67	251
المناجم و المحاجر	3	3	0	1	4	1	1	1	0	0	14	329
الحديد و الصلب	3	16	0	1	11	3	1	0	0	0	35	1321
مجموع	**62**	**76**	**8**	**13**	**189**	**68**	**29**	**29**	**6**	**2**	**482**	**3846**

المصدر: مديرية الصناعة والمناجم لولاية غاردية ، على الموقع: http://www.dipmepi47.d /calpiref ، تاريخ الإطلاع يوم 10/03/2019 ، على الساعة: 22:22 .

إضافة إلى كل ما عرض من مؤهلات صناعية هناك هيئات إدارية داعمة لتطوير القطاع الصناعي الخاص في الولاية وتتمثل هذه الهيئات :

1- مديرية الصناعة والمناجم [1]

بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90/397 الصادر في 01 ديسمبر 1990 يوضح قواعد التنظيم وعمل مصالح مديرية المناجم والصناعة للولاية و تعتبر بمثابة الهيئة المشرفة على القطاع الصناعي بالولاية .

2- مؤسسة تسيير المناطق الصناعية لغارداية (EGZIG) : [2]

نشأت مؤسسة تسيير المناطق الصناعية بغارداية من قبل المجلس الشعبي الولائي بعد اجتماع تقرر بموجبه إنشاؤها في: 27 جويلية 1985 وفقا للمرسوم رقم 83 - 200 المؤرخ في: 15 سبتمبر 1985 تعتبر مؤسسة عمومية محلية مقرها بولاية غارداية تنشط تحت وصاية الوالي تشرف على منطقتين صناعيتين هما : المنطقة الصناعية بالقرارة والمنطقة الصناعية بنورة مهامها التهيئة و التسيير والمتابعة .

[1] مديرية الصناعة والمناجم لولاية غاردية ، على الموقع: http://www.dipmepi47.d /calpiref ، تاريخ الإطلاع يوم : 2019/03/11 :على الساعة 20:00 .

[2] محمد زوزي ، تجربة القطاع الصناعي الخاص ودوره في التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة حالة ولاية غرداية ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية تخصص : اقتصاد التنمية ، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ، السنة الجامعية 2009 / 2010 ، ص 243 .

3- لجنة دعم الاستثمار المحلي وترقيته (CALPI) : أنشئت الجنة بمقتضى المرسوم رقم : 94 -28 الصادر بتاريخ: 15 ماي 1995 بغرض دعم المبادرات المحلية تتواجد هذه اللجان على مستوى ولائي ، تتمثل مهمتها الأساسية في تدعيم الاستثمارات المحلية ، حيث تقوم بدراسة مختلف طلبات المختلفة للاستثمارات والرد عليها بالإيجاب أو الرفض .

4- **الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI):** [1]

مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية مهمتها تسهيل وترقية تتولى الوكالة في ميدان الإستثمارات و الإتصال مع الإدارات و الهيئات المعنية على الخصوص المهام التالية : [2]

- ضمان ترقية الإستثمارات وتطويرها ومتابعتها .
- إستقبال المستثمرين المقيمين والغير مقيمين و إعلامهم ومساعدتهم .
- منح المزايا المرتبطة بالإستثمار في إطار الترتيب المعمول به .
- تسيير صندوق دعم الإستثمار .
- التأكد من إحترام الإلتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء .

الفرع الثاني: المقومات السياحية والصناعة التقليدية

أولا: المؤهلات السياحة

تمتلك ولاية غارداية إمكانيات سياحية هامة فموقعها الإستراتيجي كبوابة للصحراء وهندسة مبانيها المميزة وقصورها المصنفة من طرف منظمة اليونسكو كتراث للإنسانية ، نهيك عن تراثها المعنوي جعل منها ولاية سياحية بامتياز وتستقطب عدد كبير من السياح الوطنيين و الأجانب كل منطقة من مناطق ولاية غارداية لها مميزات ومتاحات سياحية وثقافية هامة ومتنوعة الشئ الذي يعد مكسبا يدعم التنمية السياحية المحلية ويعد بآفاق تنمية سياحية مستدامة ، أهم هذه المواقع هي القصور و الواحات والبحيرة المالحة * و محطات الحموية .

بالإضافة إلى ذلك هناك هياكل فندقية و المطعمية منها ما هي مصنفة وغير مصنفة بطاقة إستعاب إجمالية بحوالي 2214 سرير مقسمة:[3]

- الفنادق السياحية(المصنفة) بـ 819 سرير ، الفنادق السياحية (غير المصنفة) بـ 1400 سرير، المطاعم المصنفة : 01 ، وكالة السياحة والاسفار : 26 ، محطة معدنية : بلدية زلفانة .

[1] الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ، موقع الإلكتروني www.andi.dz .

[2] الأمر رقم 01 - 03 ، مرجع سبق ذكره ، المادة (21) منه .

***البحيرة المالحة** : تقع هده البحيرة في الجهة الجنوبية لبلدية حاسي القارة - الولاية المنتدبة المنيعة تعتبر محمية طبيعية تتربع على مساحة: 25 هكتار بينما عمقها ما بين: 80 سم و 190 سم تتميز بالمناظر طبيعية الخلابة يحفظها بساط أخضر من النباتات (أشجار أعشاب ....) إضافة إلى ذلك تعد ملجئا لعدد كبير من الطيور والطيور المهاجرة .

[3] الدليل الإحصائي لولاية غارداية مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية/مصلحة التنمية البشرية والنشاط الاجتماعي والاقتصادي طبعة جوان 2018 ، ص 26 .

أما في ما يخص التوسع السياحي هناك منطقتي لجلب الاستثمار السياحي منطقة التوسع الأولى بلدية زلفانة بمساحة 86 هكتار وتضم حوالي 40 مشروع استثمار تم إنجاز 12 مشروعا فندقيا وحمويا وهم حاليا في طور الاستغلال ، أما منطقة التوسع الثانية بلدية القرارة بمساحة تقدر بـ 40 هكتار عبارة عن محطة حموية معروفة بمحطة فوساعة بالقرارة ، درجة حرارتها 41°وتتوفر على الكلور والصوديوم تستخدم لعلاج مجموعة من الأمراض .

ثانيا : الصناعة التقليدية

تشتهر ولاية غارداية بصناعات تقليدية وفنية متنوعة كالغزل و النسيج وصناعة الجلود و الدباغة و النقش على النحاس وأعمال الحدادة و النجارة وصناعة المجوهرات وتأتي في مقدمتها أنتاج الزرابي والتي تتميز بزخارف وأشكال ورسومات مستوحاة من الرصيد الفني المحلي ، كما تختص نواحي متليلي الشعانبة بصناعة الزرابي وبيوت الشعر ولوازم الفروسية و الجمال والبر نوص المصنوع من الصوف أو الوبر إضافة إلى زربية كل من ضاية بن ضحوة و المنيعة .

الفرع الثالث : مقومات الفلاحية والموارد المائية .

أولا :المؤهلات الفلاحية

تجدر الإشارة إلى أن ولاية غارداية تتوفر على قدرات فلاحية هامة و التي يتعين تثمينها من خلال وضع آليات مبتكرة ، وعصرنة تقنيات الإنتاج وتنظيم المهنيين ، فإن الأراضي الفلاحية التي تتوفر عليها منطقة غارداية سيما بجنوب الولاية ، قابلة لإنتاج مختلف الزراعات سيما منها الحبوب و الخضروات ، هذه الاستثمارات بقطاع الفلاحة التي ترمي إلى توفير الشروط الملائمة لرفع التحديات من خلال بلوغ الاكتفاء الذاتي وتحقيق الأمن الغذائي، سبقت الإشارة إلى أن مساحة ولاية غارداية مقدرة بـ 8.656.000 هكتار موزعة على النحو التالي، حسب الجدول أدناه :

الجدول (2-5) : توزيع الأراضي ولاية غارداية لسنة 2018 الوحدة / هكتار

بيـــــــــــــــــان		مساحة
أراضي مستعملة في الفلاحة	الأراضي المستغلة فعليا في الفلاحة	44.155
	مراعي	1.326.584
	مساحات غير منتجة من الأراضي الفلاحية	172
مجموع أراضي المستعملة في الفلاحة		1.370.911
أراضي أخرى	أراضي غير إنتاجية غير مخصصة للفلاحة	7.095.101
المساحة الكلية للولاية		8.656.000

المصدر: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية، مصلحة التنمية البشرية والنشاط الاجتماعي والاقتصادي ، الدليل الإحصائي لولاية غارداية ، طبعة جوان 2018 ، ص 243 .

الملاحظ من الجدول أعلاه ، أن الأراضي المستعملة في الفلاحة تغطي: 1.370.911 هكتار أي بنسبة 15.92% من مجموع المساحة الكلية للولاية ، أما بقية الأراضي والمقدرة بـ: 7285089 هكتار، أي نسبة أكثرمن 84.08 % من مجموع المساحة الكلية للولاية .

أما الإراضي المستعملة في الفلاحة و البالغة 1.370.911 هكتار من إجمالي مساحة الولاية مقسم كما يلي :

1- 44.155 هكتار أراضي فلاحية مستغلة فعليا ، وهي نسبة 3.22 % تضم حوالي 16.129 مستثمرة فلاحية ؛

2- 1.326.584 هكتار عبارة عن مراعي و أراضي قابلة للاستغلال تمثل نسبة 97 % ؛

3- 172 هكتار مساحات غير مستغلة في الفلاحة داخل المناطق الفلاحية ، تمثل نسبة 0.01 % ؛

حقق النشاط الفلاحي خلال السنوات الأخيرة تطورا ملحوظا بولاية غارداية بفضل الحركية التي حملتها مختلف البرامج التي أقرتها السلطات العمومية لترقية هذا القطاع الحيوي ، حسب المسئولين محليا عن القطاع . ويتجلى هذا التقدم في توسع المساحات الزراعية المستغلة المسقية التي قفزت من 12.230 هكتار في سنة 2000 إلى 39.350 هكتار في سنة 2015 لتصل المساحة القابلة للحرث إلى أكثر من 44.155 هكتار في سنة 2018 موزعة عبر 16.129 مستثمرة فلاحية .

يقدر عدد سكان الذين يعتمدون في معيشتهم على الفلاحة بـ 31.500 نسمة ، أي ما يمثل 20 في المائة من الفئة الناشطة بالولاية حسب إحصائيات مديرية المصالح الفلاحية إلى غاية 31 ديسمبر 2017 .

تطمح مصالح الفلاحة إلى نقل المساحة الفلاحية المستغلة في آفاق سنة 2019 من 44.155 هكتار حاليا إلى أكثر من 60.000 هكتار والتي ستوجه للزراعات الواحاتية سيما منها زراعة النخيل والزراعات الحقلية والإستراتيجية على غرار البطاطس والحمضيات وزراعة الزيتون وأيضا الحبوب ، كما تقرر تكثيف إنتاج المواد العلفية (الفصة والذرة و الذرة الرفيعة) الموجهة أساسا إلى تغذية الأبقار الحلوب البالغ عدد رؤوسها حاليا بـ 4006 رأس بغرض مرافقة مسار تطور شعبة الحليب بهذه الولاية التي تنتج 13 مليون لتر/ سنويا ، ومعظمها ينتج بمنطقة القرارة المسماة بـ حوض الحليب، وكذا إنتاج اللحوم الحمراء والبيضاء.

ثانيا: الموارد مائية

في ما يخص الموارد مائية تنقسم إلى:

1- **الشبكة المائية السطحية:** هي قليلة وهذا بالنظر إلى كمية التساقط القليلة و المتدبدبة ، أما عن شبكة الأودية الرئيسية فان سيلانها مرتبط بكمية التساقط ، وهي على العموم تسيل بمعدل مرة في السنتين بشكل طوفاني، يؤدي إلى خسائر مادية في المباني المحيطة بمجرى الوادي.

2- **الموارد المائية الباطنية:** تعتمد المنطقة في احتياجاتها بشكل كبير على الموارد المائية الجوفية ، والتي تتوفر بكميات كبيرة هائلة ، حيث هناك جيبان مائيان أساسيان تعتمد عليهما المنطقة وهما:

أ - **الطبقة المائية الجوفية** : تتغذى هذه المنطقة من مياه الأنهار وجريان الأودية إذ أن منسوب المياه فيها يتغير نسبيا حسب كميات التساقط ومدى جريان الوادي وهذه الطبقة يقدر عمقها بين : 10 إلى15م .

ب – **الطبقة المائية الألبية** * :تتعمق في الطبقة القارية التدريجية إذ أنها تحقق جميع احتياجات الولاية من المياه وهي تتربع على مساحة 600.000 كلم² من التراب الجزائري.

كما تم إنجاز عبر الولاية 803 بئر بقوة تدفق 1.709.568 متر مكعب / اليوم ، 109 خزان مائي بسعة 116.470 متر مكعب ، 122 حاجز مائي بسعة 6.715.575 متر مكعب ، 1.000 كلم طولي من شبكة الكهرباء و 500 كلم من المسالك الفلاحية [1]

الفرع الرابع: الإمكانيات طبيعية

أولا: المناجم و محاجر .

أظهرت الدراسات التي أجريت حول المناجم والمحاجر على مستوى الولاية وجود مجموعة من المواد أهمها الكلس الطين، الجبس، الرمال الحصى والحصباء ، الدولومي .

1- الكلس :

يوجد على مستوى ولاية غارداية 14 موقع يستعمل في الصناعة والبناء والقوالب الجبسية الرملية وغبراء الجير المستعملة في الزجاج ويستعمل في الصناعات الحديدية وفي معالجة المياه ، وتحتوي الولاية على احتياطي كبير من الكلس موزع في الأحواض .

2- الدلومي :

هي عبارة عن كربون مزدوج من الكالسيوم و المنغنزيوم مستخرجة من المحاجر وهذا حسب التقنيات المعروفة للاستخراج ويوجد بالولاية 09 مواقع للدولومي منها 05 مواقع مستغل .

3- الطين:

يوجد 6 مواقع للطين وأهميته تكمن في خصائصه الفيزيائية والكيمائية تستعمل في صناعة الزجاجية وفخارية ومن من بين هذه المواقع يوجد المنجم المستغل في صناعة الفخار والاسمنت وهو منجم المنيعة باحتياطي يفوق 30 مليون م 3 ، أما باقي المواقع فصعبة الاستغلال.

4- الجبس:

تحتوي الولاية على موقعين للجبس ونظرا لخصائص مادة الجبس يمكن استعماله كمازج للجير والاسمنت وكمادة أولية في إنجاز الجبس الصحي ، والموقعين هما موقع نوميرات (4 مليون متر مكعب) وموقع سبخ الملح (مليون متر مكعب) .

* تشكل أكبر احتياط للمياه في العالم، تسمى بالمياه الجوفية و تسمى كذلك بطبقات المياه الألبينية وهي حسب التقديرات أكبر احتياطي للمياه العذبة في العالم وهي مدفونة تحت رمال صحراء الجزائر مع مساحة إجمالية تقدر ب900.000 كم² في منطقة أدرار وتمنراست و غارداية.

1 دليل الإحصائي مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية غارداية ، المرجع السابق، ص 269 .

5- الرمل والحصى:

مختلف الرمال التي لها أهمية في الصناعة والاقتصاد هي رمال البناء التي تستعمل في صناعة القوالب وتكون معظم ثروة المنطقة وتحتوي الولاية على 22 موقع للرمل والحصى معظمها موجهة لحجر البناء ومنجم سبسب لصناعة الزجاج المجوف .

ثانيا: المحروقات

توجد منابع البترول بحقل واد نومر المتكون من خمسة أحواض (واد نومر، ضاية الخير، سيدي مزغيش موكودة الجرف) أكتشف سنة 1969 من طرف شركة سونا طراك ويقع على بعد 150كم جنوب شرق الحقل ألغزي لحاسي الرمل ، ويعبر الولاية لنقل المحروقات من الجنوب الشرقي (حاسي مسعود) إلى الشمال والغرب ويوجد 15 بئر منتج و 07 مضخات وذلك في إنتاج مشترك للغاز والبترول ومضخة لضغط الغاز بطاقة 4.5 مليون متر مكعب يوميا ويقدر غاز البر وبان المميع الكائن بواد نومر ب38000 طن/سنويا. تكمن أهمية قطاع المحروقات في فرص الاستثمار التي يوفرها، انطلاقا من استعمال مشتقاته كمواد أولية في الصناعة . من أهم المشتقات التي تدخل في أنتاج العديد من المنتجات ، كما يلي : [1]

- المواد البلاستيكية والمطاط و المنظفات والألياف الاصطناعية و مستحضرات التجميل والألوان والصبغ والأسمدة الأزوتية و الكربون الأسود . أما الصناعات التي تستخدم هذه المشتقات فتتمثل في: الصناعة النسيجية وصيدلانية والبناء والصناعات الغذائية .

[1] Direction de la planification et de l'amenegement du territoire de la wilaya de ghardaia / Etude de valorisation des ressources locales de la wilaya de Ghardaia / Octobre 1996 / Phase I/ Volume I-A / P : 97

المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي لولاية غرداية

الشكل رقم (2-1) : الهيكل التنظيمي لولاية غارداية

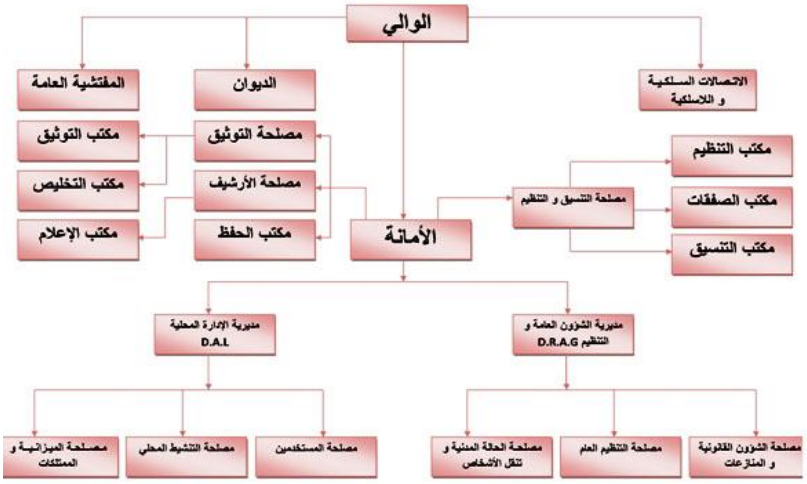

المصدر : **مديرية الإدارة المحلية لولاية غارداية**

يتكون الهيكل الإداري لولاية غارداية من الوالي، الديوان ، الأمانة العامة ، المفتشية العامة، بالإضافة إلى المجلس الشعبي الولائي

الفرع الأول : الوالي

هو ممثل الدولة و مندوب الحكومة على مستوى الولاية ، يمثل الولاية في جميع أعمال الحياة المدنية والإدارية ويمثلها أمام القضاء ، كما ينفذ قرارات الحكومة زيادة على التعليمات التي يتلقاها من وزراء الحكومة الوالي وبصفته يمثل الهيئة تنفيذية بالولاية ، يسهر على نشر مداولات المجلس الشعبي الولائي وتنفيذها و يسهر على ممارسة مهامه في حدود إختصاصه ، مقيم في المقر الرئيسي للولاية .

الفرع الثاني: الديوان

هو هيئة تحت إشراف الوالي مباشرة، وتحت رئيس الديوان الذي يساعد الوالي في ممارسة و تنفيذ مهامه بالولاية في حدود صلاحياته يتلقى توجيهات من الوالي وفي هذا الإطار مكلف بما يلي:

- العلاقات الخارجية و البروتوكولات.
- العلاقات مع أجهزة الإعلام و صحافة.
- أنشطة مصلحة الإتصالات السلكية واللاسلكية و الشفرة.

أولا: مكتب الوسيط الإداري: ملحق بالديوان و هو بمثابة الوسيط بين المواطن و الديوان.

ثانيا: مكتب التنظيم:

ملحق بالديوان و هو مكلف بنشاط مصلحة الاتصال والأرقام ، و يساهم في التنظيم على مستوى الولاية .

الفرع الثالث: الأمانة العامة

تضطلع الأمانة العامة للولاية بمهام عدة وذلك بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 94- 215 المؤرخ في 23 جويلية 1994 المحدد لأجهزة الإدارة العامة في الولاية وهياكلها ، حيث نصت المادة الرابعة (04) من الفصل الأول على تنظيم هياكل الأمانة العامة للولاية ، فيما نصت المادة الخامسة (05) على المهام الموكلة لها ، تتمثل مهام الأمين العام فيما يلي :[1]

- السهر على ضمان استمرارية العمل الإداري .
- متابعة عمل مصالح الدولة الموجودة على مستوى الولاية .
- تنسيق أعمال المديرين في الولاية .
- تنشيط عمل الهياكل المكلفة بالتوثيق والأرشيف و التركيب والتنسيق فيما بينها .
- متابعة عمل أجهزة الولاية و هياكلها مع تنشيط الهياكل المكلفة بالبريد و مراقبتها وعلى هذا الأساس، فهو مكلف بالاجتماع عند الضرورة مع عضو أو أعضاء من مجلس الولاية لدراسة المسائل الخاصة و التي تدخل في إطار تنفيذ برامج مجلس الولاية مع إعلام الوالي بسير الأشغال .
- تنشيط مجموع برامج التجهيز والاستثمار في الولاية و يسهر على تنفيذها ، كذلك متابعة مداولات المجلس الشعبي الولائي و القرارات التي يتخذها مجلس الولاية .

و تتكون الأمانة العامة من ثلاث مصالح وهي :

أولا : مصلحة التلخيص

هي مصلحة تشرف على التنمية المحلية على مستوى الولاية إبتداءا من فكرة المشروع إلى غاية التجسيد الفعلي من طرف مصلحة التلخيص وذلك عن طريق متابعة دورية ودقيقة للمشروع في كل سنة ترسم الولاية برنامج عمل تضع فيه كل احتياجات الولاية التنموية و في جميع القطاعات بدون استثناء و لها الحق في اقتراح تنمية لقطاعاتها التنموية البلدية P.C.D أو المخططات P.S.D سواء كان ذلك ضمن المخططات القطاعية للتنمية .

1- مكتب الصفقات العمومية.

تقوم بتحضير والمتابعة لأعمال لجنة السوق العمومية للولاية، و يقدم تقارير للأمانة العامة.

2- مكتب التنسيق:

ويقوم بمتابعة قرارات الحكومة المتعلقة بالولاية و ضمان تنظيم ومتابعة أعمال اللجان التابعة لسلطة الوالي أو أمين العام للولاية عبر مديريات.

3- مكتب التنظيم:

يقوم بدراسة و تقديم اقتراحات من أجل سير الأفضل للمديريات و تسهيل الطرق لتحسين شروط و طرق العمل.

[1] المرسوم التنفيذي رقم : 94 – 215 مؤرخ في: 24 جويلية سنة 1994 ، يضبط أجهزة الإدارة العامة في الولاية وهياكلها ، (الجريدة الرسمية ، العدد 48 صادرة بتاريخ : 27 جويلية 1994) .

ثانيا: مصلحة التوثيق

تتكون هذه المصلحة من مكتبين هما:

1- مكتب التوثيق:

هو المكتب الذي يهتم بجمع و نشر و استغلال كل وثيقة إدارية نشريه و التي بإمكانها أن تقدم منفعة إلى مديريات التنفيذية الولائية.

2- مكتب التلخيص: جمع تقارير وحصيلة النشاطات السنوية و تحليلها و تلخيصها.

ثالثا: مصلحة الأرشيف والمحفوظات

تتكون هذه المصلحة من مكتبين هما:

1- مكتب الإعلام .

2- مكتب الحفظ: يقوم بحفظ العقود، الملصقات، الوثائق، المنشورات الرسمية من طرف مديريات الولاية.

الفرع الرابع : مديرية الإدارة المحلية

تتكون مديرية الإدارة المحلية من ثلاثة مصالح هي:

أولا: مصلحة الميزانية والممتلكات

كل ما يتعلق بالنفقات التابعة لهذه المصلحة و هي بدورها تنقسم إلى ثلاثة مكاتب هي:

1- مكتب ميزانية الدولة :

تقوم بتحضير ميزانية الولاية وتقسيمها على القطاعات المعنية به ، وتكون هذه الميزانية مخصصة من الوزارة الوصية ، و تقوم الولاية بتوزيعها على شكل أجور للموظفين ، نفقات خاصة بتسيير الولاية من عتاد ، خدمات اجتماعية ، ترميم مباني الدولة ،.....إلخ.

2- مكتب ميزانية الولاية:

ميزانية مخصصة للولاية لشراء ألبسة لحراس و الأمن بالولاية، نفقات متعلقة بتسيير الولاية، أجور تابعة لميزانية الولاية بالنسبة للموظفين الغير مرسمين، تشيد طرقات و مستشفيات،.....إلخ.

3- مكتب الممتلكات:

هي التي تخص جميع ممتلكات الولاية ، و تتكلف بالميزانية الخاصة بالولاية و دوائرها و بلدياتها : كما يعمل على صيانة المباني الخاصة بالإطارات في الولاية ، حظيرة السيارات،.....إلخ.

ثانيا: مصلحة المستخدمين في الولاية

هي التي تتكلف بتوظيف المستخدمين التابعين للولاية و الدوائر، و الموظفين التابعين لوزارة الداخلية على مستوى المحلي تتكون بدورها من مكتبين:

1- مكتب تكوين و تسيير موظفي الولاية :

هو المكلف بالإعلان عن التوظيف ، ومتابعة المسابقات الخاصة بالتوظيف ، و تقديمها للتأشيرة، بالإضافة إلى

توظيف في الولاية تقوم هذه المصلحة على متابعتهم عن طريق التكوين والترقية في الدرجة وفي الرتبة ، و هذا يتم عن طريق اللجنة المتساوية الأعضاء .

2- مكتب تكوين و تسيير موظفي البلديات:

تقوم الولاية في هذه الحالية بالقيام بسلطة الوصاية و الرقابة عن طرق توجيهات وتعليمات ، توجه لمسيري الموظفين على مستوى البلديات و كذلك تبلغ لهم كل النصوص والتعليمات الخاصة بتسيير الموارد البشرية.

ثالثا: مصلحة التنشيط المحلي

تقوم بمتابعة حركة البلديات ، أي الإشراف على الدوائر و البلديات التابعة للولاية و الإشراف على مستوى الولاية نفسها عن طريق مراقبة مصالحها و أموالها ، ودراسة الميزانية و مراقبتها إلى غاية تنفيذها ،أي كل أملاك البلديات تسير من طرف المصلحة من حيث الجانب المالي و جانب الأملاك (العقارية ، المنقولة) ، بالإضافة إلى مراقبة و متابعة الصفقات التابعة للولاية التي تهتم بالقطاعات الداخلية و الجماعات المحلية والاتفاقيات المبرمة من طرف البلديات مثلا : الإنجاز و التوريد ، وتتكون المصلحة بدورها من مكتبين:

1- مكتب ميزانية و ممتلكات البلديات:

خاصة بكل ما يتعلق بالميزانية و الممتلكات العقارية و المنقولة للبلدية .

2- مكتب الصفقات و البرامج: و ينقسم إلى قسمين:

أ – صفقات تابعة للولاية (أي مسجلة في قطاع الداخلية أو ميزانية الولاية).

ب – مراقبة الصفقات التي تبرمها الولاية في جميع النشاطات إذا كانت مطابقة للقوانين المعمول بها أولا.

الفرع الخامس : مديرية التنظيم و الشؤون العامة

تم إنشاء مديرية التنظيم و الشؤون العامة وفق الهيكل و الصلاحيات الموجودة حاليا بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 95-265 المؤرخ في 06 سبتمبر 1995 المحدد لقواعد تنظيم وسير مصالح الشؤون العامة والإدارة المحلية و هي المسؤولية على: [1]

– ضمان تنفيذ وتطبيق القواعد القانونية العامة (نصوص قانونية و تنظيمية).

– ضمان المراقبة على شرعية التدابير التنظيمية المعتمدة محليا (مداولات المجلس الشعبي الولائي و المجالس الشعبية البلدية) .

– ضمان تقديم التقارير ودراسة الأعمال الإدارية للولاية و البلديات التابعة لها.

– التكفل بمتابعة الإجراءات الخاصة نزع الملكية ووضعها تحت تصرف الدولة لأجل المنفعة العامة قصد إنجاز مشاريع اقتصادية و اجتماعية وتربوية ورياضية في إطار مختلف برامج التنمية المحلية و كذلك برامج التنمية القطاعية. و تتكون هذه المديرية من ثلاث مصالح هي:

[1] المرسوم التنفيذي رقم 95-265 المؤرخ في 1995/09/06 المحدد لصلاحيات مصالح التقنين والشؤون العامة والإدارة المحلية وقواعد تنظيمها وعملها، (الجريدة الرسمية ، العدد: 50 المؤرخ في: 1995/09/10) .

أولا: مصلحة التنظيم العام

1- مكتب المؤسسات المصنفة :

يتكلف بملفات إنشاء المؤسسات المصنفة مثل المقاهي و المخابز و الحمامات و المرشات و كذلك المؤسسات المصنفة من درجة أعلى مثل تربية الحيوانات و الدواجن ، حيث تخضع هذه المؤسسات إلى تقديم ملفات لتمكين أصحابها من ممارسة نشاطاتهم وفقا لما ينص عليه التنظيم الخاص بهذه المؤسسات المصنفة .

2 – مكتب الانتخابات و الجمعيات:

و يتكفل هذا المكتب بتنظيم مختلف الانتخابات على مستوى الولاية من انتخاب أعضاء البرلمان بغرفتيه المجلس الشعبي الوطني و مجلس الأمة وكذلك الانتخابات المحلية للمجالس الشعبية البلدية و المجلس الشعبي الولائي كما يتكفل بتسيير المنتخبين لكل هذه المجالس خلال العهدة التي يقومون بـها و هذا بمتابعة ملفاتهم الإدارية و كل ما تتضمنه من عقوبات إدارية المسلطة على المنتخبين لاسيما أعضاء المجلس الشعبي الولائي و أعضاء المجالس الشعبية البلدية . كما أن هذا المكتب يتكفل بسير جمعيات المجتمع المدني و الجمعيات الدينية و الخيرية و الثقافية المعتمدة و يتابع نشاطاتها و يتكفل كذلك بتجديدها دوريا.

ج – مكتب حركة السيارات :

و يتكفل بملفات ترقيم السيارات و إنجاز البطاقات الرمادية للسيارات و المركبات كما يقوم بإنجاز بطاقات المراقبة للسيارات التي تباع من الولاية إلى ولايات أخرى كما يقوم بإنجاز البطاقات الرمادية بعد حصوله على شهادات التأكيد من الولايات التي قدمت منها السيارات المباعة

ثانيا : مصلحة تنقل الأشخاص

هي مصلحة تتكفل بتسيير الحالة المدنية و الخدمة الوطنية و الأجانب و تنقل الموطنين و تتكون من ثلاثة مكاتب و هي كالتالي:

1 – مكتب الحالة المدنية و الخدمة الوطنية :

يتكفل بتسيير الحالة المدنية للبلديات و متابعتها و يتلقى الإحصائيات الخاصة بالبلديات لكل ثلاثة أشهر (ميلاد زواج – وفاة) و يقوم بإرسالها دوريا لوزارة الداخلية و الجماعات المحلية كما يقوم بجلب وثائق الحالة المدنية وهي 28 مطبوعة تضاف إليها مطبوعة شهادة الميلاد رقم 12 خ التي توزيعها على البلديات حسب الطلبات المقدمة و الاحتياجات لكل بلدية من هذه الوثائق ، بالإضافة إلى ذلك يقوم هذا المكتب بتنظيم عملية تسجيل شباب الخدمة الوطنية ، حيث يقوم بإحصاء الدفعات خلال شهري جانفي و فيفري في كل سنة ويضبط القوائم الاسمية في سندات ورقية و سند قرص مضغوط وتحويلها إلى مكتب الخدمة الوطنية بالناحية العسكرية الرابعة في شهر مارس من كل سنة .

2 – مكتب تنقل الموطنين:

هو مكتب يتكفل بوثائق الهوية و السفر لفائدة المواطنين من جوازات السفر و بطاقات التعريف الوطنية ، حيث

يقوم بصفة مستمرة منتظمة بمتابعة إحصائيات لوزارة الداخلية والجماعات المحلية كما يقوم بجلب حصص الولاية من جوازات السفر و بطاقات التعريف الوطنية من المطبعة الرسمية بالجزائر و توزيعها على الدوائر حسب الاحتياجات والطلبات المقدمة بصفة منتظمة من هذه الوثائق و كذلك المطبوعات البيومترية التي رافقت هذه الوثائق عند انطلاق عملية إنجاز بطاقات التعريف الوطنية و جوازات السفر البيومترية .

كما يقوم دوريا بجلب حصة الولاية من شهادة الميلاد رقم 12 خ و التي تستعمل في ملفات جوازات السفرو بطاقات التعريف الوطنية ، غير أن هذه الوثيقة (شهادة ميلاد 12خ) أصبحت تستعمل فقط في ملفات جوازات السفر، أما بطاقات التعريف الوطنية تستعمل فيها شهادة ميلاد رقم 12 الأصلية و هذا تسهيلا على المواطنين للحصول على وثائقهم في فترة وجيزة .

كما أن هذا المكتب يتكفل كذلك بملف التسجيل للحج و تستقبل الملفات الحج الناجحين في القرعة كافة بلديات الولاية **(13)** بلدية ، و يقوم بملأ دفاتر الحج لكل موسم و إرسالها لوزارة الداخلية و الجماعات المحلية للحصول على التأشيرات اللازمة من سفارة المملكة العربية السعودية قصد أداء مناسك الحج .

بالإضافة إلى ذلك يقوم المكتب بتسيير ملفات الأمراض العقلية ، بحيث تستقبل ملفاتهم من البلديات عبر الدوائر يقوم بتحضير القرار الولائي لكل مريض أستوفى الشروط لاسيما شهادة طبية تكون صادرة عن طبيب أخصائي وتكون مدة المكوث بالمستشفى الأمراض العقلية .

3 – مكتب تنقل الأجانب:

يقوم هذا المكتب بالتكفل بالأجانب عند تنقلهم و إقامتهم و كذا ممارستهم لمختلف النشاطات الاستثمارية والتجارية حيث يتكفل بالتنسيق مع مصالح أمن الولاية بإنجاز بطاقات الإقامة للأجانب.

تكون بطاقات الإقامة مدتها سنتين فقط ، أو مدتها 10 سنوات لمن كانت له إقامة أكثر من 07 سنوات ، وفقا لأحكام القانون رقم 08-11 المؤرخ في 15 جوان 2008 ، المتضمن إقامة و تنقل الأجانب ، بالإضافة إلى ذلك يقوم هذا المكتب بإنجاز وصلات خاصة ببطاقات التاجر الأجنبي ، كما يتابع حركات تنقل الأجانب وهذا بالتنسيق مع مصالح الأمن. علاوة عن هذه المهام فإن هذا المكتب يتكفل أيضا بعملية الزواج المختلط بين جزائري بأجنبية أو العكس، بالنسبة للجزائرية التي تتزوج من شخص أجنبي غيرمسلم توجب عليهم إثبات الديانة عن طريق إجراءات مديرية الشؤون الدينية والأوقاف للولاية ، وبعد ذلك القيام بإجراءات أخرى على مستوى الولاية ومصالح الأمن بعد الانتهاء من ذلك يتقدم المعنيان بملف إداري يخص طلب زواج مختلط و تقوم المصالح الولائية باستقبال الملف وإرساله للتحقيق ، وعلى ضوء النتيجة الإيجابية للتحقيق تقوم المصلحة بإصدار ترخيص الزواج الأجنبي يتم إمضاءه من طرف السيد الوالي و يرسل إلى البلدية مكان إقامة الزوج أو الزوجة الجزائريين لإتمام مراسيم الزواج بالحضور الإجباري للزوجين .

ثالثا: مصلحة الشؤون القانونية و المنازعات

تتكفل هذه المصلحة بالشؤون القانونية و المنازعات للولاية ، حيث تقوم بمراقبة مشاريع القرارات الولائية و القرارات التي يقدمها المجلس الشعبي الولائي ويتم إمضائها من طرف الوالي أو الكاتب العام للولاية كون أن هذا الأخير له سلطة التفويض الاختصاص في المجالات التي تخص صلاحيات الوالي ، و تتكون هذه المصلحة من ثلاثة مكاتب وهي كالتالي:

1- مكتب نزع الملكية والمنازعات:

يتكفل بالإجراءات الخاصة بنزع الملكية من أجل المنفعة العامة و يقوم بجميع الإجراءات الخاصة بهذه العملية مع مديريات التي يتبعها المشروع كالطرق و الري و الفلاحة و في مجالات أخرى كالصحة و التجارة و أملاك الدولة و غيرها ، كما أن هذا المكتب من صلاحياته دراسة و متابعة المنازعات التي تكون بين الولاية و المواطنين لاسيما ما تعلق منها بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة ، حيث المنازعات تصل أحيانا إلى القوائم في حالة رفض المواطنين الذين انتزعت منهم الأراضي للفائدة العامة كون أن تقويم مصالح أملاك الدولة لم يرضيهم مما يلجئوا إلى العادلة لإعادة النظر في التقويم المالي.

2- مكتب العقود الإدارية و المداولات الولائية :

يتكفل هذا المكتب بمتابعة العقود الإدارية المتمثلة في القرارات التي يصدرها الوالي لفائدة الولاية و كل مديريات و هذا لأجل تنفيذها كما يتابع المداولات الصادرة عن المجلس الشعبي الولائي و التي يتم تجسيدها بواسطة قرارات ولائية تتعلق بكافة النشاطات التنموية في جميع المجالات الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و الرياضية و غيرها في المجالات الأخرى المتعلقة بفائدة المصلحة العامة .

3 – مكتب العقود الإدارية و المداولات البلدية :

يتكفل هذا المكتب بمتابعة العقود الإدارية البلدية المتمثلة في القرارات التي تصدرها البلديات في جميع مجالات التنموية المحلية و كذلك مداولات البلديات و مدى تطبيقها و تجسيدها و تخص هذه المداولات التنمية المحلية في جميع المجالات الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و الرياضية وغيرها من المجالات الأخرى المتعلقة بالمصلحة العامة .

الفرع السادس : المفتشية العامة

حيث تتولى تحت سلطة الوالي مهمة عامة و دائمة لتقويم نشاط الأجهزة والهياكل و المؤسسات . يسيرها مفتش عام يساعده مفتشان أو ثلاثة له المهام الآتية الذكر[1] :

- تقوم باستمرار عمل الهياكل والأجهزة والمؤسسات واقتراح التصحيحات اللازمة.
- تسهرعلى الاحترام الدائم للتشريع والتنظيم المعمول بهما والمطبقين على مهام أعمال الهياكل و المؤسسات.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 94-216 مؤرخ في 14 صفر عام 1415 الموافق لـ 23 يوليو سنة 1994 ، يتعلق بالمفتشية العامة في الولاية (الجريدة الرسمية ، العدد 48 الصادرة في 27 يوليو 1994) .

– بناء على الطلب الوالي يؤهل للقيام بأي تحقيق تبرره وضعية خاصة ترتبط بمهام وأعمال الأجهزة و الهياكل والمؤسسات.

– تتدخل المفتشية العامة في الولاية على أساس برنامج سنوي يندرج في إطارمخطط أعمال يقرره الوالي ، و يجب أن تعد حصيلة دورية عن أعمالها.

–ترفع إلى الوالي تقارير المفتشين التي يقررونها عقب إنهاء مهامهم و يرسل ملخص منها دوريا إلى وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

الفرع السابع : المجلس الشعبي الولائي

هوهيئة المداولة في الولاية و مجلس يتم انتخابه لمدة خمسة (05) سنوات ، يعقد أربع دورات عادية في السنة مدة كل دورة منها خمسة عشر 15 يوما على الأكثر، و يمكن تمديدها عند الاقتضاء بقرار من أغلبية أعضائه لمدة لا تتجاوز سبعة أيام أو بطلب من الوالي ، وتنعقد هذه الدورات خلال أشهر مارس، يونيو، سبتمبر و ديسمبر و يمكن أن يعقد دورة استثنائية ، و ينتخب الرئيس من بين الأعضاء يقوم الرئيس بإرسال الاستدعاء لاجتماعات المجلس الشعبي الولائي مع إشعار الوالي بذلك .

الفرع الثامن: مديريـة المواصلات السلكية واللاسلكيـة الوطنيـة:[1]

مديريـة المواصلات السلكية واللاسلكية الوطنية لولاية غارداية مصلحة تابعة للمديريـة العامـة للمواصلات السلكية والسلكية الوطنيـة التابعـة لوزارة الداخلية و الجماعات المحلية تم إنشاءها بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 98–193 المؤرخ في 07 يونيو 1998 ، الذي يحدد قواعد تنظيم المصالح الخارجية للمديرية العامة للمواصلات السلكية واللاسلكيـة الوطنيـة وسيرها تتكون مديرية المواصلات السلكية واللاسلكية لولاية غارداية من أربعة مصالح والتي تدور مهامها الرئيسية حول:

– تسيير واستغلال وصيانة وسائل المواصلات السلكية واللاسلكية.

– الإعلام الآلي للجماعات المحلية .

– مصلحة الإدارة و الإمداد.

المبحث الثاني : دراسة وتحليل الموارد المالية لولاية غارداية

بعد استعراضنا في المبحث الأول نبده عن ولاية غارداية و موقع ومساحتها وتقسيمها الإداري وأهم المقومات والمؤهلات التي تزخر بها ولاية غارداية ، وكذا هيكلها التنظيمي . سنحاول في هذا المبحث تحليل الموارد المالية للجماعات المحلية ، من خلال دراسة ميزانية الولاية والوقوف على أهم الإشكالات والتحديات التي تواجه هذه الأخيرة ، وحتى تكون هذه الدراسة النظرية قريبة من الواقع ، لأبد من إسقاطها على أرض الواقع ، وهذا ما

[1] المرسوم التنفيذي رقم 98 – 193 المؤرخ في 12 صفر عام 1419 الموافق لـ 07 يونيو 1998 الذي يحدد قواعد تنظيم المصالح الخارجية للمديرية العامة للمواصلات السلكية واللاسلكية الوطنية وسيرها (الجريدة الرسمية العدد رقم 41 الصادرة 10 يونيو 1998).

سنُحاول التطرق إليه من خلال دراسة الموارد المالية للولاية غارداية والوقوف على واقع التمويل فيها ، خصوصاً ما تعلق بالموارد الذاتية ، من خلال دراسة وتحليل ميزانياتها لثلاث سنوات ماضية (2016-2017- 2018) والحساب الإداري لسنوات الماضية (2016- 2017)

المطلب الأول : تقديم ميزانية ولاية غارداية

أن ميزانية الولاية تختلف عن ميزانية الدولة من حيث المفهوم أو الإعداد ، إلا أنها تبقى تراعى في إعدادها المبادئ المتعارف عليها من مبدأ السنوية ، مبدأ وحدة الميزانية ، مبدأ الشمولية ، مبدأ التخصيص والتوازن ، وقبل تقديم ميزانية ولاية غارداية يجب أن نعرف ما هي الميزانية المحلية و ما هو الحساب الإداري .

الفرع الأول: تعريف ميزانية المحلية

تعتبر ميزانية الجماعات المحلية الصورة العاكسة لنشاطها وسياستها المنتهجة تُظهر في إحدى جانبيها أوجه الإنفاق من جهة ، ومن جهة أخرى الإيرادات

أعطي المشرع الجزائري حيزاً هاماً لتنظيم الميزانية على المستوى المحلي ، وذلك من خلال قانون البلدية رقم 10 -11 ، وقانون الولاية 07 - 12 بالرغم من التجانس والتشابه الكبير في التنظيم القانوني لهما ، حيث جاء وتُعرف ميزانية الولاية بأنها:" جدول تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية الخاصة بالولاية، و هي عقد ترخيص وإدارة يسمح بسير مصالح الولاية وتنفيذ برنامجها للتجهيز والتسيير". [1]

تعريف ميزانية البلدية على أنها:" جدول تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية للبلدية ، وهي عقد ترخيص وإدارة يسمح بسير المصالح البلدية وتنفيذ برنامجها للتجهيز والاستثمار". [2]

[1] قانون رقم 12- 07 ، مرجع سبق ذكره ، المادة (157) منه.
[2] قانون رقم 10 -11 ، مرجع سبق ذكره، المادة (176) منه .

أولا : الميزانية لسنة 2016

الوحدة : دج

الحسابات	الموازنة العامة للميزانية	الاقتراحات		المصادقة	
		النفقات	الإيرادات	النفقات	الإيرادات
	قسم التسيير	**770 617 526.88**	**770 617 526.88**	**770 617 526.88**	**770 617 526.88**
60	سلع ولوازم	91 650 000.00	0.00	91 650 000.00	0.00
61	مصاريف المستخدمين	237 100 00.00	0.00	237 100 00.00	0.00
62	ضرائب ورسوم	500 000.00	0.00	500 000.00	0.00
63	أشغال وخدمات خارجية	37 600 000.00	0.00	37 600 000.00	0.00
64	مساهمات وحصص و أداءات لفائدة الغير	55 576 573.98	0.00	55 576 573.98	0.00
65	منح وإعانات	134 903 738.82	0.00	134 903 738.82	0.00
66	مصاريف لبتسيير العام	72 790 525.02	0.00	72 790 525.02	0.00
67	مصاريف مالية	0.00	0.00	0.00	0.00
68	تزويد حساب الإهتلاك و الموازنات	0.00	0.00	0.00	0.00
69	أعباء استثنائية	31 378 501.00	0.00	31 378 501.00	0.00
70	منتوجات الاستغلال	0.00	0.00	0.00	0.00
71	ناتج الأملاك العمومية	0.00	0.00	0.00	0.00
72	ناتج مالي	0.00	0.00	0.00	0.00
73	تحصلات و إعانات ومساهمات	0.00	205 410 197.88	0.00	205 410 197.88
74	ممنوحات صندوق الأموال المشتركة	0.00	44 478 500.00	0.00	44 478 500.00
75	ضرائب غير مباشرة	0.00	0.00	0.00	0.00
76	ضرائب مباشرة	0.00	520 728 826.00	0.00	520 728 826.00
77	رسم الوحيد على القيمة المضافة	0.00	0.00	0.00	0.00
78	تقليص الأعباء	0.00	0.00	0.00	0.00
79	ناتج استثنائي	0.00	0.00	0.00	0.00
82	ناتج وأعباء السنوات المالية السابقة	0.00	0.00	0.00	0.00
83	الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	109 117 888.06	0.00	109 117 888.06	0.00
	قسم التجهيز و الاستثمار	**109 117 888.06**	**109 117 888.06**	**109 117 888.06**	**109 117 888.06**
060	العجز أو الفائض المرحل	0.00	0.00	0.00	0.00
10	تزويدات	0.00	109 117 888 .06	0.00	109 117 888 .06
13	إعانات مسددة من طرف البلدية	0.00	0.00	0.00	0.00
14	مساهمات الغير في أشغال التجهيز	0.00	0.00	0.00	0.00
16	اقتراضات	0.00	0.00	0.00	0.00
17	مدا خيل القطاع الاقتصادي	0.00	0.00	0.00	0.00
21	أملاك عقارية و منقولة	27 709 944.03	0.00	27 709 944.03	0.00
23	أشغال جديدة و تصليحات كبرى	81 407 944 03	0.00	81 407 944 03	0.00
24	كوارث	0.00	0.00	0.00	0.00
25	سلفيات الولاية لأكثر من سنة	0.00	0.00	0.00	0.00
26	سندات و قيم	0.00	0.00	0.00	0.00
28	تزويد للوحدات الاقتصادية للولاية	0.00	0.00	0.00	0.00
	مجموع النفقات والإيرادات	**879 735 414.94**	**879 735 414.94**	**879 735 414.94**	**879 735 414.94**
	الحساب 83 من النفقات و المادة 100 من الإيرادات المادة 730 من النفقات و الإيرادات	(109 117 888.06)	(109 117 888.06)	(109 117 888.06)	(109 117 888.06)
	المجموع الحقيقي (الفعلي) للنفقات و الإيرادات (أ)	**770 617 526.88**	**770 617 526.88**	**770 617 526.88**	**770 617 526.88**
	الحساب 85 الفائض الإجمالي				
	مجموع متساوي في النفقات و الإيرادات (ب)	**770 617 526.88**	**770 617 526.88**	**770 617 526.88**	**770 617 526.88**

قدمت هذه الميزانية محددة بمبلغ : سبعمائة وسبعون مليون وستمائة وسبعة عشر ألف وخمسمائة وستة وعشرون دينار جزائري وثمانية و ثمانون سنتيما

غارداية في .....

الوالي

المصدر : مديرية الإدارة المحلية لولاية غارداية

ثانيا : الميزانية لسنة 2017

الوحدة : دج

الحسابات	الموازنة العامة للميزانية	الاقتراحات		المصادقة	
		النفقات	الإيرادات	النفقات	الإيرادات
	قسم التسيير	**782 709 458.81**	**782 709 458.81**	**782 709 458.81**	**782 709 458.81**
60	سلع ولوازم	83 750 000.00	0.00	83 750 000.00	0.00
61	مصاريف المستخدمين	129 600 000.00	0.00	129 600 000.00	0.00
62	ضرائب ورسوم	500 000.00	0.00	500 000.00	0.00
63	أشغال وخدمات خارجية	29 100 000.00	0.00	29 100 000.00	0.00
64	مساهمات وحصص و أداءات لفائدة الغير	58 170 609.92	0.00	58 170 609.92	0.00
65	منح وإعانات	129 937 152.77	0.00	129 937 152.77	0.00
66	مصاريف التسيير العام	154 041 202.08	0.00	154 041 202.08	0.00
67	مصاريف مالية	0.00	0.00	0.00	0.00
68	تزويد حساب الإهتلاك و الموازنات	0.00	0.00	0.00	0.00
69	أعباء استثنائية	29 600 000.00	0.00	29 600 000.00	0.00
70	منتوجات الاستغلال	0.00	0.00	0.00	0.00
71	ناتج الأملاك العمومية	0.00	0.00	0.00	0.00
72	ناتج مالي	0.00	0.00	0.00	0.00
73	تحصلات و إعانات ومساهمات	0.00	173 922 571.81	0.00	173 922 571.81
74	ممنوحات صندوق الأموال المشتركة	0.00	58 780 000.00	0.00	58 780 000.00
75	ضرائب غير مباشرة	0.00	0.00	0.00	0.00
76	ضرائب مباشرة	0.00	550 006 884.00	0.00	550 006 884.00
77	رسم الوحيد على القيمة المضافة	0.00	0.00	0.00	0.00
78	تقليص الأعباء	0.00	0.00	0.00	0.00
79	ناتج استثنائي	0.00	0.00	0.00	0.00
82	ناتج وأعباء السنوات المالية السابقة	0.00	0.00	0.00	0.00
83	الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	168 010 494.04	0.00	168 010 494.04	0.00
	قسم التجهيز و الاستثمار	**168 010 494.04**	**168 010 494.04**	**168 010 494.04**	**109 117 888.06**
060	العجز أو الفائض المرحل	0.00	0.00	0.00	0.00
10	تزويدات	0.00	**168 010 494.04**	0.00	**168 010 494.04**
13	إعانات مسددة من طرف البلدية	80 466 000.00	0.00	80 466 000.00	0.00
14	مساهمات الغير في أشغال التجهيز	0.00	0.00	0.00	0.00
16	اقتراضات	0.00	0.00	0.00	0.00
17	مدا خيل القطاع الاقتصادي	0.00	0.00	0.00	0.00
21	أملاك عقارية و منقولة	27 272 247.02	0.00	27 272 247.02	0.00
23	أشغال جديدة و تصليحات كبرى	60 272 247.02	0.00	60 272 247.02	0.00
24	كوارث	0.00	0.00	0.00	0.00
25	سلفيات الولاية لأكثر من سنة	0.00	0.00	0.00	0.00
26	سندات و قيم	0.00	0.00	0.00	0.00
28	تزويد للوحدات الاقتصادية للولاية	0.00	0.00	0.00	0.00
	مجموع النفقات والإيرادات	**950 719 952.85**	**950 719 952.85**	**950 719 952.85**	**950 719 952.85**
	الحساب 83 من النفقات و المادة 100 من الإيرادات	(168 010 494.04)	(168 010 494.04)	(168 010 494.04)	(109 117 888.06)
	المادة 730 من النفقات و الإيرادات				
	المجموع الحقيقي (الفعلي) للنفقات و الإيرادات (أ)	**782 709 458 .81**	**782 709 458 .81**	**782 709 458 .81**	**782 709 458 .81**
	الحساب 85 الفائض الإجمالي				
	مجموع متساوي في النفقات و الإيرادات (ب)	**782 709 458 .81**	**782 709 458 .81**	**782 709 458 .81**	**782 709 458 .81**

قدمت هذه الميزانية محددة بمبلغ : سبعمائة وثمانون مليون وسبعمائة وتسعة ألف وأربعمائة و ثمانية وخمسون دينار جزائري وواحد وثمانون سنتيما

غارداية في .....

الوالي

المصدر : مديرية الإدارة المحلية لولاية غارداية

ثالثا : الميزانية لسنة 2018

الوحدة : دج

الحسابات	الموازنة العامة للميزانية	الاقتراحات		المصادقة	
		النفقات	الإيرادات	النفقات	الإيرادات
	قسم التسيير	**796 691 894.93**	**796 691 894.93**	**796 691 894.93**	**796 691 894.93**
60	سلع ولوازم	107 700 000.00	0.00	107 700 000.00	0.00
61	مصاريف المستخدمين	232 000 000.00	0.00	232 000 000.00	0.00
62	ضرائب ورسوم	526 000.00	0.00	526 000.00	0.00
63	أشغال وخدمات خارجية	35 855 000.00	0.00	35 855 000.00	0.00
64	مساهمات وحصص و أداءات لفائدة الغير	67 544 475.57	0.00	67 544 475.57	0.00
65	منح وإعانات	133 529 208.20	0.00	133 529 208.20	0.00
66	مصاريف التسيير العام	67 700 483.43	0.00	67 700 483.43	0.00
67	مصاريف مالية	0.00	0.00	0.00	0.00
68	تزويد حساب الإهتلاك و الموازنات	0.00	0.00	0.00	0.00
69	أعباء استثنائية	35 752 781.36	0.00	35 752 781.36	0.00
70	منتوجات الاستغلال	0.00	0.00	0.00	0.00
71	ناتج الأملاك العمومية	0.00	3.00	0.00	0.00
72	ناتج مالي	0.00	0.00	0.00	0.00
73	تحصلات و إعانات ومساهمات	0.00	219 891 941.93	0.00	219 891 941.93
74	ممنوحات صندوق الأموال المشتركة	0.00	0.00	0.00	0.00
75	ضرائب غير مباشرة	0.00	0.00	0.00	0.00
76	ضرائب مباشرة	0.00	576 799 950.00	0.00	576 799 950.00
77	رسم الوحيد على القيمة المضافة	0.00	0.00	0.00	0.00
78	تقليص الأعباء	0.00	0.00	0.00	0.00
79	ناتج استثنائي	0.00	0.00	0.00	0.00
82	ناتج وأعباء السنوات المالية السابقة	0.00	0.00	0.00	0.00
83	الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	116 083 946.37	0.00	116 083 946.37	0.00
	قسم التجهيز و الاستثمار	**116 083 946.37**	**116 083 946.37**	**116 083 946.37**	**116 083 946.37**
060	العجز أو الفائض المرحل	0.00	0.00	0.00	0.00
10	تزويدات	0.00	116 083 946.37	0.00	116 083 946.37
13	إعانات مسددة من طرف البلدية	30 000 000.00	0.00	30 000 000.00	0.00
14	مساهمات الغير في أشغال التجهيز	0.00	0.00	0.00	0.00
16	اقتراضات	0.00	0.00	0.00	0.00
17	مدا خيل القطاع الاقتصادي	0.00	0.00	0.00	0.00
21	أملاك عقارية و منقولة	44 041 973.18	0.00	44 041 973.18	0.00
23	أشغال جديدة و تصليحات كبرى	42 041 973.19	0.00	42 041 973.19	0.00
24	كوارث	0.00	0.00	0.00	0.00
25	سلفيات الولاية لأكثر من سنة	0.00	0.00	0.00	0.00
26	سندات و قيم	0.00	0.00	0.00	0.00
28	تزويد للوحدات الاقتصادية للولاية	0.00	0.00	0.00	0.00
	مجموع النفقات والإيرادات	**912 775 841.30**	**912 775 841.30**	**912 775 841.30**	**912 775 841.30**
	الحساب 83 من النفقات و المادة 100 من الإيرادات	(116 083 946.37)	(116 083 946.37)	(168 010 494.04)	(109 117 888.06)
	المادة 730 من النفقات و الإيرادات				
	المجموع الحقيقي (الفعلي) للنفقات و الإيرادات (أ)	**796 691 894.93**	**796 691 894.93**	**796 691 894.93**	**796 691 894.93**
	الحساب 85 الفائض الإجمالي				
	مجموع متساوي في النفقات و الإيرادات (ب)	**796 691 894.93**	**796 691 894.93**	**796 691 894.93**	**796 691 894.93**

قدمت هذه الميزانية محددة بمبلغ : سبعمائة وستة وتسعون مليون وستمائة وواحد وتسعون ألف وثمانمائة وأربعة وتسعون دينار جزائري وثلاثة وتسعون سنتيما

غارداية في .....

الوالي

المصدر : مديرية الإدارة المحلية لولاية غارداية

الفرع الثاني : الحساب الإداري

عبارة عن حوصلة للميزانيتين السابقتين (الميزانية الأولية ، الميزانية الإضافية) فهو يعتبر الميزانية الحقيقية للجماعة المحلية ، يشبه قانون ضبط الميزانية بالنسبة لموازنة الدولة ، يقدم لنا كل المصاريف التي صرفت والإيرادات التي حصلت فعلاً أثناء السنة المالية ، وكل البواقي التي سجلت على مستوى كل من قسم التسيير وقسم التجهيز والإستثمار، ويبين لنا الوضعية المالية للجماعة المحلية ، بالإضافة إلى أنه يساعد على دراسة تقدم إنجاز المشاريع التي تقوم بها الولاية أو البلدية ، ويلعب الحساب الإداري دوراً كبيراً عند إعداد الميزانية الإضافية ، حيث يبين لنا ثلاث نقاط أساسية ، تعتمد عليها:

1- بواقي الإنجاز والتحصيل لفرع التسيير، ويرحل إلى الميزانية الإضافية سواء الفائض أو العجز؛

2- يستخرج لنا الرصيد الإجمالي لفرع التجهيز والإستثمار؛

3- يستخرج لنا الفائض أو العجز إن وجد؛

يتم إعداد الحساب الإداري للسنة المنقضية قبل إعداد الميزانية الإضافية، حيث يبدأ تحضيره عند إقفال السنة المالية أي في 31 مارس من كل سنة، وهذا طبقا للمادة (172) من قانون 12 - 07. [1]

[1] قانون رقم 12 – 07 ، مرجع سبق ذكره .

أولا : الحساب الإداري لسنة 2016

الوحدة : دج

الحسابات	الموازنة العامة للميزانية	الإنجازات		باقي للإنجاز	
		النفقات	الإيرادات	النفقات	الإيرادات
	قسم التسيير	**2 288 317 558.08**	**2 642 565 443.56**	**354 247 885.48**	–
60	سلع ولوازم	1 278 750 578.53	–	–	–
61	مصاريف المستخدمين	165 904 104.81	–	–	–
62	ضرائب ورسوم	234 500.00	–	–	–
63	أشغال وخدمات خارجية	52 526 326.75	–	–	–
64	مساهمات وحصص و أداءات لفائدة الغير	62 106 573.98	–	–	–
65	منح وإعانات	82 524 408.82	–		
66	مصاريف التسيير العام	31 184 758.07	–	–	–
67	مصاريف مالية	–	–	–	–
68	تزويد حساب الإهتلاك و الموازنات	–	–	–	–
69	أعباء استثنائية	417 975 419 .08	–	–	–
70	منتوجات الاستغلال	–	–	–	–
71	ناتج الأملاك العمومية	–	9 201 430.37	–	–
72	ناتج مالي	–	–	–	–
73	تحصلات و إعانات ومساهمات	–	1 629 838 049.90	–	–
74	ممنوحات صندوق الأموال المشتركة	–	117 560 000.00	–	–
75	ضرائب غير مباشرة	–	–	–	–
76	ضرائب مباشرة	–	520 728 826.00	–	–
77	رسم الوحيد على القيمة المضافة	–	–	–	–
78	تقليص الأعباء	–	–	–	–
79	ناتج استثنائي	–	8 851 238 .48	–	–
82	ناتج وأعباء السنوات المالية السابقة	950 000.00	363 903 860 .66	–	–
83	الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	196 117 888 .06	–	–	–
	قسم التجهيز و الاستثمار	**629 144 813.69**	**3 382 707 276.28**	**2 753 562 462.59**	–
060	العجز أو الفائض المرحل	–	705 445 516.47	–	–
10	تزويدات	–	2 653 761 550.81	–	–
13	إعانات مسددة من طرف البلدية	147 056 000.00	23 500 000.00	–	–
14	مساهمات الغير في أشغال التجهيز	–	–	–	–
16	اقتراضات	–	–	–	–
17	مدا خيل القطاع الاقتصادي	–	–	–	–
21	كوارث	136 993 497 .19	–	–	–
23	أملاك عقارية ومنقولة	345 095 316.50	–	–	–
24	سلفيات البلدية لأكثر من سنة	–	–	–	–
25	سندات و قيم	–	–	–	–
26	تزويد للوحدات الاقتصادية للولاية	–	–	–	–
28	أشغال جديدة وتصليحات كبرى	–	–	–	–
	مجموع النفقات والإيرادات	**2 917 462 371 .77**	**6 025 272 719.84**	3 107 810 348 .07	–
	الحساب 83 من النفقات و المادة 100 من الإيرادات المادة 730 من النفقات و الإيرادات	(196 117 888.06)	(196 117 888.06)	–	–
	المجموع الحقيقي (الفعلي) للنفقات و الإيرادات (أ)	**2 721 344 483.71**	**5 829 154 831.78**	–	–
	الحساب 85 الفائض الإجمالي	3 107 810 348 .07	–	–	–
	مجموع متساوي في النفقات و الإيرادات (ب)	**5 829 154 831 .78**	**5 829 154 831.78**	–	–

قدمت هذه الميزانية محدد بمبلغ : خمسة مليارات وتسعة وعشرون مليونا ومائة و أربعة وخمسون ألفا وثمانمائة وواحد وثلاثون دينار وثمانية وسبعون سنتيما

غارداية في .....

الوالي

المصدر : مديرية الإدارة المحلية لولاية غارداية

ثانيا : الحساب الإداري لسنة 2017

الوحدة : دج

الحسابات	الموازنة العامة للميزانية	الإنجازات		باقي للإنجاز	
		النفقات	الإيرادات	النفقات	الإيرادات
	قسم التسيير	**3 030 387 860.79**	**3 652 778 744.15**	**622 390 883.36**	-
60	سلع ولوازم	1 301 692 471.45	-	-	-
61	مصاريف المستخدمين	160 409 578.29	-	-	-
62	ضرائب ورسوم	289 500.00	-	-	-
63	أشغال وخدمات خارجية	42 831 833.74	-	-	-
64	مساهمات وحصص و أداءات لفائدة الغير	64 465 609.92	-	-	-
65	منح وإعانات	57 595 329.36	-		
66	مصاريف التسيير العام	40 683 011.77	-	-	-
67	مصاريف مالية	-	-	-	-
68	تزويد حساب الإهتلاك و الموازنات	-	-	-	-
69	أعباء استثنائية	1 191 885 711.91	-	-	-
70	منتوجات الاستغلال	-	-	-	-
71	ناتج الأملاك العمومية	-	7 397 642.69	-	-
72	ناتج مالي	-	-	-	-
73	تحصلات و إعانات ومساهمات	-	2 764 022 706.85	-	-
74	ممنوحات صندوق الأموال المشتركة	-	-	-	-
75	ضرائب غير مباشرة	-	-	-	-
76	ضرائب مباشرة	-	527 010 509.13	-	-
77	رسم الوحيد على القيمة المضافة	-	-	-	-
78	تقليص الأعباء	-	-	-	-
79	ناتج استثنائي	-	-	-	-
82	ناتج وأعباء السنوات المالية السابقة	1 304 320.25	354 347 885.48	-	-
83	الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	169 230 494.04	-	-	-
	قسم التجهيز و الاستثمار	**1 420 125 978.97**	**7 119 681 665.84**	**5 699 555 686.87**	-
060	العجز أو الفائض المرحل	-	2 753 562 462.59	-	-
10	تزويدات	-	4 359 789 726.04	-	-
13	إعانات مسددة من طرف البلدية	1 094 062 000.00	6 329 477.21	-	-
14	مساهمات الغير في أشغال التجهيز	-	-	-	-
16	اقتراضات	-	-	-	-
17	مدا خيل القطاع الاقتصادي	-	-	-	-
21	كوارث	60 873 286.45	-	-	-
23	أملاك عقارية ومنقولة	265 190 692.52	-	-	-
24	سلفيات البلدية لأكثر من سنة	-	-	-	-
25	سندات و قيم	-	-	-	-
26	تزويد للوحدات الاقتصادية للولاية	-	-	-	-
28	أشغال جديدة وتصليحات كبرى	-	-	-	-
	مجموع النفقات والإيرادات	**4 450 513 839.76**	**10 772 460 409.99**	6 321 946 570.23	-
	الحساب 83 من النفقات و المادة 100 من الإيرادات	(169 230 494.04)	(169 230 494.04)	-	-
	المادة 730 من النفقات و الإيرادات				
	المجموع الحقيقي (الفعلي) للنفقات و الإيرادات (أ)	**4 281 283 345.72**	**10 603 229 915.95**	-	-
	الحساب 85 الفائض الإجمالي	6 321 946 570.23	-	-	-
	مجموع متساوي في النفقات و الإيرادات (ب)	**10 603 229 915.95**	**10 603 229 915.95**	-	-

قدمت هذه الميزانية محدد بمبلغ : عشرة مليارات وستمائة وثلاثة ملايين ومائتين و تسعة وعشرون ألفا و تسعمائة وخمسة عشر دينارجزائري وخمسة وتسعون سنتيما

غارداية في .....

الوالي

المصدر : مديرية الإدارة المحلية لولاية غارداية

المطلب الثاني :تحليل ميزانية والحساب الإداري لولاية غارداية

يقتضي تحليل ميزانية ولاية غارداية في الفترة من: 2016 – 2017 –2018 ، الإستعانة مجموعة من النسب التي توضح لنا الصورة الحقيقية عن الوضعية المالية لولاية غارداية ، وذلك من خلال الإعتماد على الحساب الإداري و الميزانية لسنوات سالفة الذكر .

الجدول رقم (2-6) : تطور التعداد السكاني لولاية غارداية خلال الفترة: 2016 – 2017 – 2018 .

الوحدة: ن

السنوات	2016	2017	2018
التعداد السكاني	447340	455572	463680

المصدر : مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية– مصلحة التنمية البشرية والنشاط الإجتماعي و الإقتصادي– الدليل الإحصائي لولاية غارداية ، طبعة جوان 2018 ، ص ص 31 – 32 .

تبين لنا من خلال الجدول أعلاه تزايد التعداد السكاني لولاية غارداية بمعدل نمو 1.84%

الشكل رقم (2-2): تطور عدد السكان خلال الفترة: 2016 – 2017 – 2018 .

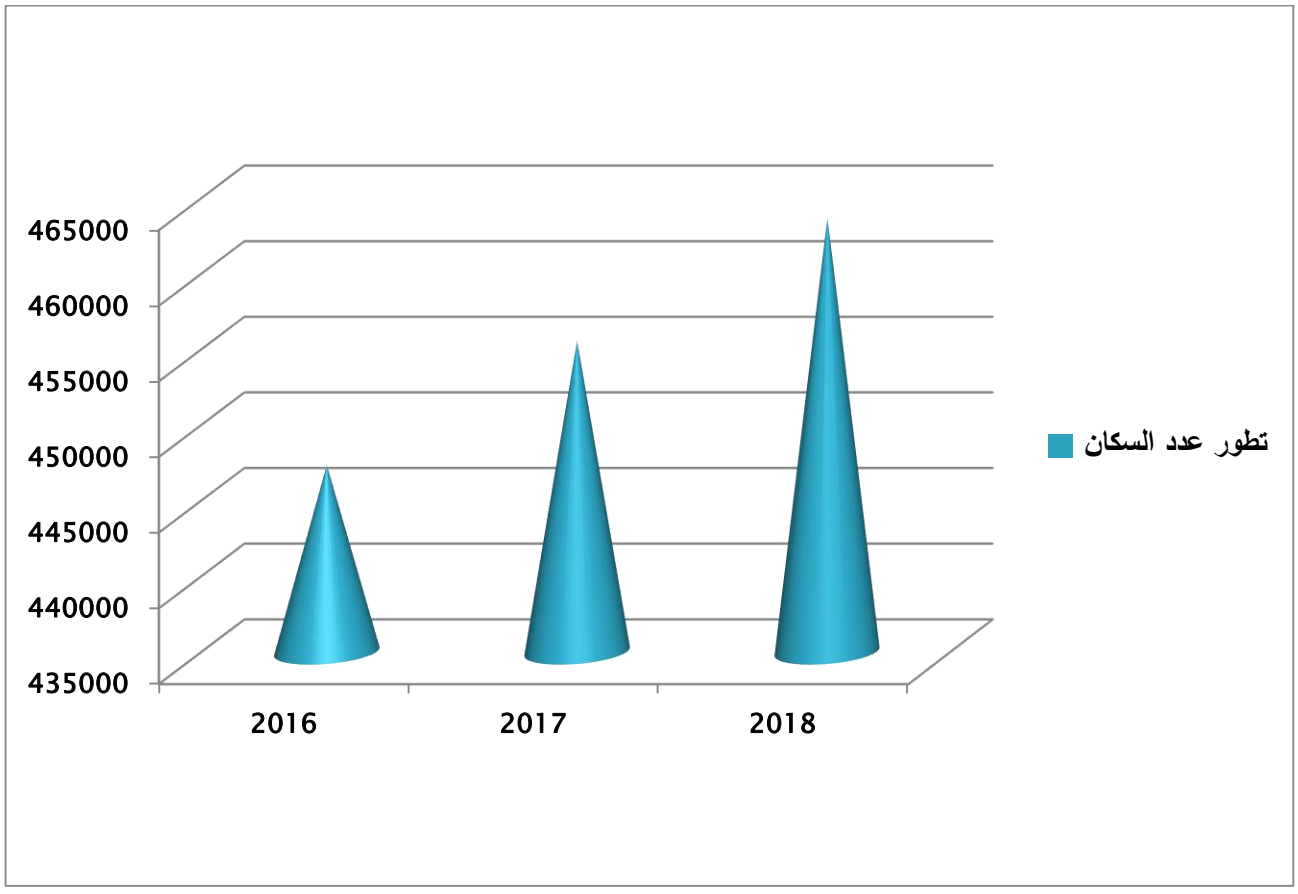

المصدر: من إعداد الطالبين، بناء على معطيات الجدول رقم: (2-6)

الفرع الأول : تحليل الإيرادات

أولا : نسبة مساهمة الفرد في تمويل الميزانية لسنوات: 2016 – 2017 – 2018

الجدول رقم (2– 7) : نسبة إيرادات قسم التسيير على عدد السكان الوحدة : دج/ن

السنوات	2016	2017	2018
إيرادات قسم التسيير	770617526.88	782709458.81	796691894.93
عدد السكان	447340	455572	463680
النسبة	**1722.67**	**1718.08**	**1718.19**

المصدر: إعداد الطالبين، بناء على معطيات الميزانية للسنوات: 2016 – 2017 – 2018.

نجد يتضح لنا من خلال الجدول أن مساهمة كل فرد في تمويل الميزانية (حجم العبء المالي الذي يتحمله) سنويا سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشر في تذبذب مستمر رغم الزيادة المعتبرة في عدد السكان من سنة إلى أخرى بمعدل نمو: 1.84 % .

ثانيا : نسبة إعتماد ميزانية الولاية على الإيرادات المستلمة في شكل مساهمات ومساعدات .

الجدول رقم (2– 8) : الإيرادات المستلمة من المساهمات والمساعدات على إيرادات قسم التسيير الوحدة : دج

السنوات	2016	2017	2018
الإيرادات المستلمة من المساهمات و المساعدات	249888697.88	232702571.81	219891941.93
إيرادات قسم التسيير	770617526.88	782709458.81	796691894.93
النسبة	**% 32**	**% 30**	**% 28**

المصدر: إعداد الطالبين، بناء على معطيات الميزانية للسنوات: 2016 – 2017 – 2018.

توضح لنا هذه النسبة إعتماد الولاية على الإيرادات المستلمة في شكل إعانات ومساهمات ، والتي تظهر لنا جليا من خلال هذه النسب المعتبرة ، حيث لوحظ أنها في تدبدب مستمر وفي إنخفاض من سنة إلى أخرى . بلغت في 2016 نسبة 32 % لتنخفض في سنة 2017 إلى 30 % بحوالي 02 % ، أما في سنة 2018 إنخفضت إلى 28 % بحوالي 04 % مقارنة بسنة 2016 . ما يوحي لنا بوجود نقص في الإعتماد على التمويل الذاتي للولاية و تبعيتها لسلطات المركزية .

الشكل رقم (2- 3): نسبة الإيرادات المستلمة من المساهمات و المساعدات الدولة على إيرادات قسم التسيير خلال السنوات 2016- 2017 – 2018 .

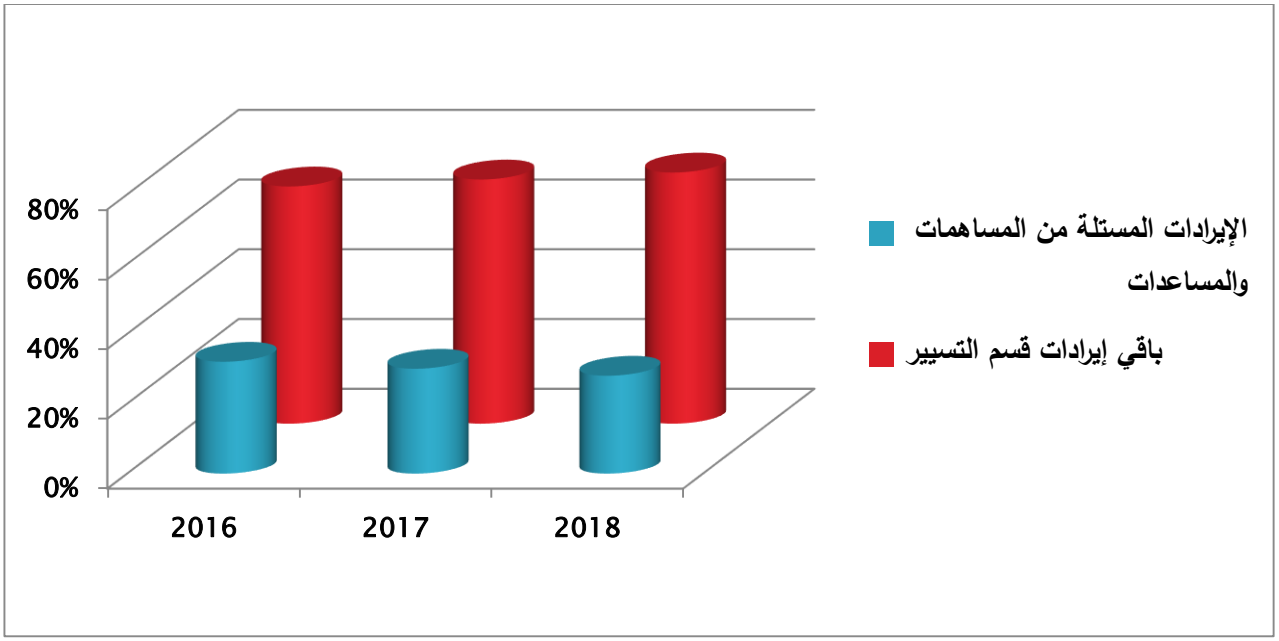

المصدر : من إعداد الطالبين ، بناء على معطيات الجدول رقم: (2- 8)

ثالثا: نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في إيرادات قسم التسيير .

الجدول رقم (2 – 9) : نسبة الإيرادات الجبائية على إيرادات قسم التسيير الوحدة: دج

السنوات	2016	2017
الإيرادات الجبائية	513201864.15	527010509.13
إيرادات قسم التسيير	770617526.88	782709458.81
النسبة	**% 67**	**% 67**

المصدر : إعداد الطالبين ، بناء على معطيات الحساب الإداري للسنوات: 2016 – 2017 .

يمكن لنا من خلال هذه النسبة معرفة حجم الإيرادات الجبائية بالنسبة إلى إيرادات قسم التسيير والتي أنجزت فعلا نستشف من مقارنة النسب بين سنة 2016 – 2017 مرتفعة ومتقاربة تساهم بشكل كبير في إيرادات قسم التسيير في حدود 67 % هذا يبين لنا مدى إعتماد الولاية على الموارد المتأتية من الجباية المحلية مقارنة بتناقص الموارد المتأتية من الإيرادات المستلمة في شكل إعانات ومساهمات من طرف الدولة من سنة إلى أخرى . وبالإضافة إلى

ذلك هناك عدة عوامل تأثر على نسب تحصيل الموارد الجبائية منها: التهرب و الغش الضريبي و أتساع دائرة الإقتصاد الموازي .

الشكل رقم (2 – 4) نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في إيرادات قسم التسيير للسنوات: 2016 – 2017

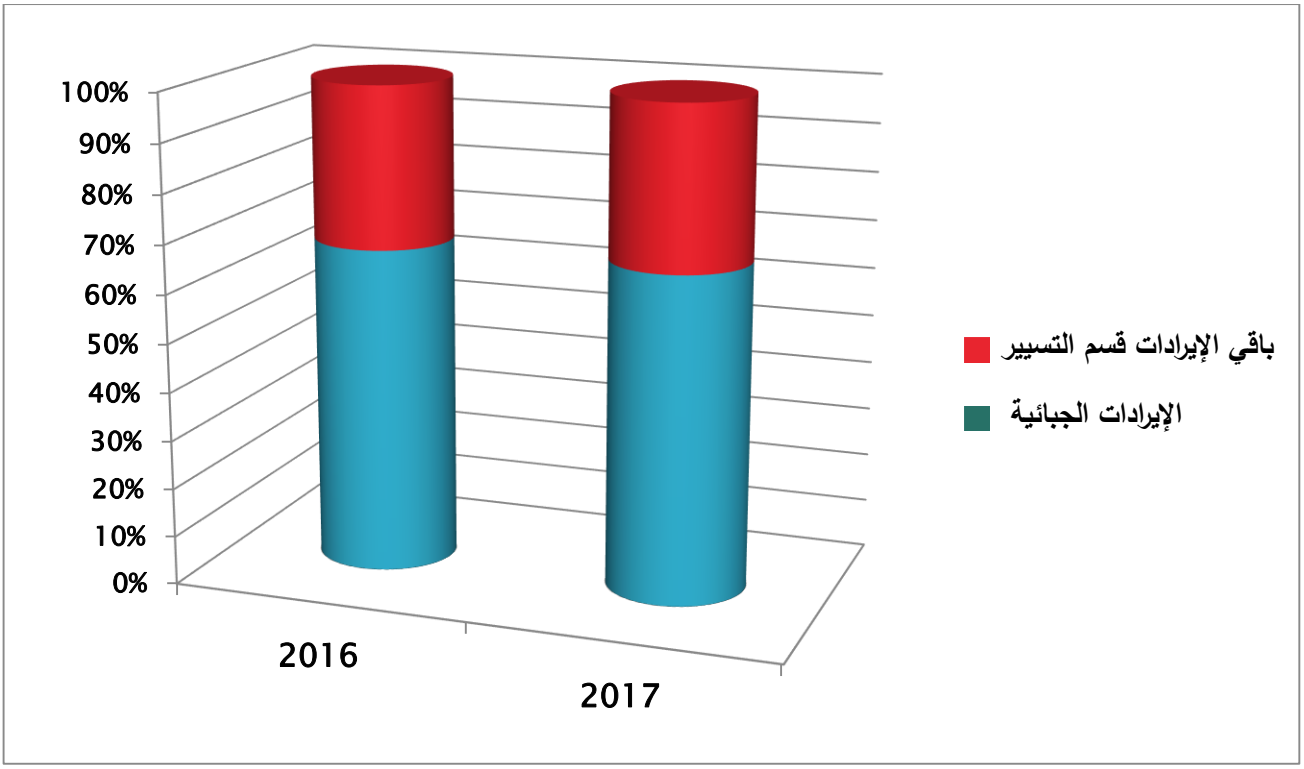

المصدر: من إعداد الطالبين، بناء على معطيات الجدول رقم: (2 – 9)

رابعا : نسبة مساهمة الفرد في إيرادات الجبائية لولاية غارداية

الجدول رقم (2 – 10) : نسبة الإيرادات الجبائية على عدد السكان الوحدة : دج / ن

السنوات	2016	2017
الإيرادات الجبائية	513201864.15	527010509.13
عدد السكان	447340	455572
النسبة	1147.23	1156.81

المصدر : إعداد الطالبين ، بناء على معطيات الحساب الإداري للسنوات: 2016 – 2017 .

توضح لنا هده النسبة مدى مساهمة المواطن في الإيرادات الجبائية عن طريق دفعه للضرائب المباشرة أو الغير مباشرة ، نلاحظ من خلال الجدول أن الإيرادات الجبائية إرتفعت من سنة 2016 إلى 2017 وهذا راجع إلى إرتفاع عدد السكان بالإضافة إلى العوامل الأخرى مؤثرة .

الفرع الثاني: تحليل النفقات

أولا : نسبة إستفادة الأفرد من الخدمات المقدمة من طرف ولاية غارداية

الجدول رقم (2 – 11) : نسبة نفقات الإستغلال على عدد السكان الوحدة : دج

السنوات	2016	2017	2018
نفقات قسم التسيير	770617526.88	782709458.81	796691894.93
ضرائب ورسوم	(500000.00)	(500000.00)	(526000.00)
مصاريف مالية	—	—	—
نفقات الإستغلال	770117526.88	782209458.81	796165894.93
عدد السكان	447340	455572	463680
النسبة	**1721.55**	**1716.98**	**1717.06**

المصدر: إعداد الطالبين، بناء على معطيات الميزانية للسنوات: 2016 – 2017 – 2018.

تبين لنا هذه النسبة مدى إستفادة الموطن من الخدمات التي تقدمها الولاية ويظهر لنا أن نصيب الفرد من هذه الخدمات متقاربة مع إرتفاع طفيف في سنة 2016 حيث وصل نصيب الفرد إلى 1721.55، تعتبر هذه النسبة مقبولة إذا قمنا بمقارنة مدى مساهمة الفرد في تمويل ميزانية الولاية ومقدار الخدمات المقدمة له إذ سجل تقارب كبير بين ما يقدمه الفرد وما يحصل عليه من خدمات . تبقى الإشكالية الوحيدة المطروحة هل يستفيد المواطن حقا من هذه المبالغ وتجسد على أرض الواقع أم أنها موجهة لجهات أخرى.

ثانيا: نسبة مصاريف المستخدمين من نفقات التسيير

الجدول رقم (2 – 12) : نسبة مصاريف المستخدمين على نفقات قسم التسيير الوحدة : دج

السنوات	2016	2017
مصاريف المستخدمين	165904104.81	160409578.29
نفقات قسم التسيير	2288317558.08	3030387860.79
النسبة	% 7.27	% 5.29

المصدر : إعداد الطالبين ، بناء على معطيات الحساب الإداري للسنوات : 2016 – 2017 .

يمكن لنا من خلال هذه النسبة أن نعرف نصيب المستخدمين من نفقات التسيير فنلاحظ أنه في سنة 2016 وصلت إلى حدود 7.27 % أما في سنة 2017 إنخفضت إلى 5.29 % هذا يوحي أن مصالح الولاية متحكمة نوعا ما في حجم العمالة التي تقوم بتشغيلها من خلال التحكم في مصاريف المستخدمين.

الشكل رقم (2 – 5) : نسبة مصاريف المستخدمين إلى نفقات التسيير للسنوات: 2016– 2017 .

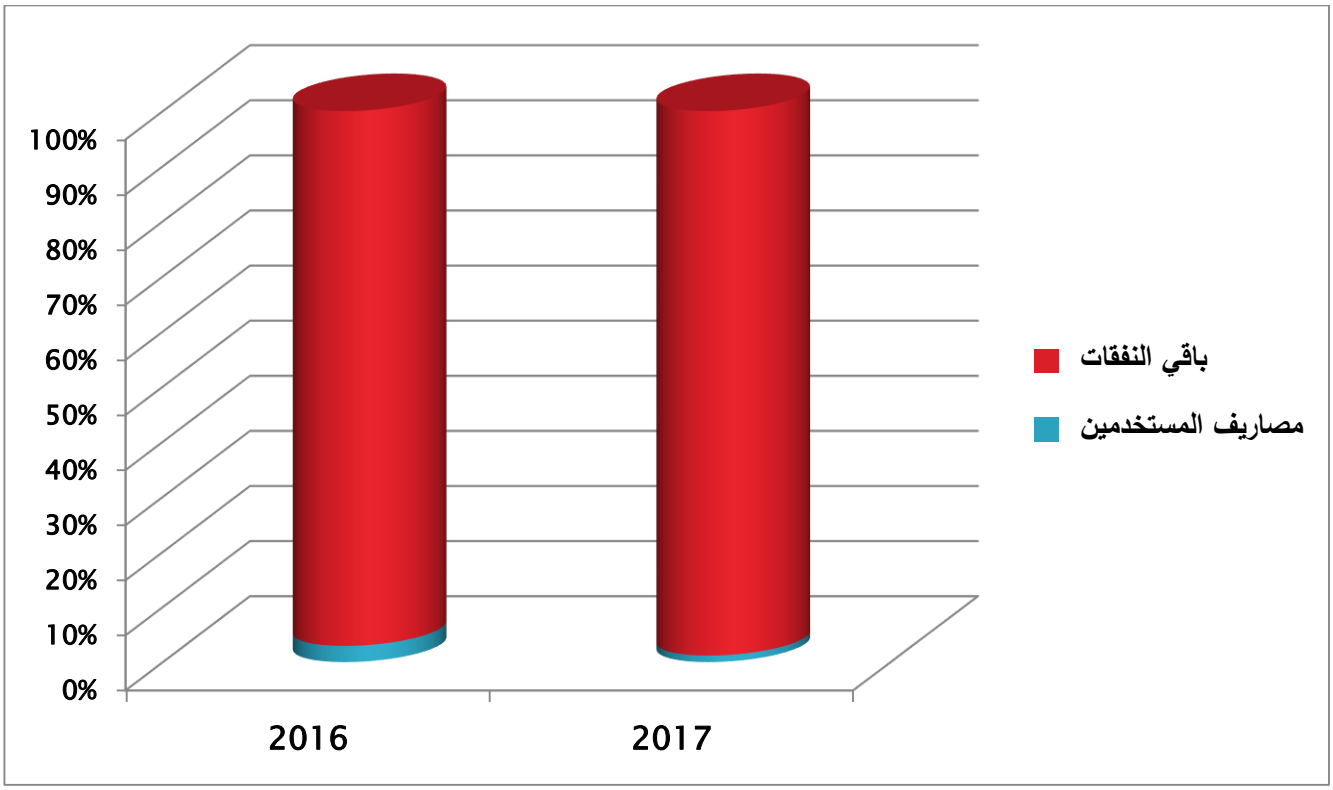

المصدر: من إعداد الطالبين، بناء على معطيات الجدول رقم: (2 – 12)

ثالثا: نسبة نفقات المحولة للمساهمات والمساعدات لتمويل الجمعيات الناشطة على مستوى الولاية

الجدول رقم (2 – 13) : نسبة النفقات المحولة للمساهمات والمساعدات على نفقات قسم التسيير الوحدة : دج

السنوات	2016	2017	2018
النفقات المحولة للمساهمات و المساعدات	55576573.98	58170609.92	67544475.57
نفقات قسم التسيير	770617526.88	782709458.81	796691894.93
النسبة	% 7.21	% 7.43	% 8.48

المصدر: إعداد الطالبين، بناء على معطيات الميزانية للسنوات: 2016 – 2017 – 2018.

تبين لنا هذه النسب مساهمة الولاية في تمويل الجمعيات التي تنشط في محيطها الإقليمي لذلك نجد أن النسب لا تتعدى 10 % من إجمالي نفقات قسم التسيير هذه النسب تعتبر ضعيفة مقارنة بعدد الكبير للجمعيات الناشطة على مستوى المحلي .

الشكل رقم (2 – 6) : نسبة النفقات المحولة للمساهمات والمساعدات إلى نفقات قسم التسيير للسنوات: 2016 -2017- 2018

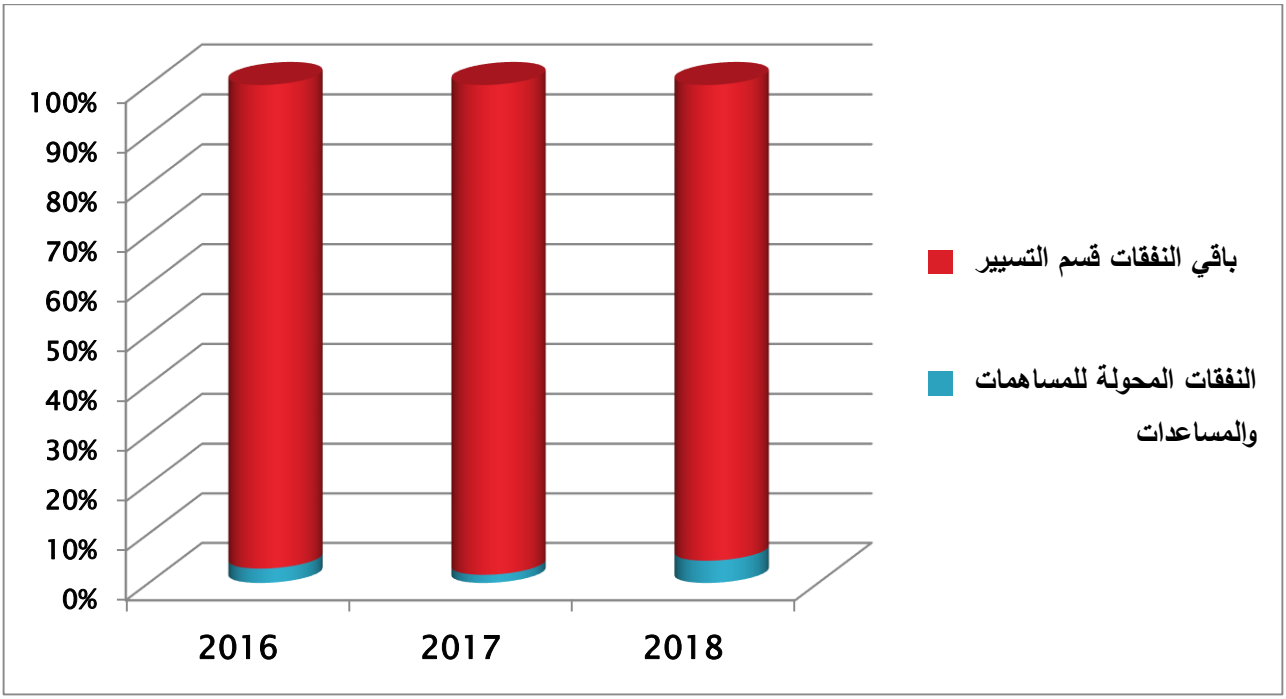

المصدر: من إعداد الطالبين، بناء على معطيات الجدول رقم: (2 – 13)

رابعا : نصيب الفرد من مجمل نفقات التجهيز و الإستثمارلولاية غارداية

الجدول رقم (2 – 14) : نسبة نفقات التجهيز و الإستثمارعلى عدد السكان الوحدة : دج/ن

السنوات	2016	2017	2018
نفقات التجهيز و الإستثمار	109117888.06	168010494.04	116083946.37
عدد السكان	447340	455572	463680
النسبة	**243.93**	**368.79**	**250.35**

المصدر: إعداد الطالبين، بناء على معطيات الميزانية للسنوات: 2016 – 2017 – 2018.

تبين لنا هذه النسبة نصيب الفرد من مجمل نفقات التجهيز و الإستثمار ، حيث يظهر لنا تدبدب في نصيب الفرد من سنة إلى أخرى مقارنة بإرتفاع عدد السكان مع إرتفاع ملحوظ في سنة 2017 إلى نسبة 368.79 وهذا راجع إلى البرامج التنموية التي من شأنها تطوير البنية التحتية وكذا إنشاء المرافق العمومية الضرورية و تحسين مستوى المعيشة للمواطنين .

المطلب الثالث : تحليل الموارد المالية لولاية غارداية

الفرع الأول : تحليل إيرادات قسم التسيير ولاية غارداية خلال السنوات: 2016 – 2017 – 2018

تتشكل الإيرادات المالية لولاية غارداية من مجموع العناصر التي تدر عائدا ماليا لفائدة الولاية وهذا بإستثناء المساعدات التي تتلقاها من الدولة أو هيئات أخرى .

أولا: مصادر تمويل إيرادات قسم التسيير

من أجل معرفة أهم مصادر التمويل لإيرادات التسيير لولاية غارداية خلال السنوات: 2016– 2017 –2018 نستعرض الجدول التالي :

الجدول رقم (2 – 15) : مصادرتمويل إيرادات قسم التسيير لولاية غارداية للسنوات: 2016– 2017– 2018

الوحدة : دج

السنوات	2016	2017	2018
منتوجات إستغلال	ـــــ	ـــــ	ـــــ
ناتج أملاك العمومية	ـــــ	ـــــ	ـــــ
تحصيلات و إعانات ومساهمات	205410197.88	173922571.81	219891941.93
ممنوحات صندوق المشترك للجماعات المحلية	44478500.00	58780000.00	ـــــ
ضرائب غير مباشرة	ـــــ	ـــــ	ـــــ
ضرائب مباشرة	520728826.00	550006884.00	576799950.00
ناتج وأعباء السنوات السابقة	ـــــ	ـــــ	ـــــ
المجموع	**770617523.88**	**782709455.81**	**796691891.93**

المصدر: إعداد الطالبين، بناء على معطيات الميزانية للسنوات: 2016 – 2017 – 2018.

من خلال تحليل الجدول يتضح لنا أن ولاية غارداية تعتمد بنسبة كبيرة على الإيرادات المتأتية من الضرائب المباشرة حيث لوحظ إرتفاع في تحصيل الضرائب المباشرة من سنة إلى أخرى لتصل في سنة 2018 إلى 576 مليون دج في حين أن ممنوحات صندوق المشترك للجماعات المحلية أرتفع من 44 مليون دج في سنة 2016 إلى 58 مليون دج سنة2017 مع إنعدامها في سنة 2018 . أما في تحصيلات وإعانات ومساهمات للدولة فهي في تذبذب من سنة إلى أخرى .

ثانيا: إيرادات قسم التسيير لولاية غاردية خلال السنوات: 2016– 2017 – 2018 .

الجدول رقم (2 – 16) : تطورإيرادات قسم التسيير خلال السنوات: 2016 – 2017 – 2018 الوحدة : دج

السنوات	2016	2017	2018
إيرادات قسم التسيير حسب الميزانية	**770617526.88**	**782709458.81**	**796691894.93**
إيرادات قسم التسيير حسب الحساب الإداري	**2642565443.56**	**3652778744.15**	ـــــ

المصدر: إعداد الطالبين، بناء على معطيات الميزانية للسنوات: 2016 – 2017 – 2018 و الحساب الإداري للسنوات: 2016 – 2017.

من خلال الجدول يتضح لنا تزايد مبلغ إيرادات قسم التسيير من سنة إلى أخرى سواء كانت الميزانية و الحساب الإداري هذا راجع لعدة عوامل

الشكل رقم (2- 7): تطور إيرادات قسم التسيير خلال السنوات: 2016 -2017 - 2018 .

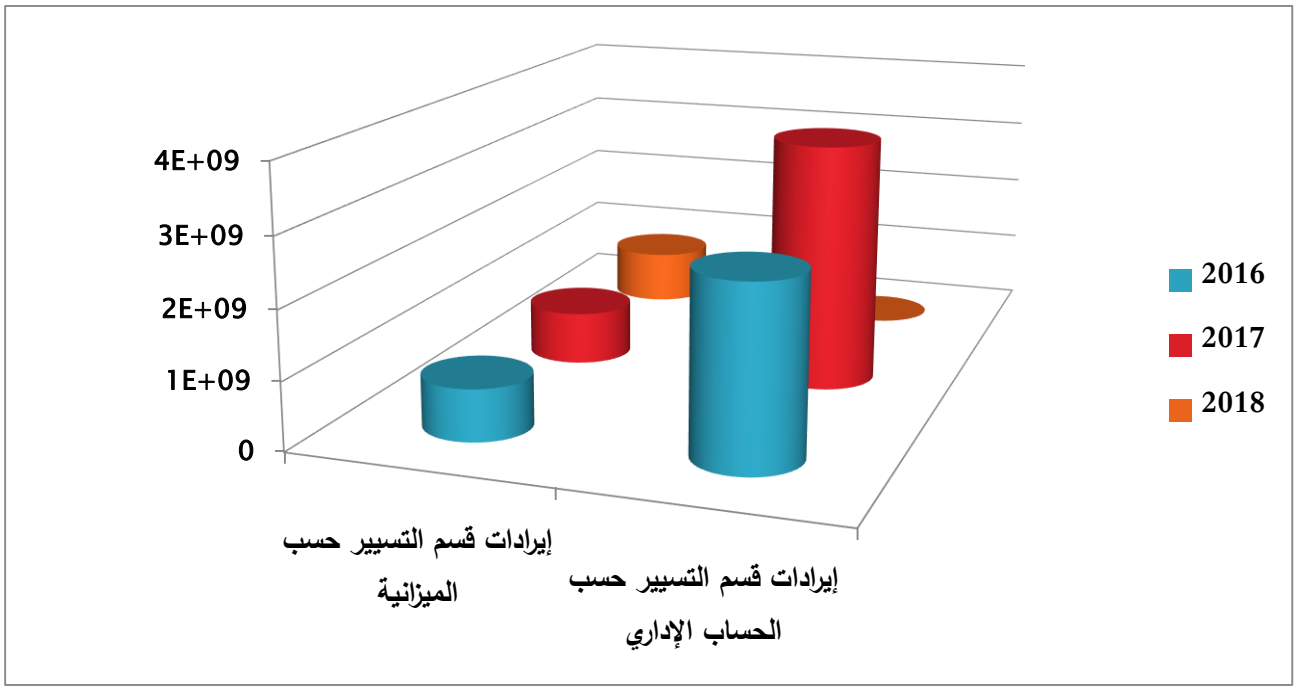

المصدر: من إعداد الطالبين، بناء على معطيات الجدول رقم: (2 - 16)

ثالثا : مساهمة الإيرادات الجبائية في إيرادات قسم التسيير للسنوات: 2016- 2017- 2018 .

هذا ما يوضحه الجدول التالي :

الجدول رقم (2 - 17) : نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في إيرادات قسم التسيير الوحدة : دج

السنوات	2016	2017	2018
الإيرادات الجبائية	520728826.00	550006884.00	576799950.00
إيرادات قسم التسيير	770617526.88	782709458.81	796691894.93
النسبة	**% 67.57**	**% 70.27**	**% 72.40**

المصدر: إعداد الطالبين، بناء على معطيات الميزانية للسنوات: 2016 – 2017 – 2018.

عند تحليل الجدول يتضح لنا أن الإيرادات الجبائية تمثل مورد مهم من الموارد المالية لولاية غارداية و بالإضافة إلى ذلك فإن الإيرادات الجبائية في تزايد مستمر من سنة إلى أخرى ففي سنة 2016 ساهمت بنسبة 67.57 % من إيرادات قسم التسيير ، وفي سنة 2017 ساهمت بنسبة 70.27 % ، أما في سنة 2018 ساهمت بنسبة 72.40 % بمعدل نمو 02 % سنويا وهذا راجع لعدة أسباب من بينها توسيع الوعاء الضريبي .....إلخ .

الشكل رقم (2 – 8): نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في إيرادات قسم التسيير للسنوات: 2016- 2017 . 2018

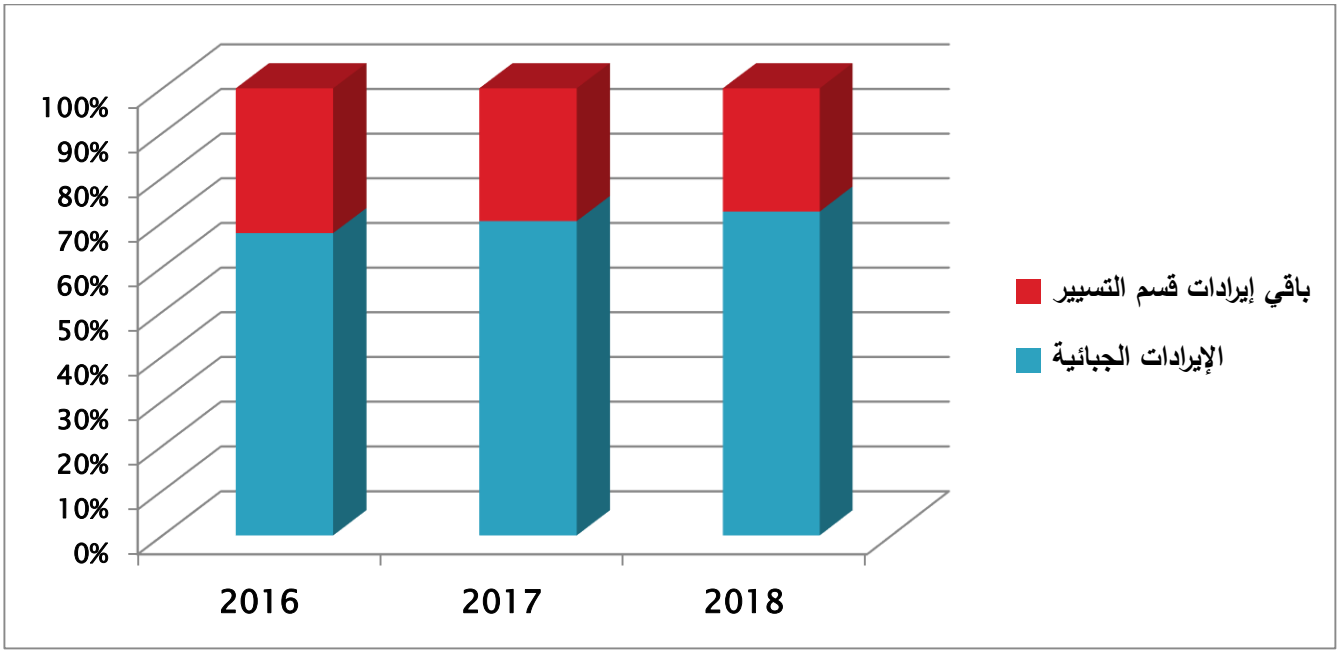

المصدر: من إعداد الطالبين، بناء على معطيات الجدول رقم (2 – 17)

رابعا : مساهمة باقي الموارد في إيرادات في قسم التسيير للسنوات: 2016- 2017 – 2018 .

هذا ما يوضحه الجدول التالي :

الجدول رقم (2- 18): مساهمة باقي مصادر تمويل في إيرادات قسم التسيير للسنوات: 2016 – 2017 . 2018

الوحدة : دج

السنوات	2016	النسبة	2017	النسبة	2018	النسبة
تحصيلات و إعانات	205410197.88	% 26.66	173922571.81	%22.22	219891941.93	27.60 %
ممنوحات الصندوق المشترك للجماعات المحلية	44478500.00	% 5.77	58780000.00	% 7.51	ـــــ	ـــــ
إيرادات قسم التسيير	770617526.88	% 100	782709458.81	% 100	796691894.93	100 %

المصدر: إعداد الطالبين، بناء على معطيات الميزانية للسنوات: 2016 – 2017 – 2018.

من خلال الجدول تبين لنا أن مساهمة الصندوق المشترك للجماعات المحلية تأتي في المرتبة الثالثة بعد الإيرادات المتأتية من الجبائية الضريبية و تحصلات وإعانات ومساهمات الجماعات المحلية حيث بلغت 5.77 % من إجمالي الموارد في سنة 2016 ، وفي سنة 2017 إرتفعت إلى 7.51 % من إجمالي الموارد . أما في 2018 ممنوحات صندوق المشترك للجماعات المحلية منعدمة.

أما بخصوص تحصيلات و إعانات فإنها تأتي في المرتبة الثانية من إجمالي الموارد ، حيث عرفة تدبدب من سنة إلى أخرى وأعلى نسبة سجلت في سنة: 2018 بنسبة 27.60 % من مجموع الموارد المالية أما أدنى نسبة سجلت سنة: 2017 بـ 22.22 % من مجموع الموارد ، وهذا راجع إلى سياسة التقشف التي إنتهجتها الدولة في السنوات الإخيرة نتيجة تراجع أسعار البترول.

الشكل رقم (2 – 9): نسبة مساهمة باقي مصادر تمويل في إيرادات قسم التسيير للسنوات: 2016 – 2017 .2018

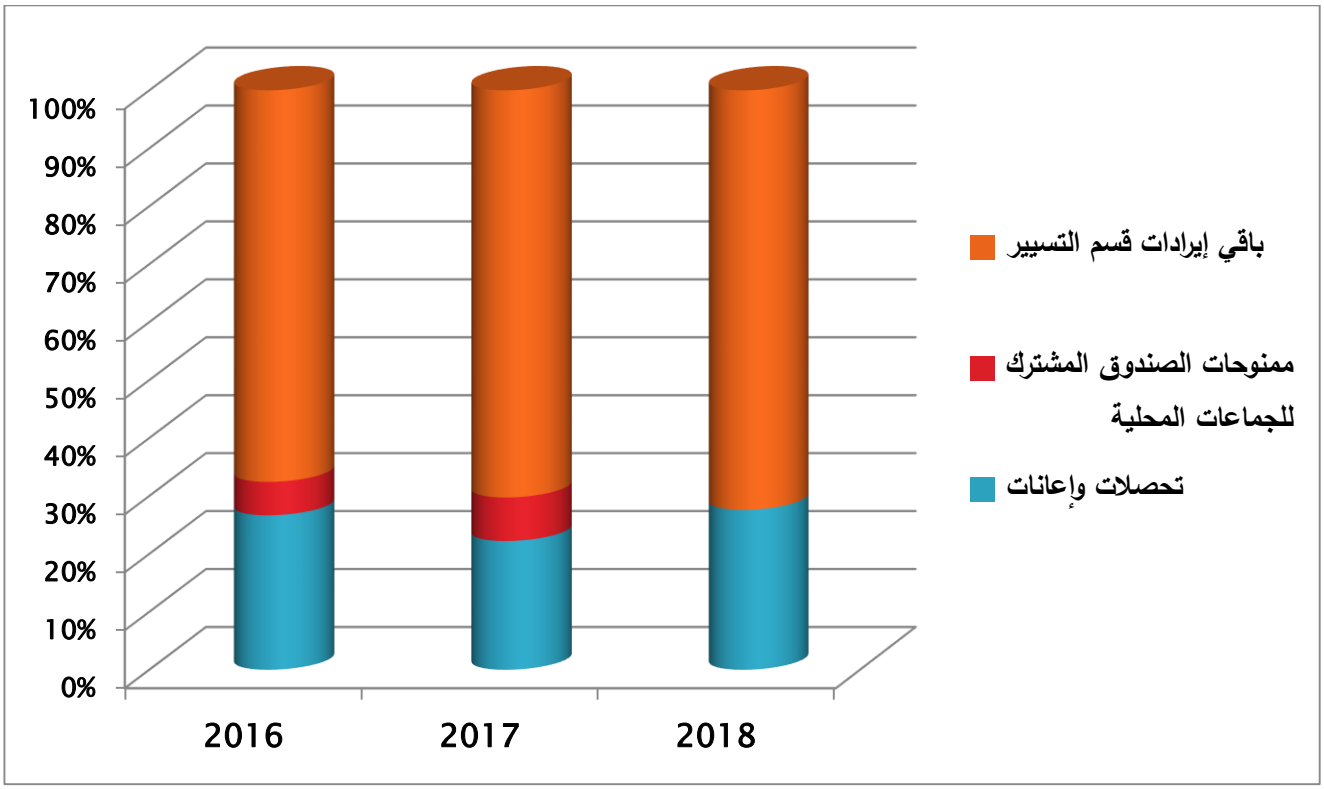

المصدر: من إعداد الطالبين، بناء على معطيات الجدول رقم: (2– 18)

خامسا: مساهمة الموارد في إيرادات قسم التسيير للسنوات: 2016 – 2017

هذا ما يبينه الجدول التالي :

الجدول رقم (2 – 19) : مصادر التمويل في إيرادات قسم التسيير للسنوات: 2016 – 2017 .

الوحدة : دج

السنوات	2016	النسبة	2017	النسبة
منتوجات إستغلال	ـــــ	ـــــ	ـــــ	ـــــ
ناتج أملاك العمومية	9201430.37	% 0.35	7397642.69	% 0.20
تحصلات وإعانات ومساهمات	1629838049.90	% 61.68	2764022706.85	% 75.67
الجباية الضريبية	513210864.15	% 19.42	527010509.13	% 14.43
ناتج السنوات المالية السابقة	363903860.66	% 13.77	354347885.48	% 9.70
إيرادات قسم التسيير	2642565443.56	% 95.22	3652778744.15	% 100

المصدر: إعداد الطالبين، بناء على معطيات الحساب الإداري للسنوات: 2016 – 2017.

من خلال الجدول تبين لنا أن الموارد المتأتية من ناتج أملاك العمومية ضعيف جدا حيث سجل انخفاض سنة 2017 مقارنة بسنة 2016 إضافة إلى ماذكر اعتمدت ولاية غارداية على ناتج السنوات المالية السابقة والتي تعبر عن المداخيل التي لم يتم تحصيلها في وقتها وحصلت بعد السنة المالية المحددة لها ،كما عرفت تحصيلات وإعانات ومساهمات إرتفاعا كبيرا سنة 2017 بنسبة 75.67 % مقارنة بنسبة 61.68 % سنة 2016 ، أما الجباية الضريبية فهي متقاربة من سنة إلى أخري مع أنتعاش سنة 2016 . مما يستدعي البحث على آليات لتنمية الإيرادات المتأتية من منتوجات الإستغلال والأملاك العمومية بالإضافة توسع الوعاء الضريبي و البحث عن مصادر تمويل أخرى .

الشكل رقم (2 – 10): نسبة مساهمة مصادر التمويل في إيرادات قسم التسيير للسنة: 2016

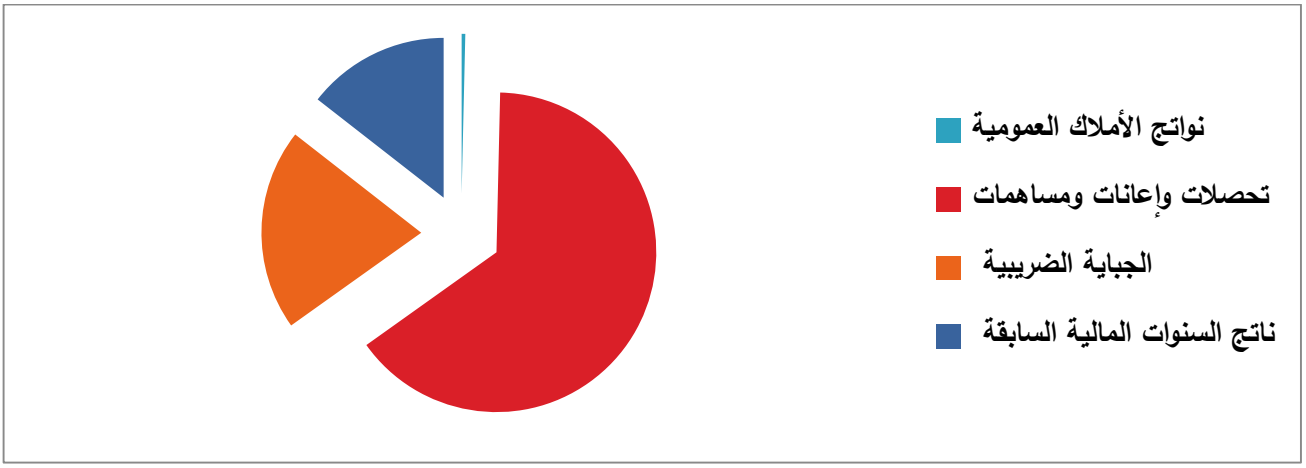

المصدر: من إعداد الطالبين، بناء على معطيات الجدول رقم: (2 – 19)

الشكل رقم (2 – 11) : نسبة مساهمة مصادر التمويل في إيرادات قسم التسيير للسنة: 2017

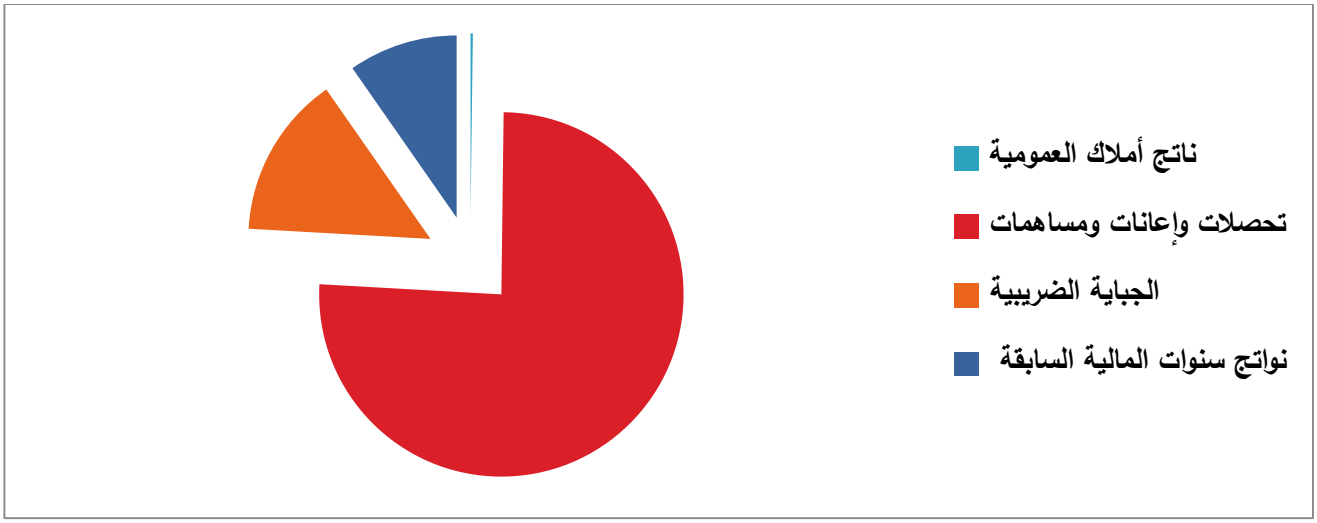

المصدر: من إعداد الطالبين، بناء على معطيات الجدول رقم: (2 – 19)

الفرع الثاني: تحليل إيرادات قسم التجهيز والإستثمار لولاية غارداية خلال السنوات: 2016 – 2017 – 2018

أولا : مصادر تمويل إيرادات قسم التجهيز و الإستثمار:

الجدول رقم (2 – 20) : مساهمة مصادر التمويل في إيرادات قسم التجهيز والإستثمار للسنوات: 2016 . 2017

الوحدة : دج

السنوات	2016	النسبة	2017	النسبة
العجز أو الفائض المرحل	705445615.47	% 20.85	2753562462.59	% 38.68
تزويدات	2653761660.81	% 78.45	4359789726.04	% 61.24
أملاك عقارية ومنقولة	ـــــ	ـــــ	ـــــ	ـــــ
إيرادات قسم التجهيز و الإستثمار	3382707276.28	% 99.3	7119681665.84	% 99.92

المصدر: إعداد الطالبين، بناء على معطيات الحساب الإداري للسنوات: 2016 – 2017.

من خلال تحليل نسب مساهمة مصادر التمويل إيرادات قسم التجهيز والإستثمار نجد أن نسبة التزويدات تحتل المرتبة الأولى بـ 78.45 % سنة 2016 بينما إنخفضت في سنة 2017 إلى 61.24 % ،كما أنها تشكل أكبر وأهم مصدر من مصادر لتمويل قسم التجهيز والإستثمار، في حين نسجل نسبة معتبرة للعجز أو الفائض المرحل أو ما يعرف ببواقي الإنجاز الناتجة عن التأخير في إنجاز مشاريع التجهيز للولاية لسنوات السابقة . بصفة عامة من خلال دراسة إيرادات قسم التجهيز والإستثمار نجد أن ولاية غارداية تعتمد على التزويدات أو التخصيصات المالية الممنوحة بالإضافة إلى الفائض المرحل .

الشكل رقم(2 – 12): نسبة مساهمة مصادر تمويل في إيرادات قسم التجهيز والإستثمار للسنوات: 2016 – 2017 .

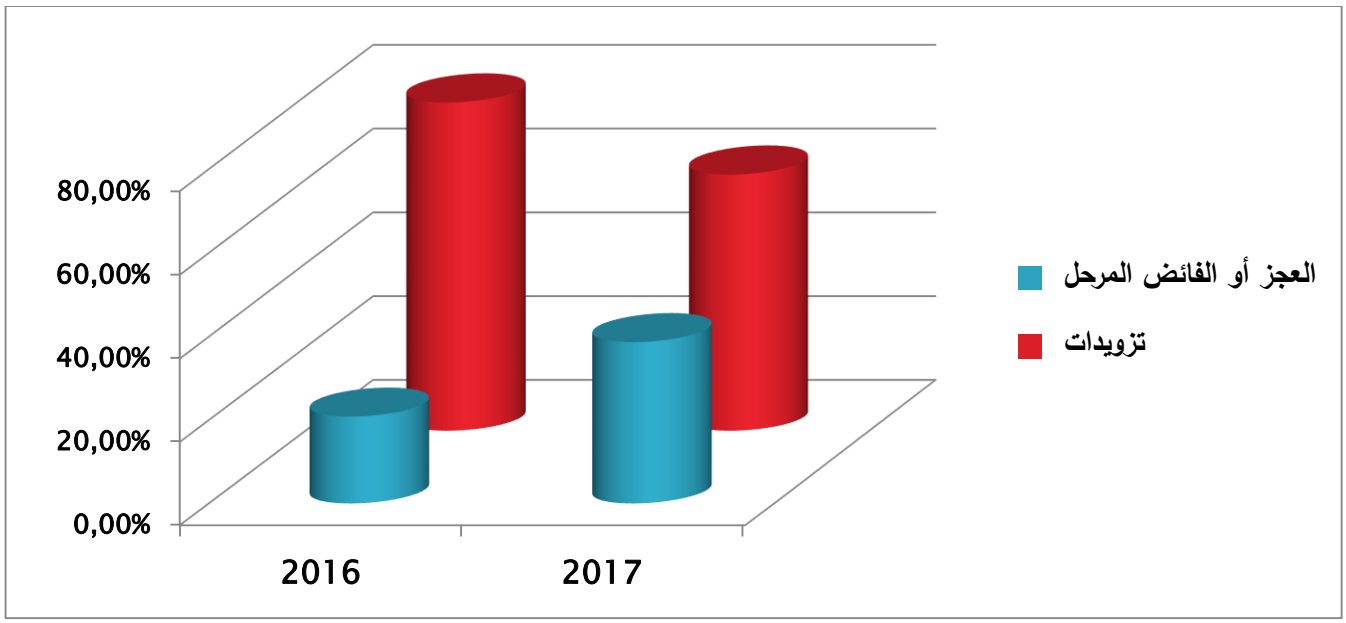

المصدر: من إعداد الطالبين، بناء على معطيات الجدول رقم: (2 – 20)

الفرع الثالث : تحليل النفقات لولاية غارداية خلال السنوات: 2016 – 2017– 2018

إنطلاقا من أهمية التمويل بإعتباره مؤشر على نجاعة المالية للولاية سنقوم بدراسة مدى مساهمة الإيرادات في تمويل والمساهمة في المشاريع التنموية

أولا: مساهمة الإيرادات الجبائية في إقتطاع نفقات التجهيزو الإستثمار خلال السنوات: 2016– 2017 – 2018 .

هذا ما يبينه الجدول التالي :

الجدول رقم (2 – 21) : مساهمة الإيرادات الجبائية في إقتطاع نفقات التجهيز والإستثمار للسنوات : 2016 – 2017 .

الوحدة : دج

السنوات	2016	النسبة	2017	النسبة
إقتطاع نفقات التجهيز و الإستثمار	196117888.06	% 37.21	169230494.04	% 32.97
الإيرادات الجبائية	527010509.13	%100	513210864.15	%100

المصدر: إعداد الطالبين، بناء على معطيات الحساب الإداري للسنوات: 2016 – 2017.

الشكل رقم(2 – 13) : نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في إقتطاع نفقات التجهيز والإستثمار لسنة 2016

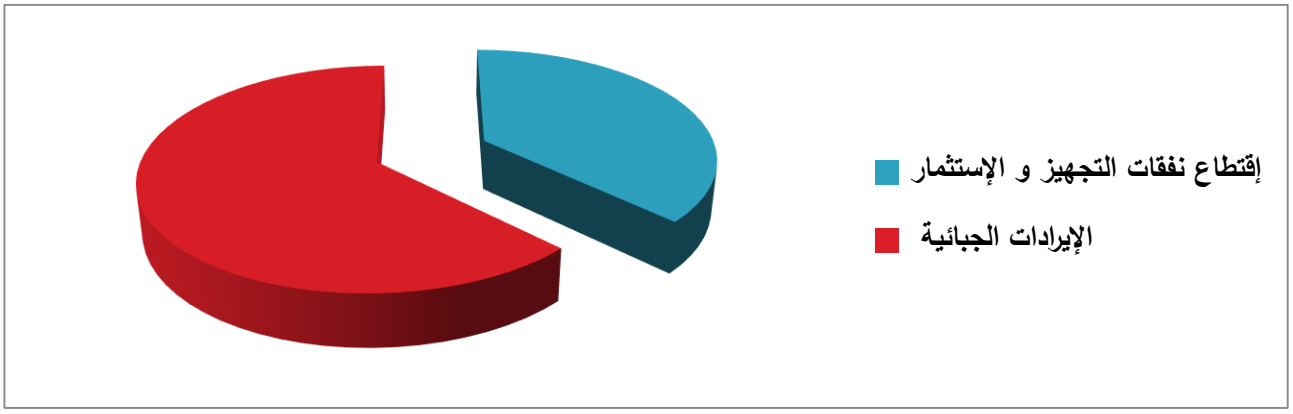

المصدر: من إعداد الطالبين، بناء على معطيات الجدول رقم: (2 – 21)

الشكل رقم (2 – 14) : نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في إقتطاع نفقات التجهيز والإستثمار لسنة 2017

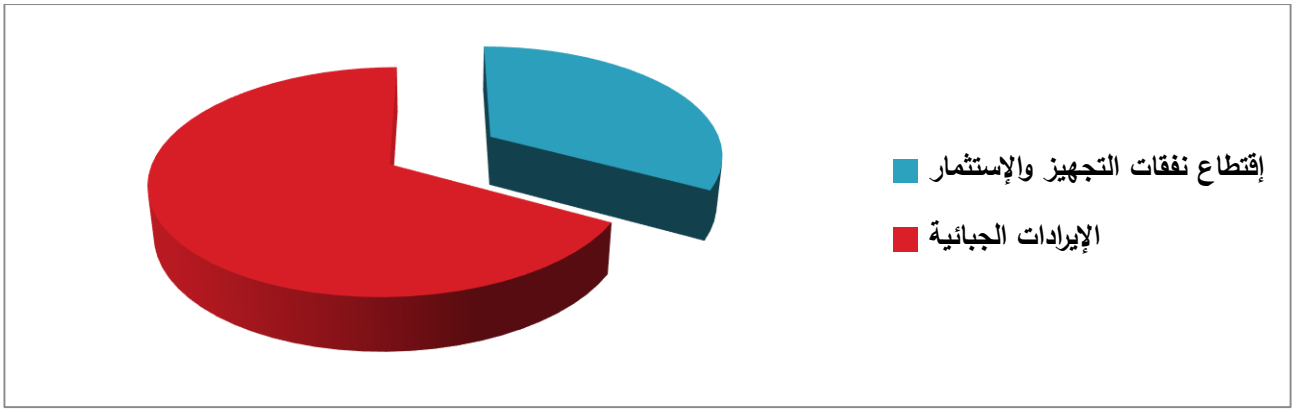

المصدر: من إعداد الطالبين، بناء على معطيات الجدول رقم: (2 – 21)

الجدول رقم (2 – 22): مساهمة الإيرادات الجبائية في إقتطاع نفقات التجهيز والإستثمار للسنوات: 2016 – 2017 – 2018

الوحدة : دج

السنوات	2016	النسبة	2017	النسبة	2018	النسبة
إقتطاع نفقات التجهيز و الإستثمار	109117888.06	% 20.95	168010484.04	% 30.55	116083946.37	% 20.13
الإيرادات الجبائية	520728826.00	%100	550006884.00	%100	576799950.00	%100

المصدر: إعداد الطالبين، بناء على معطيات الميزانية للسنوات: 2016 – 2017 – 2018.

إن إقتطاعات نفقات التجهيز و الإستثمار تتوقف على حجم الإيرادات المتأتية من الجباية المحلية فكلما كانت الزيادة معتبرة في هذا الأخيرة كلما ساهم ذلك في رفع قيمة الإقتطاعات لنفقات التجهيز والإستثمار إي تتحدد بدورها بناء على حصيلة الإيرادات الجبائية .

لدى نجد نسبة الإقتطاعات إلى إيرادات الجبائية لولاية غارداية بناء على الحساب الإداري وصلت 37.21 % في سنة 2016 نتيجة إرتفاع إيرادات الجبائية ، أما في سنة 2017 إنخفضت نسبة الإقتطاعات إلى 32.97 % وهذا راجع إلى إنخفاض المحسوس في الإيرادات الجبائية .

كما يمكن توضيح ذلك من خلال الشكل التالي :

الشكل رقم (2 – 15): نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في إقتطاع نفقات التجهيز و الإستثمار للسنوات: 2018-2017-2016

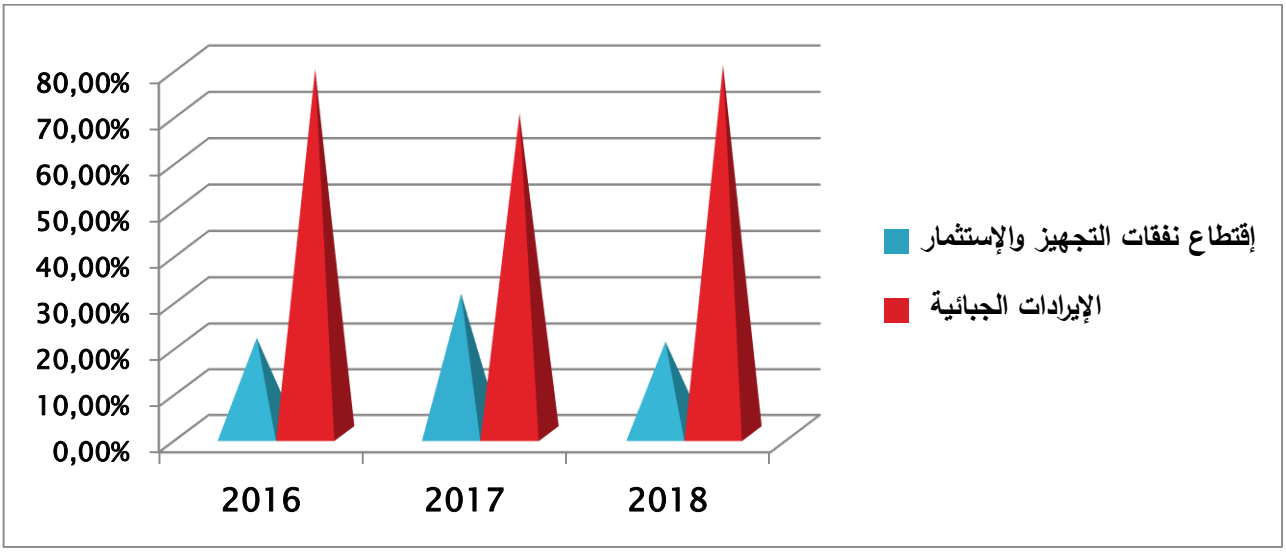

المصدر: من إعداد الطالبين، بناء على معطيات الجدول رقم: (2 – 22)

ثانيا : مدى مساهمة الإيرادات في تغطية نفقات ولاية غارداية خلال السنوات: 2016 – 2017 – 2018 .

حيث يمكن توضيح ذلك من خلال الجدول التالي :

الجدول رقم (2 – 23): مساهمة الإيرادات في تغطية نفقات ولاية غارداية السنوات: 2016 – 2017 – 2018 .

الوحدة : دج

السنوات	الإيرادات	النفقات	الفائض	العجز
2016	770617526.88	770617526.88	ـــــ	ـــــ
2017	702709458.81	702709458.81	ـــــ	ـــــ
2018	796691894.93	796691894.93	ـــــ	ـــــ

المصدر: إعداد الطالبين، بناء على معطيات الميزانية للسنوات: 2016 – 2017 – 2018.

الشكل رقم (2 – 16): نسبة مساهمة الإيرادات في تغطية نفقات ولاية غارداية للسنوات 2016- 2017 . 2018

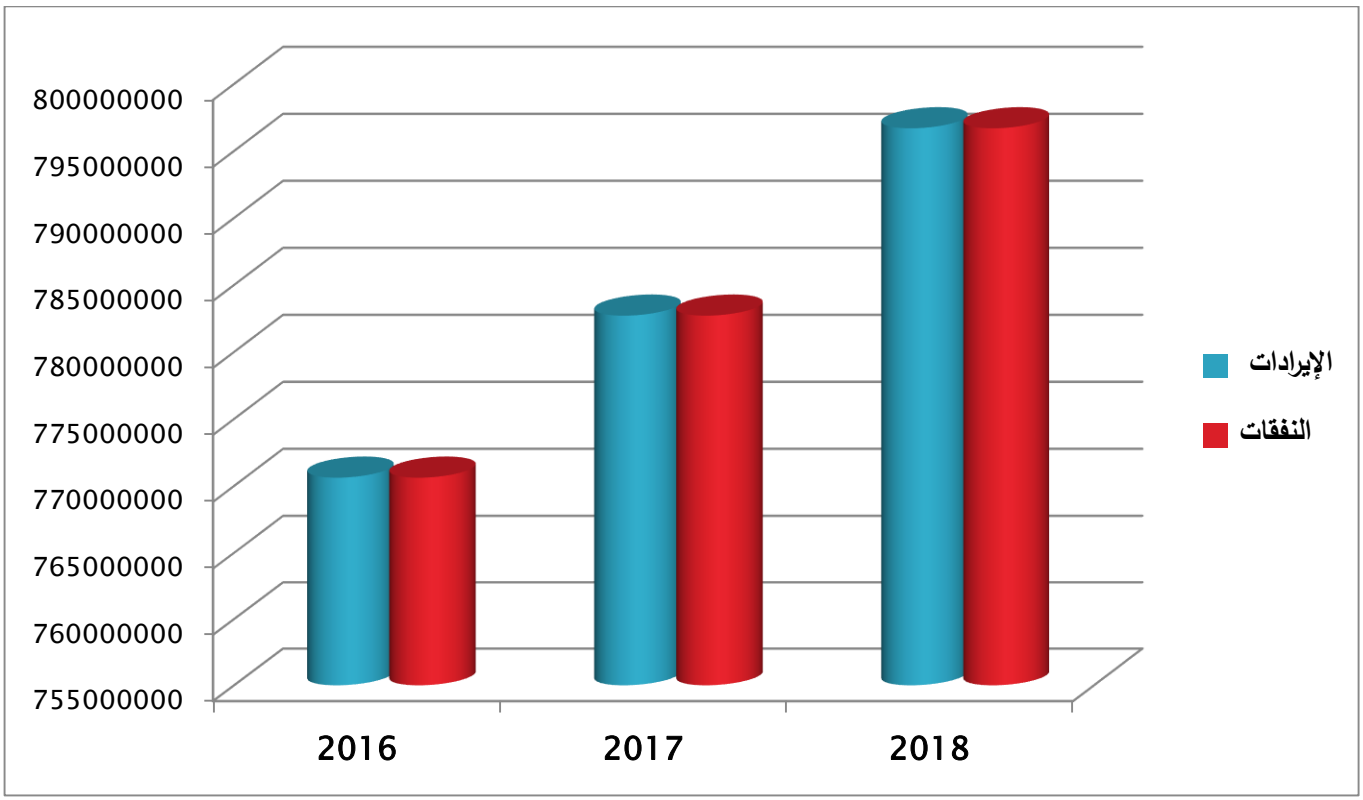

المصدر: من إعداد الطالبين، بناء على معطيات الجدول رقم: (2 – 23).

الجدول رقم (2 – 24) : مساهمة الإيرادات في تغطية نفقات ولاية غارداية خلال السنوات: 2016 – 2017 .

الوحدة : دج

السنوات	الإيرادات	النفقات	الفائض	العجز
2016	5829154831.78	2721344483.71	3107810348.07	ـــــ
2017	10603229915.95	4281283345.72	6321946570.23	ـــــ

المصدر: إعداد الطالبين، بناء على معطيات الحساب الإداري للسنوات: 2016 – 2017.

نلاحظ من خلال الميزانية أن الإيرادات تغطي النفقات بحيث لا يوجد فائض وهذا راجع لعدة عوامل رغم النقائص المسجلة على مستوى الميزانية ، أما في ما يخص الحساب الإداري نجد أن هناك فائض يرجع لعدة عوامل لعل أكثرها هي التزويدات بالإضافة إلى التحصلات و الإعانات ومساهمات الدولة و العجز أو الفائض المرحل كم نلاحظ أن هناك موارد لم تحصل من الجباية المحلية خلال السنوات الثلاثة للدراسة خصوصا الضرائب الغير المباشرة بالإضافة إلى ضعف مداخيل الأملاك العمومية ونفقات المستخدمين .

كما يمكن توضيح ذلك من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (2 – 17) : نسبة مساهمة الإيرادات في تغطية نفقات ولاية غارداية للسنوات: 2016– 2017.

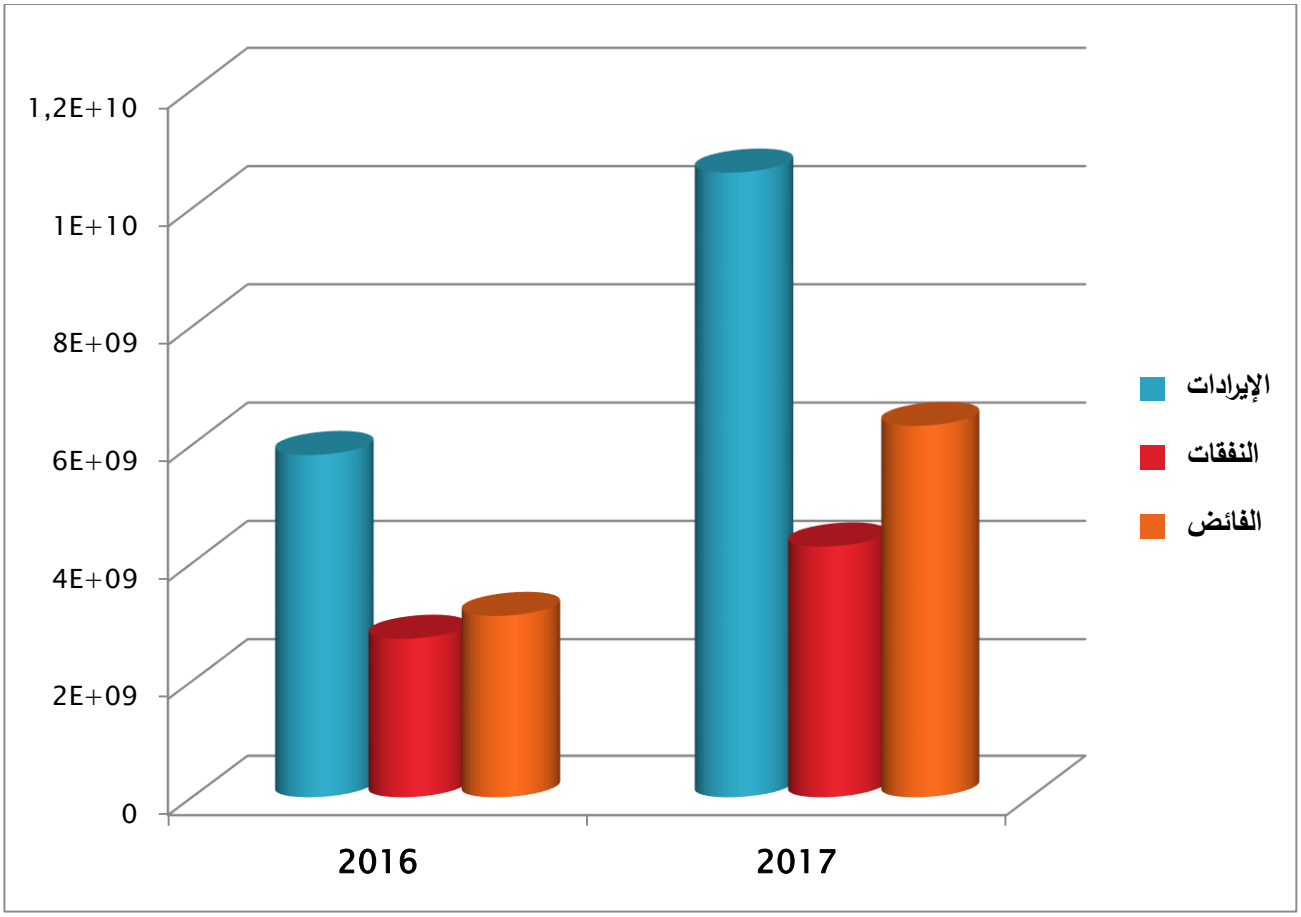

المصدر: من إعداد الطالبين، بناء على معطيات الجدول رقم: (2 – 24)

خلاصة الفصل :

إن حاجة الجماعات المحلية إلى موارد مالية أمر جوهري وضرورة ملحة تفرضها طبيعة المهام والصلاحيات التي باشرتها الدولة ولازالت إشكالية توفير الموارد المالية محل إهتمام الجماعات المحلية (الولاية – البلدية) سعيا منها لتطويرها وتنميتها والبحث عن مصادر تمويل جديدة بما يضمن تنمية محلية أكثر استدامة و فعالية . من خلال دراستنا التطبيقية و التي إخترنا فيها ولاية غاردية كنموذج للدراسة للسنوات 2016 – 2017 – 2018 .

من خلال إستعراض الإيرادات وجدنا أنها في تطور مستمر من سنة إلى أخرى و هذا راجع لعدة عوامل أهمها : زيادة عدد السكان ، زيادة في الإعانات المقدمة من طرف السلطات المركزية ، إستقرار النفقات .....ألخ .

تعتمد ولاية غارداية في مواردها المالية على الإيرادات المتأتية من الجباية المحلية و التي بدورها عرفت إرتفاعا ملحوظ من سنة إلى أخرى وهذا يرجع لعدد أسباب : توسع الوعاء الضريبي ، محاربة أشكال التهرب الضريبي.....ألخ .

كما لاحظا أن الإيرادات تغطي النفقات وهذه الأخيرة تتحدد بناء على الإيرادات المقدرة أو القابلة للتحصيل إعتماد ولاية غارداية في إيرادات قسم التجهيز والأستثمار على التزويدات وكذلك على العجز أو الفائض المرحل أو ما يعرف ببواقي الإنجاز الناتج عن تأخير في إنجاز مشاريع التجهيز للسنوات السابقة .....ألخ .

الخاتمة

على غرار باقي دول ، تعتبر الجماعات المحلية همزت في الجزائر الوصل بين السلطات العليا و الشعب ، وأن موضوع التنمية المحلية يدخل ضمن أولويات السلطات المركزية و المحلية على حد سواء ، بإعتبار أن الجماعات المحلية المحرك الأساسي لعجلة التنمية المحلية و تعمل ضمن إطار إداري محلي يركز على قواعد اللامركزية الإدارية .

من خلال ما تم التطرق إليه في الفصل الأول من مفاهيم الجماعات المحلية و التمويل المستدام و أهم الموارد المالية للجماعات المحلية وكذا آليات تنميتها ، بالتالي فحاجة الجماعات المحلية لموارد مالية هي ضرورة ملحة تفرضها طبيعة الصلاحيات و المهام الواقعة على عاتقها لضمان سيروة عملها وإيجاد آليات لتنميتها وتحكم في النفقات . في الواقع أن إصلاح الجانب المالي للجماعات المحلية له أهمية كبيرة للنهوض بالتنمية المحلية المستدامة إلا أنه لا يجب إهمال الجوانب الأخرى التي لا تقل أهمية ، الأمر الذي يتطلب بالإضافة إلى ما ذكر الاهتمام بالموارد البشرية و اعتماد الشفافية و تكنولوجية في التسيير و إشراك المواطنين .....ألخ .

أما الفصل الثاني وبعد دراسة و تحليل الموارد المالية و مصادر تمويل الإيرادات اتضح لنا أن هناك موارد ذاتية تعتمد عليها في شكل إيرادات متأتية من الجباية المحلية و أن الموارد المالية الخارجية المقدمة من طرف الدولة في شكل إعانات تمثل موردا مهم نسبينا من الموارد المالية للولاية .

ولأن دراسة الحالة تعزز من قيمة الرسالة العلمية قمنا بدراسة تطبيقية حول الوضعية المالية لولاية غارداية وذلك بتحليل الإيرادات والنفقات والاستعانة بالرسومات البيانية و تحليل النسب .

كإجابة عن الفرضيات التي وضعناها سابقا في المقدمة نقدمها في شكل نقاط :

- انطلاقا من المهام و الصلاحيات التي أسندت للجماعات المحلية فإن ذلك يتطلب منها توفير موارد مالية تمكنها من تحقيق أهدافها وخططها وهذا ما يجعل الفرضية الأولى صحيح.

- الإعانات المقدمة من طرف الدولة في شكل ممنوحات الصندوق المشترك للجماعات المحلية و تحصلات وإعانات تشكل مصدر تمويل أساسي وهذا ما يجعل الفرضية الثانية صحيح.

- الاستغلال الأحسن للموارد المالية للجماعات المحلية من خلال ترشيد الإنفاق و السعي للبحث عن مصادر تمويل جديدة تمكنها من أداء دورها التنموي و تحقيق توازن اقتصادي و اجتماعي على مستوى المحلي وهذا ما يجعل الفرضية الثالثة صحيح.

- أن تقدير حجم الإنفاق حسب تصريح المكلفين بالميزانية على مستوى الإدارة المحلية لولاية غارداية يكون بناء على حجم الإيرادات المقدرة أو المتوقعة وهذا بالاستعانة بالسنوات الماضية وهذا ما يجعل الفرضية الرابعة صحيح

النتائج:

- اللامركزية هي الوسيلة لضمان الاستقلالية للجماعات المحلية و قدرتها على تنفيذ مشاريعها التنموية المحلية.
- أن هناك التوزيع غير عادل لناتج الضريبي بين الدولة و الجماعات المحلية لما للدولة من احتكار لسلطة التشريع الجبائي أي لا تملك الحق في تأسيس ضرائب محلية .
- الإيرادات الجبائية أهم مصادر التمويل التي تعتمد عليها الجماعات المحلية لكنها غير كافية .
- تعتمد ولاية غارداية في تمويل قسم التجهيز والاستثمار على العجز أو الفائض المرحل و التزويدات ، وهذا في ظل عدم كفاية الموارد الذاتية
- تسجل ولاية غارداية ضعف في الإيرادات المتأتية من الأملاك العقارية .
- كما لحضنا أن الإيرادات الجبائية غير المباشرة منعدمة نتيجة سوء التقدير من جهة و التهرب و الغش الضريبي من جهة أخرى .

التوصيات والاقتراحات:

حتى تستطيع الجماعات المحلية تحقيق أهدافها التنموية المسطرة وحل مشاكلها المالية يمكن أن نقترح بعض التوصيات و الاقتراحات التالية:

- إمكانية اللجوء إلى الاقتراض الذي يعتبر من بين الآليات لتنمية الموارد .
- الاهتمام بالكادر البشري باعتباره حجر الأساس في تسيير سواء كانو إداريين أو منتخبين .
- تحديث نظم التسيير الإداري اعتمادا على التقنيات الحديثة في المناجمت العمومي واعتماد أساليب حديثة في التخطيط و الاستشراف على مستوى المحلي.
- أعادة تأهيل الشامل للمنظومة القانونية المؤطرة للجباية المحلية و تطوير آليات الرقابة الإدارية على الهيئات اللامركزية .
- ترشيد الإنفاق المحلي و انتهاج نظام للحوافز لتشجيع الجماعات المحلية ذات الأداء الناجح وفعال.
- تكريس مبدأ مشاركة المواطنين في تسيير الشأن المحلي .
- السعي للبحث عن موارد متجددة و سعي لتطويرها دون استنزاف الثروات من أجل المحافظة على حقوق الأجيال القادمة و بذلك تتحقق التنمية المستدامة المرجوة .
- إيجاد آليات تسمح للجماعات المحلية بالتداول في البورصة .
- تغيير العلاقة القائمة بين الدولة و الجماعات المحلية وتحويلها من علاقة سيطرة إلى علاقة شراكة وتعاون .
- الحد أو إلغاء رمزية أسعار استغلال أملاك الجماعات المحلية ووضع أسعار تتناسب مع القيمة الحقيقية للعقار.
- تحفيز الجماعات المحلية و السماح لها بإقامة مشاريع خاصة مشتركة مع الخواص .

- إصلاح المنظومة الجبائية من خلال خلق و تفعيل آليات جديدة من شأنها التحكم بشكل أفضل في تأسيس الضريبة و تحديد نسب توزيعها بين الدولة و الجماعات المحلية لمواجهة الحاجات المحلية المتزايدة .
- فرض ضريبة أو رسوم على الخدمات المجانية التي تقدمها الجماعات المحلية للمواطنين.
- تفعيل دور الجمعيات لما لها من دور فعال في عملية التنمية على مستوى المحلي .
- إمكانية إنشاء شركات للجماعات المحلية تكون فيها المساهم أو المالك.

قائمة المصادر
و المراجع

1- المراجع باللغة العربية

أولا: الكتب

- حامد عبد المجيد دراز، **مبادئ المالية العامة**، الدار الجامعية الإسكندرية ، 1988 .
- حمدي سليمان القبيلات ، **مبادئ الإدارة المحلية** ، دار وائل ، الطبعة الأولى ، عمان ، الأردن ، 2010 .
- سامر مظهر قنطقجي ، **ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية** ، دار النهضة ، دمشق سوريا ، 2009 .
- سامي بن إبراهيم السويلم ، **مقالات في التمويل الإسلامي** ، الوراق للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2010 .
- عادل أحمد حشيش، **أساسيات المالية العامة**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى بيروت، 1992.
- عبد الرزاق الشيخلي، **الإدارة المحلية دراسة مقارنة** ، دار المسيرة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، عمان،الأردن 2001.
- عبد المطلب عبد الحميد ، **التمويل المحلي والتنمية المحلية** ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، مصر، 2001 .
- عبيد علي أحمد الحجازي ، **مصادر التمويل مع شرح لمصدر القروض و بيان كيفية معاملتها ضريبيا** ، دار النهضة العربية ، مصر، 2001 .
- عثمان محمد غنيم ، ماجد أحمد ابوزيط ، **التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها** ، دار صفا للنشر و التوزيع الطبعة الأولى ، عمان ، الأردن ، سنة 2007 .
- علي خطار شنطاوي ، **الإدارة المحلية** ، دار وائل ، الطبعة الأولى ، عمان الأردن ، 2002 .
- قاسم نايف علوان ، **إدارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق** ، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ، الأردن 2009 .
- قصير عبد الكريم الهيتي ، **أساليب الاستثمار الإسلامي وأثرها على الأسواق المالية (البورصات)** ، دار رسلان للنشر والتوزيع الأردن ، 2006 .
- مبارك بن سليمان آل سلمان ، **أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة** ، كنور اشبيليا للنشر و التوزيع السعودية ، 2005 .
- محمد بن يعقوب الفيروز آبادي مجد الدين ، **القاموس المحيط** ، مؤسسة الرسالة ، دمشق – سوريا ، الطبعة الثامنة .
- محمد عباس محرزي، **اقتصاديات المالية العامة: النفقات العامة، الإيرادات العامة، الميزانية العامة للدولة** ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 2003 .
- منير إبراهيم شلبي ، **المرفق المحلي ، دراسة مقارنة** ، دار الفكر العربي ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، مصر 1977 .

- ناشد سوزي عدلي ، **الوجيز في المالية العامة النفقات العامة ، الإيرادات العامة ،الميزانية العامة**، دار الجامعة الجديدة للنشر الإسكندرية ، 2000 .

- هوشيار معروف ، **الأستثمارات والأسواق المالية** ، دار الصفاء للنشر، عمان ، الأردن ، 2003 .

- وسيلة السبتي ، **تمويل التنمية المحلية** ، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، مصر، 2009 .

ثانيا : الرسائل والبحوث الجامعية

- بن موسى سميرة ، **دور الجماعات المحلية في ترقية الإستثمار في الجزائر دراسة حالة ولاية ورقلة 2012 – 2016** ، ماستر أكاديمي ، تخصص تنظيمات سياسية و إدارية ، كلية الحقوق ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة 2016 – 2017 .

- بسمة عوامي،"**دور الجباية المحلية في تمويل التنمية المحلية في الجزائر دراسة حالة بلديات تبسه**"، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية تخصص مالية ، المركز الجامعي الشيخ العربي التبسي ، تبسه ، 2003 .

- حبيبة دريس، **عوامل نقص المردودية الجبائية**، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في القانون ، كلية الحقوق بن عكنون ، جامعة الجزائر، 2000 .

- حمدي رشيد ، **ميزانية البلدية في مواجهة العجز المالي**، مذكرة ماجستير في القانون العام ، فرع إدارة و مالية بن عكنون ، الجزائر ، 2002 .

- خضير خنفري ، **تمويل التنمية المحلية في الجزائر / واقع وآفاق** ، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، فرع التحليل الاقتصادي ، كلية العلوم الاقتصادية ، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر (03)2010 – 2011 .

- رابح غضبان، **جباية الجماعات المحلية**، مذكرة ماجستير في القانون، فرع الإدارة والمالية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2001 .

- صورية رمضاني ، **دور أملاك الجماعات المحلية في التنمية المحلية مابين التشريع والممارسة دراسة مقارنة : بلدية ذراع بن خدة وبلدية بغلية** ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، تخصص السياسات العامة ، جامعة مولود معمري ، تيزي وزو، 2017/07/11 .

- عبد اللطيف لونيسي، **الرقابة على مالية البلدية، مذكرة ماستر**، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر، بسكرة ، 2012– 2013 .

- عبد الكريم مسعودي ، **تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية – دراسة حالة بلدية أدرار** ، مذكرة ماجستر في العلوم الإقتصادية – تخصص تسيير المالية العامة ، جامعة أبي بكر بلقايد ، تلمسان ، 2012 – 2013 .

- علام عبد النور ، **دور صناعة الصكوك الإسلامية كبديل للسندات التقليدية في تطوير التمويل المستدام دراسة مقارنة بين التجربة الماليزية و التجربة الخليجية لصناعة الصكوك الإسلامية** ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير تخصص: الاقتصاد الدولي للتنمية المستدامة ، جامعة سطيف ، السنة الجامعية 2011– 2012 .

- قديد ياقوت ، **الاستقلال المالي للجماعات المحلية** ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص: تسيير المالية العامة جامعة أبي بكر بلقايد ، تلمسان 2011/2010 .
- لخضر مرغاد" **واقع المالية المحلية في الجزائر**"، مذكرة ماجستير في العلوم المالية ، جامعة الجزائر ، 2001 .
- ليلى جريدي، **التنمية الإدارية كمدخل لتجسيد الحكم الراشد** (مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير) غير منشورة جامعة منتوري قسنطينة . 2010 -2011 .
- محمد زوزي ، **تجربة القطاع الصناعي الخاص ودوره في التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة حالة ولاية غارداية** ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص : اقتصاد التنمية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ، السنة الجامعية 2009 / 2010 .
- نضيرة دوبابي ، زوجة براهمي ، **الحكم الراشد المحلي وإشكالية عجز ميزانية البلدية** ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد التنمية جامعة أبي بكر بلقايد ، تلمسان ، 2010 - 2009
- نابي عبد القادر، **الاستقلالية المالية للجماعات المحلية دراسة حالة بلدية يوب** ، كلية الحقوق والعلوم السياسية و العلاقات الدولية جامعة طاهر مولاي ، سعيدة ، 2014 - 2015 .

ثالثا: المجلات .

- David Dolor and woo Chang ، نقص الانتفاع برأس المال ، **مجلة التمويل و التنمية ، صندوق النقد الدولي** ، العدد 8 ، جوان 2007 .
- John M Botten ، إصلاح النظام المالي العالمي ، **مجلة التمويل والتنمية ، صندوق النقد الدولي** ، العدد 7 2007 .
- إيمانويل بالداكشي ، بندكت كليمس ، سانجيف جوبتا ، استخدام المالية العامة لحفز النمو، **مجلة التمويل والتنمية ، واشنطن صندوق النقد الدولي** ، العدد 4 ، 2003 .
- بسمة عولمي ، تقييم الجباية المحلية ، أسباب ضعف، معوقات و سبل تعبئة الجباية المحلية ، **مجلة العلوم الإنسانية** ، جامعة سكيكدة العدد 03 ، جوان 2008 .
- لخضر مرغاد ، الإيرادات العامة للجماعات المحلية ، **مجلة العلوم الإنسانية** ، جامعة محمد خيضر بسكرة العدد 07 ، فيفري 2005.
- لخضرعزي ، غالم جلطي ، "قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد" إسقاط على التجربة الجزائرية ، **مجلة العلوم الإنسانية** ، العدد 21 ، مارس 2005 .
- محمد زين الدين ، الحكامة مقاربة ابستمولوجية في المفهوم والسياق، **مجلة مسالك**، العدد 08، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء المغرب ، 2008 .
- محمد قلي، فهيمة بلول ، الرقابة الجبائية: بين حتميّة الحفاظ على موارد الخزينة العمومية وضرورة حماية حقوق المكلفين بالضريبة ، **مجلة الإجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية** ، المجلد: 07 ، العدد: 06 ، لسنة 2018 .

مهند حميد ياسر عطوي ، توظيف مؤشرات تمويل النمو المستدام في الحد من الهشاشة المالية دراسة مقارنة بين شركات التامين العراقية والإماراتية ، **مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية** ، المجلد 08 ، العدد 2 ، 2018 .

رابعا :الدوريات

- **الدليل الإحصائي لولاية غارداية** مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية/مصلحة التنمية البشرية والنشاط الاجتماعي والاقتصادي ، طبعة جوان 2018 .

خامسا : الملتقيات

– لخضر عزي ، غالم جلطي ، قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد، **الملتقى الدولي حول تسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية** ، جامعة باتنة ، ديسمبر 2004 .

معوان مصطفى– دور الجماعات المحلية في دعم وتشجيع المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – كلية الحقوق – جامعة الجيلالي اليابس– سيدي بلعباس – **الملتقى الوطني الأول حول "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية و تحديات المناخ الاقتصادي الجديد"** 22/23 أفريل 2003 .

– موسى رحماني ، وسيلة السبتي ، واقع الجماعات المحلية في ظل الإصلاحات المالية و آفاق التنمية المحلية المقدمة في إطار **الملتقى الدولي : تسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية** ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الحاج لخضر باتنة ، 09 أوت 2008 .

سادسا : التقارير

– تقرير المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، لسنة 2000 .

– تقرير المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، **التطور الذي يجب إضفاؤه على تسيير المالية المحلية في منظور اقتصاد السوق** ، جويلية 2001 .

سابعا : المراسيم و القوانين والأوامر

– القوانين :

–قانون رقم 84 – 09 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1404 الموافق 4 فبراير سنة 1984 يتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 02 ، الصادرة 07 فبراير 1984) .

– قانون 90 – 08 المؤرخ في 12 رمضان 1410 الموافق لـ 07 أفريل 1990 ، المتعلق بالبلدية (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 15 ، الصادرة 11 أفريل 1990) ، المعدل والمتمم ، المادة (1) منه.

– القانون 90 – 09 المؤرخ في 12 رمضان 1410 الموافق 07 أفريل 1990 المتعلق بالولاية (الجريدة الرسمية العدد رقم 15 الصادرة 11 أفريل 1990 ، معدل والمتمم) .

– القانون رقم 99–11 ،المؤرخ في 1999/12/23، المتضمن قانون المالية لسنة: 2000 (الجريدة الرسمية العدد: 80 ، الصادرة 24 ديسمبر 2000) ، المادة: (06) منه.

- قانون رقم 12-01 ، المؤرخ في 19/07/2001، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة: 2001 ، (الجريدة الرسمية، العدد رقم 38 ، الصادرة 21 جويلية 2001)، المادة: (06) منه .
- قانون 11-10 ، المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011، المتعلق بالبلدية ، (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 37 ، الصادرة 03 جويلية 2011) ، المادة (174) منه .
- القانون 12 -07 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433 الموافق 21 فبرير 2012 المتعلق بالولاية (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 12 ، الصادرة 29 فبرير 2012) .
- القانون رقم 16- 14 المؤرخ في 28 ربيع الأول 1438 الموافق ل 28 ديسمبر 2016، المتضمن قانون المالية لسنة: 2017 (الجريدة الرسمية، العدد 77 ، الصادرة 29 ديسمبر 2016).
- قانون رقم 17- 11 مؤرخ في 8 ربيع الثاني 1439 الموافق ل 27 ديسمبر 2017 ،المتضمن قانون المالية لسنة: 2018(الجريدة الرسمية، العدد 76 ، الصادرة 28 ديسمبر 2017) ، المادة (66) منه .
- قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، المديرية العامة للضرائب، الجزائر، نشرة 2018، المادة (446) منه
- قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، المديرية العامة للضرائب، الجزائر، نشرة 2019 ، المادة (217) منه

- الأوامر :

- الأمر رقم67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يونيو سنة 1967 ، والمتضمن القانون البلدي المعدل والمتمم (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 02 ، الصادرة 18 جانفي 1967) .
- الأمر رقم 69 - 38 المؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1389 الموافق 22 ماي سنة 1969 ، والمتضمن قانون الولاية ، المعدل والمتمم (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 44 ، الصادرة 23 ماي 1969) .
- الأمر رقم 96- 14 المؤرخ في صفر عام 1417 الموافق 24 يونيو 1996 يتضمن قانون المالية التكميلي (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 39 ، الصادرة 26 يونيو 1996)، المادة (03) منه .
- الأمر رقم 01 - 03 ، المادة 02، المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، (الجريدة الرسمية العدد رقم 47 ، الصادرة 22 أوت 2001) المعدل و المتمم ، بالأمر رقم 08-06 المؤرخ في 15 جويلية 2006 (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 47 ، الصادرة 2006) .
- أمر رقم 08- 02 المؤرخ في 21 رجب عام 1429 الموافق ل 24 يونيو 2008 ، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة: 2008 (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 42 ، الصادرة 27 يونيو 2008) ، المادة (26) منه .

- المراسيم :

- المرسوم التنفيذي رقم 94-216 مؤرخ في 14 صفر عام 1415 الموافق لـ 23 يوليو سنة 1994 ، يتعلق بالمفتشية العامة في الولاية (الجريدة الرسمية ، العدد 48 ، الصادرة 27 يوليو 1994) .
- المرسوم التنفيذي رقم : 94 - 215 مؤرخ في: 24 جويلية سنة 1994 ، يضبط أجهزة الإدارة العامة في الولاية وهياكلها ، (الجريدة الرسمية ، العدد 48 ، الصادرة 27 جويلية 1994) .

- المرسوم التنفيذي رقم 95-265 المؤرخ في 06/09/1995 المحدد لصلاحيات مصالح التقنين والشؤون العامة والإدارة المحلية وقواعد تنظيمها وعملها، (الجريدة الرسمية ، العدد: 50 ، الصادرة 10 سبتمبر 1995) .
- المرسوم التنفيذي رقم 98 – 193 المؤرخ في 12 صفر عام 1419 الموافق لـ 07 يونيو 1998 الذي يحدد قواعد تنظيم المصالح الخارجية للمديرية العامة للمواصلات السلكية واللاسلكية الوطنية وسيرها (الجريدة الرسمية العدد رقم 41، الصادرة 10 يونيو 1998).
- مرسوم الرئاسي 15 – 140 مؤرخ في 8 شعبان عام 1436 الموافق 27 مايو سنة 2015 المتعلق بإحداث مقاطعات إدارية داخل بعض الولايات وتحديد القواعد الخاصة المرتبطة بها (الجريدة الرسمية ، العدد رقم 29 الصادرة 23 مايو 2015) .

2- المراجع باللغة الأجنبية

- Christian Brodhag, «Développement Durable –Responsabilité Sociétale des Entreprises », Congrès International avec l'exposition d'innovation le management durable en action, Suisse (université de Genève),4/6 Septembre ,2004.
- Direction de la planification et de l'amenegement du territoire de la wilaya de ghardaia / Etude de valorisation des ressources locales de la wilaya de Ghardaia / Octobre 1996 / Phase I/ Volume I-A .

3- مواقع الإنترنت:

- موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية و التهيئة العمرانية : http://www.interieur.gov.dz/index.php/ar تاريخ الإطلاع يوم : 15 مارس 2019 .
- موقع وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية : http://www.interieur.gov.dz/index.php/ar تاريخ الإطلاع يوم: 14 فيفري 2019 .
- موقع مديرية الصناعة و المناجم لولاية غاردية :http://www.dipmepi47.d /calpiref ، تاريخ الإطلاع يوم: 11 مارس 2019 : على الساعة 20:00 .
- ولاية غارداية ، موقع الإلكتروني https://www.wikizero.com/ar ، تاريخ اللإطلاع يوم 10 مارس 2019 على الساعة 15: 18 .
- WWW / Office National des Statistiques (ONS) 2008
- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ، موقع الإلكتروني : www.andi.dz .

الفهرس

الفهرس

الإهداء	III
كلمة الشكر	V
الملخص	98I
قائمة المحتويات	98II
قائمة الجداول	98III
قائمة الأشكال	98
قائمة الملاحق	X
مقدمة	أ – د
الفصل الأول : الإطار النظري للجماعات المحلية والتمويل المستدام	
تمهيد	02
المبحث الأول : الإطار النظري لموارد الجماعات المحلية و التمويل المستدام	03
المطلب الأول : مفاهيم عامة حول الجماعات المحلية ، التمويل المستدام	03
الفرع الأول : تعريف الجماعات المحلية	03
الفرع الثاني: خصائص الجماعات المحلية	04
الفرع الثالث : مقومات الجماعات المحلية	06
المطلب الثاني : مفاهيم حول التمويل المستدام	08
الفرع الأول : تعريف التمويل المستدام	08
الفرع الثاني : خصائص التمويل المستدام	10
الفرع الثالث : أهداف التمويل المستدام	11
المطلب الثالث : موارد الجماعات المحلية	12
الفرع الأول : الموارد الداخلية أو الذاتية	12
الفرع الثاني : الموارد الخارجية	17
المطلب الرابع : آليات لتنمية موارد الجماعات المحلية	19
الفرع الأول : الجباية كآلية لتنمية موارد الجماعات المحلية	19
الفرع الثاني : إرساء قواعد الحكم الراشد المحلي كآلية لتنمية الموارد	23
الفرع الثالث : الأملاك محلية كآلية لتمويل الجماعات المحلية	26

الفرع الرابع : ترقية الاستثمار كمورد للجماعات المحلية	**27**
المبحث الثاني: الدراسات السابقة	**30**
المطلب الأول : الدراسات العربية	**30**
المطلب الثاني : الدراسات الأجنبية	**33**
المطلب الثالث : أوجه الشبه والاختلاف.....	**36**
خلاصة الفصل	**39**
الفصل الثاني : دراسة حالة لولاية غارداية	
تمهيد	**41**
المبحث الأول : تقديم عن ولاية غارداية	**42**
المطلب الأول : نبدة عن ولاية غارداية	**42**
الفرع الأول : الموقع و المساحة	**42**
الفرع الثاني : التقسيم الإداري	**42**
المطلب الثاني : المقومات والمؤهلات بولاية غارداية	**43**
الفرع الأول : المقومات الصناعية.....	**43**
الفرع الثاني : المقومات السياحية والصناعة التقليدية	**46**
الفرع الثالث : مقومات الفلاحية والموارد المائية	**47**
الفرع الرابع : الإمكانيات طبيعية	**49**
المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي	**51**
الفرع الأول : الوالي	**51**
الفرع الثاني : الديوان	**51**
الفرع الثالث : الأمانة العامة	**52**
الفرع الرابع : مديرية الإدارة المحلية	**53**
الفرع الخامس : مديرية التنظيم والشؤون العامة	**54**
الفرع السادس : المفتشية العامة	**57**
الفرع السابع : المجلس الشعبي الولائي	**58**
الفرع الثامن : **مديريـة المواصلات السلكية واللاسلكيـة الوطنيـة**	**58**
المبحث الثاني : دراسة وتحليل الموارد المالية لولاية غارداية	**58**
المطلب الأول : تقديم ميزانية ولاية غارداية	**59**

الفرع الأول : تعريف ميزانية المحلية	**59**
الفرع الثاني : الحساب الإداري	**63**
المطلب الثاني :تحليل ميزانية والحساب الإداري لولاية غارداية	**66**
الفرع الأول : تحليل الإيرادات	**67**
الفرع الثاني : تحليل النفقات	**70**
المطلب الثالث : تحليل الموارد المالية لولاية غارداية	**73**
الفرع الأول : تحليل إيرادات قسم التسيير ولاية غارداية خلال السنوات: 2016 – 2017 – 2018 .	**73**
الفرع الثاني : تحليل إيرادات قسم التجهيز و الإستثمار لولاية غارداية خلال السنوات: 2016 – 2017 – 2018	**79**
الفرع الثالث : تحليل النفقات لولاية غارداية خلال السنوات: 2016 – 2017– 2018	**80**
خلاصة الفصل	**85**
الخاتمة	**87**
قائمة المراجع	**91**
الملاحق	–
الفهرس	–

الملاحق

الملحق رقم:(01) : تقدير الإيرادات الجبائية لصالح الجماعات المحلية لسنة : **2016** .

الجمهوريـــة الجزائريـــة الديموقراطيـــة الشعبيـــة

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب
مديرية الضرائب لولاية غرداية

ولاية غرداية
ولاية : غرداية

تقدير الإيرادات الجبائية لصالح الجماعات المحلية

(بالديـنار)

طبيعة الضرائب والرسوم	تقدير الإيرادات الجبائية لسنة 2016	الملاحظات
الرسم على النشاط المهني (29.5%)	420 768 267	
الضريبة الجزافية الوحيدة (5 %)	6 177 495	
الرسم على النشاط المهني (نقل المحروقات بواسطة الأنابيب)	93 783 064	
المجمـــــوع:	520 728 826	

غرداية في : 15 / 11 / 2015
مدير الضرائب لولاية غرداية

تذكير بتقدير إيرادات أخرى

(بالديـنار)

طبيعة الحقوق والرسوم	تقدير الإيرادات الأخرى لسنة 2016	الملاحظات
رسوم الذبح		
حقوق التوقف في الأسواق العمومية		
إيرادات الإستغلال الأخرى		
إيرادات أخرى لأملاك عمومية		
المجمـــــوع:		

ملاحظة : للإعادة إلى مديرية الضرائب للولاية بعد ملئه عقب المصادقة على الميزانية

غرداية في :
الوالي (1)
رئيس المجلس الشعبي البلدي (1)

أشطب العبارات غير الملائمة

الملحق رقم:(01) : تقدير الإيرادات الجبائية لصالح الجماعات المحلية لسنة : **2017** .

الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية

عامة للضرائب
ضرائب لولاية غرداية

ولاية غرداية
ولاية : غرداية

تقدير الإيرادات الجبائية لصالح الجماعات المحلية

(بالدينار)

طبيعة الضرائب والرسوم	تقديرالإيرادات الجبائية لسنة 2017	الملاحظات
الرسم على النشاط المهني (29.5%)	400 005 828	
الضريبة الجزافية الوحيدة (5 %)	8 819 728	
الرسم على النشاط المهني (نقل المحروقات بواسطة الأنابيب)	141 181 328	
المجموع:	**550 006 884**	

غرداية في : 05 أكتوبر 2016
مدير الضرائب لولاية غرداية

مدير الولائي للضرائب
-ع-
بمضاوس بن زلبة

تذكير بتقدير إيراداتها الخاصة

(بالدينار)

طبيعة الحقوق والرسوم	تقديرالإيرادات الأخرى لسنة 2017	الملاحظات
رسوم الذبح		
حقوق التوقف في الأسواق العمومية		
إيرادات الإستغلال الأخرى		
إيرادات أخرى لأملاك عمومية		
المجموع:		

ملاحظة : للإعادة إلى مديرية الضرائب للولاية بعد ملئه عقب المصادقة على الميزانية

أشطب العبارات غير الملائمة

غرداية في :
الوالي (1)
رئيس المجلس الشعبي البلدي (1)

الملحق رقم:(02) : موازنة المصالح و البرامج لسنة : **2016** .

4

مـوازنـــة المصـــالح والبرامـج

الأبواب	مصـالح التسييـــر	الإنجـــازات		البـاقي للإنجـاز	
		النفقـات	الإيـرادات	النفقـات	الإيـرادات
	90 المصـالح غير المبـاشرة	**651 168 875,57**	**471 578 489,90**	**7 688 479,65**	**64 140,79**
900	المصـالح المـالية .	412 708 000,00	459 065 660,72	0,00	0,00
901	أجور وأعبـاء المستخدمين الدائمين .	31 754 117,98	8 922,48	0,00	0,00
902	وسـائل ومصـالح الإدارة العامة .	35 216 212,84	0,00	7 146 177,12	1,00
903	مجموعة العقارات والمنقولات (غير المنتجة للمداخيل)	138 815 870,38	12 293 204,98	542 302,53	64 139,79
904	الطـرق .	32 674 674,37	210 701,72	0,00	0,00
905	الشبكـات .	0,00	0,00	0,00	0,00
906	أشغـال بالإستغـلال المبـاشر .	0,00	0,00	0,00	0,00
	91 المصـالح الإداريـة	**1 546 862 544,84**	**1 531 014 659,14**	**340 000,00**	**0,00**
910	المصـالح الإداريـة العموميـة .	62 192 360,17	0,00		0,00
911	الأمـن والحمـاية المدنيـة .	1 260 252 572,72	1 366 269 169,18	0,00	0,00
912	المسـاهمة في أعبـاء التعليـم .	46 557 211,98	45 491 000,00	40 000,00	0,00
913	المصـالح الإجتمـاعية المدرسيـة .	1 314 217,31	0,00		0,00
914	الشبـاب والريـاضة والثقـافة .	176 546 182,66	119 254 489,96	300 000,00	0,00
	92 المصـالح الإجتمـاعيـة	**79 871 561,15**	**0,00**	**0,00**	**0,00**
920	المسـاعدة الإجتمـاعيـة المبـاشرة .	79 871 561,15	0,00	0,00	0,00
921	النظـافة العموميـة الإجتمـاعيـة .	0,00	0,00	0,00	0,00
922	المصـالح والمؤسسـات الإجتمـاعيـة .	0,00	0,00	0,00	0,00
	93 المصـالح الإقتصـادية	**0,00**	**9 201 430,37**	**0,00**	**0,00**
930	المشـاركـة في التنمية الإقتصـادية .	0,00	0,00	0,00	0,00
931	الأمـلاك الخـاصة بالبلـدية (المنتجـة للمداخيـل).	0,00	9 201 430,37	0,00	
	94 المصـالح الجبـايـة	**10 414 576,52**	**630 770 864,15**	**0,00**	**0,00**
940	نـاتج الجبـايـة .	10 414 576,52	513 210 864,15	0,00	0,00
941	ممنوحـات مصلحـة الأمـوال المشتركـة .	0,00	117 560 000,00	0,00	
	مجمـوع قسـم التسييـــــــر	**2 288 317 558,08**	**2 642 565 443,56**	**0,00**	**64 140,79**
	850 - الفـــائض -	**354 247 885,48**		**64 140,79**	
	مجمـوع متسـاو في النفقـات والإيرادات	**2 642 565 443,56**	**2 642 565 443,56**	**340 000,00**	**64 140,79**

الأبواب	قسم التجهيز والإستثمار	الإنجازات		الباقي للإنجاز	
		النفقات	الإيرادات	النفقات	الإيرادات
	95 برامج البلدية	**416 116 411,94**	**2 821 026 128,77**	**2 404 909 716,83**	
950	البنايات والتجهيزات الإدارية .	175 764 084,99	541 265 176,85	365 501 091,86	0,00
951	الطرق .	6 343 740,00	16 109 035,80	9 765 295,80	0,00
952	الشبكات المختلفة .	137 417 161,48	2 056 900 000,00	1 919 482 838,52	0,00
953	التجهيزات المدرسية والرياضية والثقافية .	33 483 274,60	123 361 669,75	89 878 395,15	0,00
954	التجهيزات الصحية والإجتماعية .	0,00	5 403 823,83	5 403 823,83	0,00
955	التوزيع - النقل - المواصلات .	0,00	0,00	0,00	0,00
956	التعمير والإسكان .	48 316 206,85	63 156 623,98	14 840 417,13	0,00
957	التجهيز الصناعي والحرفي والسياحي .	0,00	0,00	0,00	0,00
958	المصالح الصناعية والتجارية .	14 791 944,02	14 829 798,56	37 854,54	0,00
	96 برامج لحساب الغير	**65 972 401,75**	**413 902 747,51**	**347 930 345,76**	**0,00**
960	برامج للمؤسسات العمومية البلدية .	0,00	0,00	0,00	0,00
961	برامج للوحدات الإقتصادية البلدية .	0,00	0,00	0,00	0,00
962	برامج البلديات و واحداتها الإقتصادية	0,00	0,00	0,00	0,00
969	برامج لأطراف أخرى .	65 972 401,75	413 902 747,51	347 930 345,76	0,00
	97 العمليات الخارجة عن البرامج	**147 056 000,00**	**147 778 400,00**	**722 400,00**	**0,00**
970	العمليات العقارية والمنقولة الخارجة عن البرامج	0,00		0,00	0,00
971	حركة المديونية والدائنية .	0,00		0,00	0,00
979	عمليات أخرى خارجة عن البرامج .	147 056 000,00	147 778 400,00	722 400,00	0,00
	مجموع قسم التجهيز والإستثمار	**629 144 813,69**	**3 382 707 276,28**	**2 753 562 462,59**	**0,00**
	- 065 - الفائض	**2 753 562 462,59**			
	مجموع متساو في النفقات والإيرادات	**3 382 707 276,28**	**3 382 707 276,28**	**2 753 562 462,59**	**0,00**

الحوصلة

	قسم التسيير	2 288 317 558,08	2 642 565 443,56	354 247 885,48	
	قسم التجهيز والإستثمار	629 144 813,69	3 382 707 276,28	2 753 562 462,59	-
	المجموع	2 917 462 371,77	6 025 272 719,84	3 107 810 348,07	-
	- 85 - الفائض	3 107 810 348,07		3 107 810 348,07	
	مجموع متساو في النفقات والإيرادات	6 025 272 719,84	6 025 272 719,84	3 107 810 348,07	-

الملحق رقم:(02):موازنة المصالح و البرامج لسنة : **2017** .

4

مـوازنـــة المصـــالح والبـرامـج

الأبواب	مصـالح التسييـــر	الإنجـــازات		البـــاقي للإنجـــاز	
		النفقـات	الإيـرادات	النفقـات	الإيـرادات
	90 المصـالح غير المبـاشرة	**1 413 855 495,54**	**1 198 733 265,34**	**0,00**	**988 999,96**
900	المصـالح المـالية .	1 180 257 080,00	1 196 351 642,80	0,00	0,00
901	أجور وأعباء المستخدمين الدائمين .	29 806 502,07	45 553,12	0,00	0,00
902	وسـائل ومصالح الإدارة العامة .	52 405 071,91	2 161 566,58	0,00	969 614,00
903	مجموعة العقارات والمنقولات (غير المنتجة للمداخيل)	108 314 162,91	27 768,88	0,00	19 385,96
904	الطـرق .	43 072 678,65	146 733,96	0,00	0,00
905	الشبكـات .	0,00	0,00	0,00	0,00
906	أشغـال بالإستغـلال المبـاشر .	0,00	0,00	0,00	0,00
	91 المصـالح الإداريـة	**1 533 963 020,57**	**1 919 637 326,99**	**400 000,00**	**0,00**
910	المصـالح الإداريـة العموميـة .	45 989 195,17	0,00		0,00
911	الأمـن والحمـاية المدنيـة .	1 257 403 935,00	1 758 574 319,02	60 000,00	0,00
912	المسـاهمة في أعبـاء التعليـم .	43 072 435,42	44 494 840,94	40 000,00	0,00
913	المصـالح الإجتمـاعية المدرسيـة .	1 999 754,72	0,00		0,00
914	الشبـاب والريـاضة والثقـافة .	185 497 700,26	116 568 167,03	300 000,00	0,00
	92 المصـالح الإجتمـاعيـة	**70 719 207,00**	**0,00**	**200 000,00**	**0,00**
920	المسـاعدة الإجتمـاعيـة المباشرة .	63 459 314,50	0,00	200 000,00	0,00
921	النظـافة العموميـة الإجتمـاعيـة .	7 259 892,50	0,00	0,00	0,00
922	المصـالح والمؤسسـات الإجتمـاعيـة .	0,00	0,00	0,00	0,00
	93 المصـالح الإقتصـادية	**850 000,00**	**7 397 642,69**	**0,00**	**0,00**
930	المشـاركـة في التنميـة الإقتصـادية .	850 000,00	0,00	0,00	0,00
931	الأمـلاك الخـاصة بالبلـدية (المنتجـة للمداخيـل).	0,00	7 397 642,69	0,00	
	94 المصـالح الجبـايـة	**11 000 137,68**	**527 010 509,13**	**0,00**	**0,00**
940	نـاتـج الجبـاية .	11 000 137,68	527 010 509,13	0,00	0,00
941	ممنوحـات مصلحـة الأمـوال المشتركـة .	0,00	0,00	0,00	
	مجمـوع قسـم التسييـــــــر	**3 030 387 860,79**	**3 652 778 744,15**	**0,00**	**988 999,96**
	- 850 - الفـــائـض	**622 390 883,36**		**988 999,96**	
	مجمـوع متسـاو في النفقـات والإيرادات	**3 652 778 744,15**	**3 652 778 744,15**	**600 000,00**	**988 999,96**

الأبواب	قسم التجهيز والإستثمار	الإنجازات		الباقي للإنجاز	
		النفقات	الإيرادات	النفقات	الإيرادات
	95 برامج البلدية	**267 528 232,97**	**5 653 396 610,87**	**5 385 868 377,90**	
950	البنايات والتجهيزات الإدارية .	61 689 738,17	442 559 446,55	380 869 708,38	0,00
951	الطرق .	1 339 065,00	9 765 295,80	8 426 230,80	0,00
952	الشبكات المختلفة .	146 268 379,54	5 029 482 838,52	4 883 214 458,98	0,00
953	التجهيزات المدرسية والرياضية والثقافية .	24 670 439,30	116 422 889,19	91 752 449,89	0,00
954	التجهيزات الصحية والإجتماعية .	0,00	5 403 823,83	5 403 823,83	0,00
955	التوزيع - النقل - المواصلات .	0,00	0,00	0,00	0,00
956	التعمير والإسكان .	33 560 610,96	49 762 316,98	16 201 706,02	0,00
957	التجهيز الصناعي والحرفي والسياحي .	0,00	0,00	0,00	0,00
958	المصالح الصناعية والتجارية .	0,00	0,00	0,00	0,00
	96 برامج لحساب الغير	**58 535 746,00**	**351 319 577,76**	**292 783 831,76**	**0,00**
960	برامج للمؤسسات العمومية البلدية .	0,00	0,00	0,00	0,00
961	برامج للوحدات الإقتصادية البلدية .	0,00	0,00	0,00	0,00
962	برامج البلديات و واحداتها الإقتصادية	0,00	0,00	0,00	0,00
969	برامج لأطراف أخرى .	58 535 746,00	351 319 577,76	292 783 831,76	0,00
	97 العمليات الخارجة عن البرامج	**1 094 062 000,00**	**1 114 965 477,21**	**20 903 477,21**	**0,00**
970	العمليات العقارية والمنقولة الخارجة عن البرا	0,00		0,00	0,00
971	حركة المديونية والدائنية .	0,00		0,00	0,00
979	عمليات أخرى خارجة عن البرامج .	1 094 062 000,00	1 114 965 477,21	20 903 477,21	0,00
	مجموع قسم التجهيز والإستثمار	**1 420 125 978,97**	**7 119 681 665,84**	**5 699 555 686,87**	**0,00**
	- 065 - الفائض	**5 699 555 686,87**			
	مجموع متساو في النفقات والإيرادات	**7 119 681 665,84**	**7 119 681 665,84**	**5 699 555 686,87**	**0,00**

الحوصلة

	قسم التسيير	*3 030 387 860,79*	*3 652 778 744,15*	*622 390 883,36*	
	قسم التجهيز والإستثمار	*1 420 125 978,97*	*7 119 681 665,84*	*5 699 555 686,87*	-
	المجموع	*4 450 513 839,76*	*10 772 460 409,99*	*6 321 946 570,23*	-
	- 85 - الفائض	*6 321 946 570,23*		*6 321 946 570,23*	
	مجموع متساو في النفقات والإيرادات	*10 772 460 409,99*	*10 772 460 409,99*	*6 321 946 570,23*	-

الملحق رقم: (03):تفصيل إيرادات فرع التسيير حسب الأبواب والمواد لسنة : 2016 .

تفصيل إيرادات فرع التسيير حسب الأبواب و المواد

الباب	المادة	العنوان	للتذكير بالميزانية الأولية 2015	للتذكير بالميزانية الإضافية 2015	الإقتراحات الميزانية الاولية (2016)	الملاحظات
900	820	فائض مرحل التسيير	0,00	77 016 957,17	0,00	
900	733	اعانات الدولة والجماعات العمومية الأخرى	0,00	194 506 000,00	0,00	
900		المصالح المالية	0,00	271 522 957,17	0,00	
901	733	اعانات الدولة والجماعات العمومية الأخرى	0,00	8 000 000,00	0,00	
901	739	تحصيلات واعانات ومساهمات اخرى	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
901	827	ناتج السنوات المالية السابقة	0,00	89 031,94	0,00	
901		أجور و أعباء المستخدمين الدائمين	1,00	8 089 032,94	1,00	
902	739	تحصيلات واعانات ومساهمات اخرى	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
902		وسائل و مصالح الإدارة العامة	1,00	1,00	1,00	
903	733	اعانات الدولة والجماعات العمومية الأخرى	1,00	10 845 001,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
903	739	تحصيلات واعانات ومساهمات اخرى	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
903	827	ناتج السنوات المالية السابقة	0,00	0,00	0,00	
903		مجموعة العقارات و المنقولات (غير المنتجة للمداخيل)	2,00	10 845 002,00	2,00	
904	739	تحصيلات واعانات ومساهمات اخرى	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
904		طرق الولاية	1,00	1,00	1,00	
910	733	إعانات الدولة و الجماعات العمومية الأخرى	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
910		المصالح الإدارية العمومية	1,00	1,00	1,00	
911	733	إعانات الدولة و الجماعات العمومية الأخرى	122 689 970,00	612 689 970,00	122 690 564,00	اعانات من ص ح م م التكفل بنفقات الحرس البلدي
911	739	تحصيلات واعانات ومساهمات اخرى	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
911	820	فائض مرحل التسيير	0,00	219 673 155,19	0,00	
911		الأمن و الحماية المدنية	122 689 971,00	832 363 126,19	122 690 565,00	
914	739	تحصيلات واعانات ومساهمات اخرى	72 959 593,03	72 959 593,03	82 719 626,88	مساهمة الولاية في ترقية مبادرات الشباب و تمثل 7 % من الإيرادات الضريبة و كذا مساهمات البلديات بنسبة 4 %
914	820	فائض مرحل التسيير	0,00	36 884 996,04	0,00	
914		الشباب و الرياضة و الثقافة	72 959 593,03	109 844 589,07	82 719 626,88	
920	733	إعانات الدولة و الجماعات العمومية الأخرى		0,00		
920		المساعدة الاجتماعية	0,00	0,00	0,00	
931	710	بيع المحاصيل	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
931	714	تأجير العقارات و المنقولات و العتاد	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
931	719	ناتج أخر للأملاك العقارية	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
931		الأملاك الخاصة بالولاية (المنتجة للمداخيل)	3,00	3,00	3,00	
940	760	الرسم على النشاط المهني و الحقوق الثابتة	461 021 712,00	461 021 712,00	520 728 826,00	ناتج الجباية
940	7600	الرسم على النشاط الصناعي و التجاري (ر ن م ت) (ر ح ث)	358 433 691,00	358 433 691,00	420 768 267,00	سجل زيادة الرسم على النشاط الصناعي و التجاري مقارنة بالسنة المالية 2015
940	7601	الرسم على النشاط غير التجاري	97 965 846,00	97 965 846,00	93 783 064,00	نقل المحروقات سجلت زيادة مقارنة بالسنة المالية السابقة 2015
940	7602	الضريبة الجزافية الوحيدة (5%)	4 622 175,00	4 622 175,00	6 177 495,00	الضريبة الجزافية الوحيدة (5%) سجل زيادة مقارنة بالسنة المالية السابقة 2015
940		ناتج الجباية	461 021 712,00	461 021 712,00	520 728 826,00	
940	740	منحة معادلة التوزيع بالتساوي		88 957 000,00	44 478 500,00	منحة معادلة التوزيع 50 % لسنة 2014
941	749	ممنوحات أخرى	92 142 148,00	163 102 360,00		
941		ممنوحات صندوق التضامن للولاية	92 142 148,00	252 059 360,00	44 478 500,00	
		المجمـــــوع	748 813 433,03	1 945 745 785,37	770 617 526,88	

الملحق رقم:(03):تفصيل إيرادات فرع التسيير حسب الأبواب والمواد لسنة : **2017.**

الباب	المادة	العنوان	التذكير بالميزانية الأولية 2016	التذكير بالميزانية الإضافية 2016	الإقتراحات الميزانية الأولية (2017)	الملاحظات
900	820	فائض مرحل التسيير	0,00	208 808 422,24	0,00	
	733	إعانات الدولة والجماعات العمومية الأخرى	0,00	194 506 000,00	0,00	
900	733	المصالح المالية	0,00	403 314 422,24	0,00	
	733	إعانات الدولة والجماعات العمومية الأخرى	0,00	-	0,00	
	901	تحصيلات وإعانات وتساهمات أخرى	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي للفتح المادة
	739	تبيع السلوات العالية السهلية	0,00	9 996,94	0,00	
	827	أجور و أعباء المستخدمين الدائمين	1,00	9 997,94	1,00	
901	901	تحصيلات وإعانات وتساهمات أخرى	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي للفتح المادة
	739	وسائل و مصالح الإدارة العامة	1,00	1,00	1,00	
	902	إعانات الدولة والجماعات العمومية الأخرى	1,00	12 203 520,00	1,00	مبلغ رمزي للفتح المادة
	733	تحصيلات وإعانات وتساهمات أخرى	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي للفتح المادة
	903	نتائج السلوات العالية السهلية	0,00	64 139,79	0,00	
902	827	مجموعة العقارات و المنقولات (غير المتجة للمداخيل)	2,00	12 267 660,79	2,00	
	903	تحصيلات وإعانات وتساهمات أخرى	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي للفتح المادة
	739	طرق الولاية	1,00	1,00	1,00	
	904	إعانات الدولة و الجماعات العمومية الأخرى	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي للفتح المادة
903	738	المصالح الإدارية العمومية	1,00	1,00	1,00	
	910	إعانات الدولة و الجماعات العمومية الأخرى	122 690 564,00	122 690 564,00	85 440 918,00	إعانات من ص ع م الكفل بنفقات الحرس البلدي
	738	تحصيلات وإعانات وتساهمات أخرى	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي للفتح المادة
	910	فائض مرحل التسيير	122 690 565,00	122 526 451,18	85 440 919,00	
	911	الأمن و الحماية المدنية	1,00	863 517 016,18		مساهمة الولاية في تركيبة مبادرات الشباب و تمثل 7 % من الإيرادات العربية و كذا مساهمات البلديات بنسبة 4 %
904	739	تحصيلات وإعانات وتساهمات أخرى	82 719 626,88	82 719 626,88	88 481 646,81	
	914	فائض مرحل التسيير	0,00	32 568 987,24	0,00	
	820	الشباب و الرياضة و الثقافة	82 719 626,88	115 288 614,12	88 481 646,81	
	914	إعانات الدولة و الجماعات العمومية الأخرى	0,00	0,00	0,00	
	733	المساعدة الاجتماعية	0,00	0,00	0,00	
	920	ريع المحاصيل	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي للفتح المادة
905	710	تأجير العقارات و المنقولات و الخلو	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي للفتح المادة
	931	نتائج أخر للأملاك العقارية	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي للفتح المادة
	760	الأملاك الخاصة بالولاية (المتجة للمداخيل)	3,00	3,00	3,00	
	7600	الرسم على النشاط المهني و الحقوق الثابتة	520 728 826,00	520 728 826,00	550 006 884,00	ناتج الجباية
	7601	الرسم على النشاط غير التجاري	420 768 267,00	420 768 267,00	400 005 828,00	سجل للفتح في الرسم على النشاط الصناعي و التجاري مقارنة بالسنة المالية 2016
	7602	الضريبة الجزافية الوحيدة (5%)	93 783 064,00	93 783 064,00	141 181 328,00	نقل المحروقات سجلت زيادة مقارنة بالسنة المالية السابقة 2016
	940	نتائج الجباية	6 177 495,00	6 177 495,00	8 819 728,00	الضريبة الجزافية الوحيدة (5%) سجل زيادة مقارنة بالسنة المالية السابقة 2016
	940	منحة معادلة التوزيع بالمسلوي	520 728 826,00	520 728 826,00	550 006 884,00	
906	740	مساهمات صندوق التضامن للولاية	44 478 500,00	117 560 000,00	58 780 000,00	منحة معادلة التوزيع 50 % لسنة 2016
	749	مساهمات أخرى		0,00		
	941	ممنوحات صندوق التضامن للولاية	44 478 500,00	117 560 000,00	58 780 000,00	
		المجمـــــوع	770 617 526,88	2 032 686 543,27	782 709 458,81	

الملحق رقم:(03):تفصيل إيرادات فرع التسيير حسب الأبواب والمواد لسنة : **2018**.

الباب	المادة	العنوان	للتذكير بالميزانية الأولية 2017	للتذكير بالميزانية الإضافية 2017	الإقتراحات الميزانية الأولية (2018)	الملاحظات
900	820	فائض مرحل التسيير	0,00	155 472 642,80	0,00	
900	733	إعانات الدولة والجماعات العمومية الأخرى	0,00	951 879 000,00	0,00	
900		المصالح المالية	0,00	1 107 351 642,80	0,00	
901	733	إعانات الدولة والجماعات العمومية الأخرى	0,00	-	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
901	739	تخصيصات واعانات ومساهمات اخرى	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
901	827	نواتج السنوات المالية السابقة	0,00	0,00	0,00	
901		أجور و أعباء المستخدمين الدائمين	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
902	739	تخصيصات واعانات ومساهمات اخرى	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
902		وسائل و مصالح الإدارة العامة	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
903	733	اعانات الدولة والجماعات العمومية الأخرى	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
903	739	تخصيصات واعانات ومساهمات اخرى	1,00	1,00	0,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
903	827	نواتج السنوات المالية السابقة	0,00	64 139,79	0,00	
903		مجموعة العقارات و المنقولات (غير المنتجة للداخيل)	2,00	64 141,79	2,00	
904	739	تحصيلات واعانات ومساهمات اخرى	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
904		طرق السولايـة	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
910	733	إعانات الدولة و الجماعات العمومية الأخرى	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
910		المصالح الإدارية العمومية	1,00	1,00	1,00	
911	733	إعانات الدولة و الجماعات العمومية الأخرى	85 440 918,00	85 440 918,00	126 278 780,36	اعانات من ص ج م ت المتكفل بنفقات الحرس البلدي
911	739	تخصيصات واعانات ومساهمات اخرى	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
911	820	فائض مرحل التسيير	0,00	126 295 538,66		
911		الأمن و الحماية المدنية	85 440 919,00	961 736 457,66	126 278 781,36	فائض مرحل التسيير الخاص بالنقل المدرسي
912	733	إعانات الدولة و الجماعات العمومية الأخرى	0,00	44 494 840,94		
912		المساهمة في اعباء التعليم	0,00	44 494 840,94	0,00	مساهمة الولاية في ترقية ميادين الشباب و تمثل 7 % من الإيرادات الضريبية و كذا مساهمات البلديات بنسبة 4 %
914	739	تحصيلات واعانات ومساهمات اخرى	88 481 646,81	88 481 646,81	93 613 154,57	
914	820	فائض مرحل التسيير	0,00	28 084 863,08	0,00	
914		الشباب و الرياضـة و الثقافة	88 481 646,81	116 566 509,89	93 613 154,57	
931	710	بيع المحاصيل	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
931	714	تأجير العقارات و المنقولات و العتاد	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
931	719	نواتج أخر للأملاك العقارية	1,00	1,00	1,00	مبلغ رمزي لفتح المادة
931		الإملاك الخاصة بالولاية (المنتجة للداخيل)	3,00	3,00	3,00	
940	760	الرسم على النشاط المهني و الحقوق المثابة	550 006 884,00	550 006 884,00	576 799 950,00	نواتج الجبايـــــــــة
940	7600	الرسم على النشاط الصناعي و التجاري (ر ع ت)	400 005 828,00	400 005 828,00	458 999 157,00	سجل زيادة في الرسم على النشاط الصناعي و التجاري مقارنة بالسنة المالية
940	7601	الرسم على النشاط غير التجاري	141 181 328,00	141 181 328,00	104 983 164,00	نقل المحروقات سجل نقصا مقارنة بالسنة المالية السابقة 2017
940	7602	الضريبة الجزافية الوحيدة (5%)	8 819 728,00	8 819 728,00	12 817 629,00	الضريبة الجزافية الوحيدة سجل زيادة مقارنة بالسنة المالية السابقة
940		ناتج الجبايـة	550 006 884,00	550 006 884,00	576 799 950,00	
940	740	منحة معادلة التوزيع بالتساوي	58 780 000,00	0,00	0,00	
941	749	ممنوحات أخرى	0,00	0,00		
941		ممنوحات صندوق التضامن للولاية	58 780 000,00	0,00	0,00	
		المجمـــــوع	782 709 458,81	2 780 220 484,08	796 691 894,93	

الملحق رقم:(04) : المساهمة في ترقية مبادرات الشباب وتطوير الممارسات الرياضية لسنة **2016**.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية غرداية
مديرية الإدارة المحلية
مصلحة التنشيط المحلي

المساهمة في الصندوق الولائي (4 %) لسنة 2016 لبلديات الولاية

البلديات	المبالغ
غرداية	10 081 311,96
المنيعة	3 571 369,21
ضاية بن ضحوة	3 436 347,88
بريان	2 556 910,95
متليلي	5 470 992,16
القرارة	1 489 031,93
العطف	2 108 975,23
زلفانة	4 889 122,30
سبسب	834 488,47
بنورة	10 366 688,06
حاسي لفحل	613 545,94
حاسي القارة	984 882,78
المنصورة	593 962,54
المجموع	46 997 629,42

4% 46 997 629,42
7% 35. 721. 997 46
Total= 82. 719. 626 88

ات

الملحق رقم:(04):المساهمة في ترقية مبادرات الشباب وتطوير الممارسات الرياضية لسنة **2017**.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية غرداية
مديرية الإدارة المحلية
مصلحة التنشيط المحلي

المساهمة في الصندوق الولائي (4 %) لبلديات الولاية

للسنة المالية 2017

البلديات	المبالغ
غرداية	11 945 054,12
المنيعة	3 899 985,95
الضاية بن ضحوة	4 264 199,01
بريان	2 946 286,19
متليلي	5 750 702,65
القرارة	1 578 430,50
العطف	2 732 292,07
زلفانة	6 667 216,97
سبسب	273 757,13
بنورة	9 010 342,10
حاسي لفحل	265 827,57
حاسي القارة	1 165 336,46
المنصورة	251 743,85
المجموع	50 751 174,57

الملحق رقم:(04):المساهمة في ترقية مبادرات الشباب وتطوير الممارسات الرياضية لسنة **2018**.

الجمهـــوريـــة الجزائريـــة الديمقراطيـــة الشعبيـــة

ولاية غرداية
مديرية الإدارة المحلية
مديرية التنشيط المحلي والصفقات والبرامج

المساهمة في ترقية مبادرات الشباب وتطوير الممارسات الرياضية

السنة المالية 2018

البلديات	الصندوق الولائي (4%)
غرداية	13 142 037
[illegible]	2 877 786
[illegible]	3 761 500
بريان	3 092 642
متليلي	6 856 928
القرارة	1 655 270
العطف	2 527 607
زلفانة	7 000 055
سبسب	826 054
بنورة	10 778 381
حاسي الفحل	253 508
حاسي القارة	912 535
المنصورة	360 374
المجموع	54 044 678

الملحق رقم:(05):مقرر منح إعانة من صندوق التضامن للجماعات المحلية لسنة: **2017** .

الجمهوريـــــة الجزائريـــــة الديمقراطيـــة الشعبيـــة

وزارة الداخلية والجماعات المحلية

المديرية العامة للجماعات المحلية

مديرية الموارد والتضامن المالي المحلي

صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية

رقم 384 / ص.ت.ض.ج.م/2017

مقرر منح إعانة

من صندوق التضامن للجماعات المحلية

إن وزيـــــر الداخليـــة والجماعـــات المحليـــة،

-بناء على قانون المالية التكميلي لسنة 2015 لاسيما المادة 83،

-بناء على القانون رقم 11-10 المؤرخ في 22 جوان 2011 المتعلق بالبلدية، ولاسيما المادتين 211 و 212،

-بناء على القانون رقم 12-07 المؤرخ في 21 فيفري 2012 المتعلق بالولاية ولاسيما المواد 176-177-179،

-بناء على المرسوم التنفيذي رقم 14-116 المؤرخ في 24 مارس 2014 المتضمن إنشاء صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية يحدد مهامه، تنظيمه وسيره،

-بناء على المرسوم التنفيذي رقم 16-119 المؤرخ في 2016/04/06 يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-020 صندوق التضامن للجماعات المحلية،

-بناء على القرار الوزاري المشترك، المؤرخ في 22 محرم 1438 الموافق ل 2016/10/24 يحدد مدونة ايرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 302-020 : صندوق التضامن للجماعات المحلية.

-بناء على الوضعية المالية التقديرية لصندوقي التضامن والضمان للجماعات المحلية لسنة 2017 المصادق عليها بالقرار الوزاري رقم 014 /و.د.ج.م/المؤرخ في 12 جانفي 2017،

-بناء على مراسلة وزارة الداخلية والجماعات المحلية رقم 338 المؤرخة في 2017/03/26 المتعلقة بمنح إعانات استثنائية لفائدة الولايات.

يقـــرر

المادة الأولى: يمنح من صندوق التضامن للجماعات المحلية، لفائدة ولاية غرداية

إعانة استثنائية بمبلغ: 126.278.780,36دج (مائة وستة وعشرون مليون ومائتان وثمانية وسبعون ألف وسبعمائة وثمانون دينار و36 سم)

المادة الثانية: يقيد مبلغ الإعانة المشار إليها في المادة الأولى أعلاه في حساب التخصيص الخاص رقم 302-020 : صندوق التضامن للجماعات المحلية خط رقم 22 المفتوح لدى أمين الخزينة الرئيسية.

الجزائر في : 09 أفريل 2017

عن وزير الداخلية والجماعات المحلية

وبتفويض منه مدير الموارد والتضامن المالي المحلي

بكري عزالدين

نسخة إلى السادة:

-وزير الداخلية والجماعات المحلية

-والي الولاية